وزارة التعليم العالي و البحث العلمي
جامعة عبد الحميد بن باديس - لولاية مستغانم -
كلية الحقوق و العلوم السياسية
قسم علوم السياسية
تخصص جغرافيا سياسية

عنوان المذكرة :

تنامي ظاهرة الإرهاب في الدول المغاربية من 1990- 2011

مذكرة تخرج لنيل شهادة الماستر في العلوم السياسية

الطالب: قصاص محمد ياسين

إشراف الأستاذ: أ. فراحي محمد

أعضاء لجنة المناقشة

أ/.....	رئيسا	جامعة مستغانم
أ/فراحي محمد	مقررا	جامعة مستغانم
أ/.....	ممتحنا	جامعة مستنغام

السنة الجامعية: 2017/2016

الإهـــــــداء

إنه لا يسعني في هذه اللحظات التي لعلني لا أملك أغلى منها إلا أن أشكر
ربي العظيم الذي لولاه ما كنت أنجزت هذا العمل وما كنت أتممته
فكفاني فخرا أن تكفو لي ربا و كفاني عزا أن أكون لك عبدا
يا رب ماذا وجد من فقدك وماذا فقد من وجدك
لك الحمد ربي على عظيم فضلك وكثير عطائك
وصلّ اللهم وسلم وبارك على سيدنا محمد
ضياء قلبي ونور بصري وقرة عيني "صلى الله عليه وسلم".

أهدي هذا العمل المتواضع إلى:
اللذان علماني أن الحياة كفاح ونضال أمي و أبي العزيز ان
حفظهما الله ورعاهما ...
فضاء المحبة وبحر الحنان ريحانة الدنيا وبهجتها
زوجتي و ولدي الغاليان ...
الأعمدة التي أظل أرتكز عليها للصمود إخو تي الأعزاء ...
مؤطر ي التي ساندني طوال هذه الفترة ...
إلى من أضاء لي طريق المعرفة أساتذتي الكرام ...
إلى أصدقائي في درب الحياة و زملائي...
إلى كل طالب يريد نفع بلده وأمته ... **ياسين**

كلمــة شكــر

أتقــدم بأسمــى آيات التقديـر والشكر للأستاذ المحترم

فراحي محمد

الذي علمني التفاؤل والمضي إلى الأمام كما أتوجه أيضا بشكري

إلى اللجنة المناقشة.

إلى من رعانا وحافظ علينا إلى من وقف إلى جانبنا عند ما ضللنا الطريق وكذلك نشكر من ساعد على إتمام هذا البحث وقدم لنا يد العون.

كما أتقدم بتشكري إلى الأساتذة الأفاضل

بكلية الحقوق والعلوم السياسية قسم العلوم السياسية

على المساعدات السخية التي قدموها لنا فلهم مني كامل شكر والتقدير

و الله ولي التوفيق .

المقدمة العامة

المقدمة :

إن نهاية الحرب الباردة لم تكن فقط مجرد الإعلان عن نهاية مرحلة تاريخية مرت عبر الزمان ولكنها مثلت حدثا تاريخيا فريدا، إذ أحدثت تطورا جذريا أثر على العلاقات الدولية بصفة عامة وهيكلة النظام الدولي بصفة خاصة، هذا من جهة، ومن جهة أخرى أحدثت انقلابا لمجمل الأفكار والتصورات التي كانت سائدة في تلك الفترة، إذ عرفت الدراسات في حقل العلاقات الدولية تحولات وتطورات أدت إلى بروز أفكار جديدة حاولت تقديم تفسيرات موضوعية لاستيعاب مميزات وخصائص الظاهرة الدولية واستكشاف عناصر وآليات تطوراته. فكانت النقاشات في الأوساط الأكاديمية تتمحور حول إيجاد تفسيرات قادرة على استبصار التحول في المفاهيم القائمة التي غيرت من لغة العلاقات الدولية مثل العولمة، نهاية التاريخ، الأبعاد الجديدة للأمن ... إلخ، وما يهمنا في دراستنا هو الأمن، الذي لم يكن بمعزل عن هذه التطورات، إذ يعتبر من أكثر المواضيع المثيرة للنقاش لأنه قيمة إنسانية ملازمة للإنسان منذ القدم فهو يمثل دافعا طبيعيا يوجه سلوك الأفراد والمجتمعات بغية توفير السلم والاستقرار كبديل لحالة الخوف، الشيء الذي أدى إلى اختلاف وجهات النظر ومستويات التحليل الخاصة به كمفهوم من حيث تحديده في ضوء عدة مستويات كالفرد والدولة، الإقليم والنظام الدولي، وعدة أبعاد مؤثرة اقتصادية، سياسية أو بيئية. مثلت أحداث الحادي عشر من سبتمبر 2001 نقطة انعطاف أساسية في الدراسات الدبلوماسية نتيجة بروز ما يسمى بالإرهاب العابر للحدود، وظهر مصطلح الإرهاب بشكل جديد في الدراسات السياسية والدبلوماسية والأمنية ببعد دولي، على الرغم من وروده في قواميس علم السياسة كشكل من أشكال العنف السياسي الرامي إلى التغير من وضع إلى وضع بالأسلوب العنيف، وكان المفهوم لصيقا بالأبعاد التحررية والماركسية وغيرها من الاتجاهات الفكرية التي ترى فيه أحد الوسائل الناجعة للتغيير. أما اليوم، فقد أمسى الإرهاب ظاهرة معقدة يختلف مفهومه من منطقة لأخرى، ما فعل التقارب المصلحي على أساس مستوى قوة التهديد الإرهابي، الذي انتقل من داخل الدول إلى خارجها في شكل جديد مائع

عجل بخلق أطر دولية و إقليمية، إضافة إلى تفعيل جميع الوسائل القصرية العسكرية السلمية والدبلوماسية[1] .

لقد أخدت قضايا الإرهاب المغاربيي مكانا هاما في الأجندة الدبلوماسية العالمية، إذ أصبحت إحدى القضايا المستعصية التي تهدد السلام العالمي، ودفعت بالقوى العالمية إلى التعاون دبلوماسيا قصد التخفيف من حدة انتقاله من منطقة إلى أخرى، وبالتالي أصبح التعاون الدبلوماسي في مجال مكافحة الإرهاب "ضرورة لابد منها" بعد أن كانت نهاية الدبلوماسية تبدأ عند إثارة قضايا العنف والحرب، خاصة الإرهاب الذي اعتبر أول عدو للدبلوماسية، إلا أن التغير الذي عرفه مفهوم الأمن باعتباره جوهر الدبلوماسية وهدفها الأسمى، أدى إلى دراسة المسائل المتعلقة بالإرهاب الذي بات أحد المواضيع الهامة في الأجندة الدبلوماسية.

لقد أثر المفهوم المتضارب للإرهاب على الحوارات الدبلوماسية العالمية في مجال مكافحة الإرهاب، وأنتج خلافات كبيرة بين الدول حول المفهوم مما استحال إيجاد تصور عالمي يمكن أن تتبناه مختلف الفواعل الدولية، الذي أفضى إلى بعث حوارات إقليمية تقوم على فكرة الأمن الإقليمي الموسع الذي يؤدي بدوره إلى الأمن العالمي[2] .

كما اعتبرت الفترة حاسمة و أدت إلى بروز تهديدات جديدة لم تكن معروفة بالحدة التي هي عليها اليوم تمس الدولة من جهة والفرد من جهة أخرى مثل الجريمة المنظمة، الإرهاب المخدرات...الخ. هذه التهديدات تبرز فيها صفة العالمية بشكل واضح إذ مست كل الوحدات المشكلة للنظام الدولي ولكن بدرجات متفاوتة. والمغرب العربي باعتباره عنصر مكون لهذا النظام الدولي، فقد عرف هذه التهديدات الداخلية والخارجية بشكل متزايد مما أدى إلى اعتباره أنه مصدر للعديد من التهديدات الموجودة، القديمة منها والجديدة، وهذه الظواهر ساعدت على الانتقال من المنظور التقليدي للأمن، المبني على قدرة الدولة على حماية أراضيها وحدودها في مواجهة أي غزو خارجي. هذا المفهوم الذي أصبح غير قادر على احتواء المخاطر وتفسيرها وتوفير الوسائل والإمكانيات لمواجهتها لأن القضايا الأمنية

[1] - عبد الوهاب ،الكيالي ، موسوعة السياسة ، المؤسسة العربية للدراسات والنشر،ج1 ، بيروت، ص153 .

[2] - فؤاد جمال، صلواتي :الإرهاب العدو الأول للدبلوماسية، الدبلوماسي، العدد الثالث عشر، معهد الدراسات الدبلوماسية المملكة العربية،السعودية ، أفريل 1990 ، ص9 .

الراهنة تمتاز أساسا بالتعقيد والتشابك بالإضافة إلى التنوع والتعدد، فأصبح للأمن عدة أبعاد مما جعلنا ننتقل إلى مفهوم الأمن الإنساني القائم على فكرة أن تحقيق أمن الدولة لا يعني بالضرورة تحقيق أمن الأفراد، وبالتالي تحقيق الأمن في جميع مستوياته، وبالتأكيد لا يكون ذلك إلا بوضع استراتيجيات على مستوى وطني وإقليمي وعالمي، لمواجهة التهديدات وتحقيق الغاية المنشودة من ذلك.

إشكالية الدراسة :

إقليم المغرب العربي هو أحد الأقاليم التي تشهد العديد من التهديدات على كافة المستويات الأمر الذي أدى إلى ضرورة وضع العديد من الخطط والبرامج والاستراتيجيات لمواجهتها خاصة التي برزت بعد الحرب الباردة والتي استدعت إعادة النظر في التصورات النظرية حول الإرهاب حيث وصف ستيفن ولت هذه المرحلة بالنهضة للدراسات الأمنية وبالتالي تستدعي طبيعة الموضوع والجوانب المرتبطة به إلى صياغة الإشكالية التالي :

ما مدى تأثير الظاهرة الإرهابية على المغرب العربي، و هل استطاعت الدول المغاربية وضع استراتيجيات فعالة قادرة على مواجهتها في ظل التحولات الدولية؟

وتندرج تحت هذه الإشكالية المركزية مجموعة من التساؤلات الفرعية تتمثل في :

1. ما المقصود بالإرهاب؟ وما هي أهم التحولات التي عرفها هذا المفهوم بعد نهاية الحرب الباردة ؟
2. فيما تتمثل التأثيرات الإرهابية على الدول المغرب العربي ؟
3. هل الاستراتيجيات التي وضعتها الدول المغاربية استطاعت الحد من هذا التهديد ؟

فرضيات الدراسة :

1. إن الاختلاف في تحديد مفهوم الإرهاب هو ناتج عن تعدد الفواعل وطبيعة التهديدات.
2. إن التهديدات الأمنية في المغرب العربي هي نتاج عوامل إقليمية محيطة به.
3. بما أن الدول المغاربية تشهد ظروفا اجتماعية وسياسية واقتصادية متدنية، فإن ذلك ساعد على ظهور الإرهاب في المنطقة.

4. بما أن الدول المغاربية التجأت إلى الدول الغربية لمواجهة هذه التهديدات فإن ذلك يدل على فشل استراتيجيات تلك الدول كما يدل على عالمية هذه التهديدات.

أهمية الموضوع :

يعتبر الإرهاب من المواضيع المثيرة للنقاش في العلاقات الدولية نظرا لأهميته، فهو يعتبر الغاية المنشودة سواء التي يتعامل معها الأفراد والدول بنفس القدر لأنه محور التنظيم فهو يمكن أن نقول أنه نقطة أو مركز يمتد إلى عدة أبعاد. كما أن قضايا الإرهاب متجددة وهي صفة في العلوم الاجتماعية بصفة عامة التي تمتاز بالحركية والتجدد، وبالتالي هنا سقط على الجزء ما هو موجود في الكل، فمتطلباته غير ثابتة تزداد مع تزايد طلبات الأفراد، ففي كل مرحلة تظهر تطورات جديدة تدخل ضمن الأمن ما يستدعي دراسته ودراسة ما يهدده.

أسباب اختيار الموضوع :

- ✓ **الأسباب الموضوعية :** يعد موضوع الإرهاب من أهم المواضيع المطروحة حاليا للنقاش باعتباره هدفا يسعى إليه الأفراد والدول. كما أننا طلبة في العلوم السياسة والعلاقات الدولية، وهذا ما يدعونا لدراسة بعض المتغيرات التي تؤثر في الدول وسياستها الخارجية والداخلية بصفة خاصة والعلاقات الدولية بصفة عامة.
كما أن هناك هدف أكاديمي للبحث يتمثل في إلقاء الضوء على بعض المفاهيم التي عرفت تحولا بعد الحرب الباردة. كذلك تبيان التهديدات والقضايا الأمنية الجديدة وكيف أثرت على المغرب العربي خاصة ظاهرة الإرهاب التي عانى منها بكثرة وغيرها من التهديدات.

- ✓ **الأسباب الذاتية :** من خلال ما قدم لنا كطلبة على مدار السنة الدراسية (الثانية ماستر) النظرية ترسخت في ذهني قناعة البحث في ميدان الإرهاب والتحولات التي عرفها بعد الحرب الباردة، فأردت البحث في هذا الموضوع لكي أتعرف عليه كمفهوم و أتعرف على تهدداته وعلى الاستراتيجيات الكفيلة بكبحه. وأخذت المغرب العربي كنموذج للدراسة حتى يكون هناك إطار تطبيقي للتوضيح والفهم وحتى أرى أين هو

موقع الدول المغاربية من المفهوم الجديد، بمعنى هل الشعوب استوعبت هذا التحول وكذلك القادة، أم أن الدول المتخلفة بصفة عامة والمغرب العربي بصفة خاصة لا تصله مثل هذه التحولات.

المقاربة المنهجية :

اتبعنا في دراستنا مقاربة منهجية مركبة تستند على مجموعة من المناهج تتمثل في :

1. **المنهج التاريخي :** الذي يفيد الموضوع من خلال تتبع تطور العملية التنظيرية في دراسات ظاهرة الإرهاب و محاولته لتحليل مختلف السياقات التي تشكل من خلالها مفهوم الإرهاب وتطوره، كذلك تتبع الإطار التاريخي التي ظهرت فيه هذه الظاهرة.
2. **المنهج الوصفي :** وتبدو الحاجة إليه لمعرفة جوانب العلاقة التفاعلية بين التحولات الدولية التي أفرزتها نهاية الحرب الباردة والتحولات التي عرفها الأمن بمعنى التهديدات الجديدة التي غيرت في مضمون الأمن.
3. **منهج دراسة الحالة :** وتكمن أهميته في الجانب التطبيقي للبحث، نموذج الدراسة هو المغرب العربي.

خطة الدراسة :

تم الاعتماد في هذه الدراسة على خطة عمل تتكون من ثلاثة فصول حيث تطرقنا في الفصل الأول إلى الإطار المفاهيمي و النظري لظاهرة الإرهاب ثم في الفصل الثاني إلى أساليب و أنواع و أسباب الظاهرة الإرهابية و تأثيراتها على الدول المغاربية، أما في الفصل الثالث و الأخير ناقشنا آليات مكافحة الإرهاب على مستوى منطقة المغرب العربي.

الفصل الأول

الإطار النظري للدراسة

تمهيد :

لقد تزايدت مظاهر الإرهاب بمختلف أشكاله وأساليبه في السنوات الأخيرة في الساحة الدولية والإقليمية و بالخصوص في منطقة المغرب العربي كونه كوسيلة وأداة تلجأ إليها هذه التنظيمات الإرهابية لتحقيق أهدافها ومصالحها المختلفة مهددة بذلك استقرار النظام الدولي ومصالح الشعوب الحيوية وأمن وسلامة البشرية، خاصة بعد ظهور ما يسمى بإرهاب الدولة الذي تستخدمه الدول ضد بعضهما البعض كبديل للحروب التقليدية لتحقيق مصالحها[1].

حيث مع بداية القرن الواحد والعشرين وبروز الأحادية القطبية تزايدت الحوادث الإرهابية التي أصبحت تشكل خطرا جسيما على الأمن والسلم الدوليين والعلاقات الدولية بصفة عامة، خاصة بعد أن أصبحت المنظمات الإرهابية في العالم تمتلك العديد من وسائل التقدم التكنولوجي التي تمكنها من تنفيذ حوادثها الإرهابية بدرجة عالية من الدقة وهذا ما يبدو واضحا في أحداث 11 سبتمبر 2001، و كذا العشرية السوداء التي عرفتها الجزائر في التسعينيات حيث أصبح الإرهاب أداة فعالة في الصراع السياسي والنزاعات الدولية، وتحقيق أهداف إستراتيجية لدى العديد من دول العالم وأحسن مثال على ذلك قيام اللوبي الصهيوني داخل الولايات المتحدة الأمريكية بالربط المعمد والخاطئ بين حوادث 11 سبتمبر الإرهابية والإسلام من أجل تحقيق هدف صهيوني وهو القضاء على الإسلام والمسلمين، وقد شرعت في تحقيق رغبتها وذلك بشن الحرب على أفغانستان والعراق[2].

و لهذا سنتطرق في هذا الفصل إلى الإطار المفاهيمي و النظري لظاهرة الإرهاب والذي بدوره يتفرع إلى ثلاثة مباحث، نعالج الإطار المفاهيمي لظاهرة الإرهاب وتطوره التاريخي في المبحث الأول، أما في المبحث الثاني ستكون لمحة عن الأوضاع الجيوسياسية و الأمنية و الاقتصادية لمنطقتي المغرب العربي و في الثالث نبرز الأطر النظرية المفسرة لظاهرة الإرهاب.

---

[1] - سامي جاد عبد الرحمن واصل،**إرهاب الدولة في إطار قواعد القانون الدولي العام**، الإسكندرية: دار الجامعة الجديدة، 2005،ص3.

[2] - منتصر سعيد حمودة، **الإرهاب الدولي جوانبه وسائل مكافحته في القانون الدولي العام والفقه الإسلامي**، الإسكندرية: دار الجامعة الجديدة، 2006،ص6.

المبحث الأول : ماهية الارهاب

يشير مفهوم الإرهاب إلى إشكالية عويصة في الأوساط الأكاديمية بسبب اختلاف المصالح وتباين الإيديولوجيات وتناقض القيم، إلى جانب عدم وجود إجماع بين الباحثين حول تحديد المصطلح وذلك يرجع إلى التنوع الثقافي المرتبط بتفسير الفعل الإرهابي إضافة إلى تداخل هذا المفهوم مع المفاهيم الأخرى ذات الصلة في المعنى، وعلى هذا سنعالج هذا المبحث في ثلاثة مطالب .

المطلب الأول : التعاريف المختلفة للظاهرة الإرهابية

1 - <u>الإرهاب لغة</u> :

في اللغة العربية، يعني الخوف والفزع، وهو مصدر للفعل أرهب مشتق من الجذر "رهب" وقد ذكرت المصادر اللغوية معنى الإرهاب فجاء في تلك المصادر أن رهب بالكسر يرهب رهبة ورهبا، ورهب أي بالتحريك أي خاف، ورهب الشيء رهبا ورهبة خافه، فالرهبة هي الخوف، والفزع وأرهبه و استرهبه، استدعى رهبته حتى رهبه الناس[1] .وفي الأدب الفرنسي فإن الأصل اللغوي لكلمة إرهاب Terreur الذي يعني الرجف [2]. وفي اللغـــة الإنجليزية فالمرادف لكلمة الإرهـــاب Terrer هي أيضا تعنـــي الترويـــع أو الرعب أو الهول، أصلها إلى الكلمة اللاتينية terser [3].

فالتعريف الواسع يعد من قبل الإرهاب :" **كل جناية أو جنحة سياسية أو اجتماعية ينتج عن تنفيذها أو التعبير عنها ما يثير الفزع العام لما لها من طبيعة ينشأ عنها خطر عام".**

أما التعريف الضيق هو أن الإرهاب :" **كل الأعمال الإجرامية التي يكون هدفها الأساسي نشر الحقوق والرغبة كعنصر شخصي وذلك باستخدام وسائل من شأنها خلق حالة الخطر العام كعنصر مادي"[4].**

---

[1]- ياسين طاهر الياسري ، **مكافحة الإرهاب في الإستراتيجية الأمريكية رؤية قانونية وتحليلية**، عمان : دار الثقافة للنشر والتوزيع، 2011 ، ص 23 .

[2] - هبة الله أحمد خميس بسيوني، **الإرهاب الدولي أصوله الفكرية وكيفية مواجهته** ، الإسكندرية : الدار الجامعية، 2009 ، ص67.

[3]- ياسين طاهر الياسري ، المرجع نفسه، ص24 .

[4]- علي يوسف الشكري ، **الإرهاب الدولي في النظام العالمي الجديد**، القاهرة: إيراك للطبع والنشر والتوزيع،2007 .ص25 .

من خلال هذه التعاريف نجد بأن الإرهاب يستخدم العنف وذلك بإثارة الخوف والفزع في الآخرين من أجل تحقيق أهدافه السياسية أو الاجتماعية. أما المعجم الانجليزي يعرف الإرهاب بأنه : "**استخدام العنف والتخويف بصفة خاصة لتحقيق أغراض سياسية** ".

وعرف قاموس السياسة الإرهابي بأنه : " **الشخص الذي يلجأ إلى العنف بغية تحقيق أهداف سياسية الذي غالبا ما تتضمن الإحاطة بالنظام القائم**[1] .

من هذين التعريفين الأخيرين نجدهما في نفس سياق التعاريف السابقة، إذ يؤكدان بأن الإرهاب يستخدم العنف من أجل تحقيق أهداف سياسية بصفة خاصة، ونشرالرعب والخوف والفزع على النظام العام.

إلا أن كلمة الرهبة وردت في القرآن الكريم في أكثر من موضع ومعنى، فوردت بمعنى الخشية في قوله تعالى : " **يا بني إسرائيل اذكروا نعمتي التي أنعمت عليكم و أوفوا بعهدي أوف بعهدكم و إياي فارهبون** "[2].

وقوله تعالى : " **و قال الله لا تتخذوا إلهين اثنين إنما هو إله واحد فإياي فارهبون** "[3] .

كما أقر المجمع العربي كلمة الإرهاب باعتباره مصطلح جديد وأساسه رهب أي خاف وكلمة إرهاب هي مصدر الفعل أرهب وهي بمعنى خوف أما الإرهابي هو " **الذي يملك سبيل العنف والإرهاب من أجل تحقيق أهداف سياسية** "[4].

2- <u>على المستوى الاصطلاح (القواميس والموسوعات)</u> :

- **قاموس أكسفورد :** " يعود مصطلح الإرهاب إلى أصل الديمقراطيات الحديثة وهو كلمة فرنسية الأصل، دخلت اللغة الإنجليزية في العام 1794، وذلك بعد حكم الرعب والإرهاب هنا هو سياسة الرد بالعنف ضد من استعمله" [5].

- **القاموس الفرنسي اللاروس الصغير** (La Rousse) يعرف الإرهاب بأنه : "**نظام من العنف، تؤسسه الحكومات أو المجموعات الثورية** "[6] .

---

[1]- علي يوسف الشكري ، المرجع نفسه، ص 26.

[2]- سورة البقرة، الآية 40 .

[3]- سورة النحل، الآية 51 .

[4]- سامي جاد عبد الرحمن واصل ، **إرهاب الدولة**، الإسكندرية : دار الجامعة الجديدة، 2008 ، ص44.

[5] - **Oxford world power dictionary** ، china: of Oxford university press ، 2006، P 416

[6]- **Dictionnaire de la pensée stratégique** ، Gère François. Paris : la Rousse Bords/her،2000 ، pp.22،23.

- **معجم الوسيط :** " مشتق من معنى الرعب و الفزع و الخوف، وإن كانت الرهبة في اللغة العربية لفظا استخدم في المعتاد للتعبير عن الخوف والفزع الناجم عن تهديد قوى حيوانية أو طبيعية وصف يطلق على الذين يسلكون سبيل العنف لتحقيق أهدافهم السياسية"[1].

- **موسوعة السياسة :** أي يرهب، لفظ الإرهاب مشتق من الفعل اللاتيني terror و الإرهاب عملية قد تقوم بها السلطة لتعزيز قبضتها على المجتمع، أو قد تقوم بها عناصر مناوئة للحكومة ترى في الإرهاب وسيلة لتحقيق أهداف خاصة أو يشكل الإرهاب السياسي رصيدا للحركات السياسية التي تتخذ العنف طريقا وحيدا إلى بلوغ أهدافها. استخدام العنف غير القانوني أو التهديد به بأشكاله المختلفة كالاغتيال والتشويه والتعذيب والتخريب والنسف، بغية تحقيق هدف سياسي معين، مثل كسر روح المقاومة و الالتزام عند الأفراد، أو كوسيلة من وسائل الحصول على المعلومات، أو المال، وبشكل عام استخدام الإكراه لإخضاع طرف مناوئ لمشيئة الجهة الإرهابية[2].

- **موسوعة علم السياسة :** " هو كل عمل أو وسيلة يستخدم القوة المادية والنفسية لإشاعة الذعر والهلع، وإزهاق أرواح الناس الأبرياء، وتجريدهم من أرضهم وممتلكاتهم، ويعرضهم للإبادة الجماعية بدون وجه حق، أو أي مسوغ قانوني أو شريعة سماوية يقوم به فرد أو جماعة أو دولة، بهدف تحقيق أغراض سياسية أو غير سياسية"[3].

- **معجم الدبلوماسية و الشؤون الدولية :** " الإرهاب وسيلة تستخدمها حكومة استبدادية عن طريق نشر الذعر و اللجوء إلى القتل و الاغتيال و الاعتداء على الحريات الشخصية لإرغام أفراد الشعب على الخضوع والاستسلام لها للرضوخ لمطالبها التعسفية"[4].

---

[1] - منير البعلبكي ، **المعجم الوسيط مادة" إرهاب"**، القاهرة : دار النهضة، 1994 ، ص ص182 - 183.

[2]- عبد الوهاب الكيلاني ، **موسوعة السياسة** ، ج 1، ط3. بيروت :المؤسسة العربية للدارسات والنشر، 1990، ص153 .

[3]- ناظم عبد الواحد الجاسور ، **موسوعة علم السياسة** ، الأردن : دار مجدلاوي للنشر والتوزيع ، ص47.

[4] - ناظم عبد الواحد الجاسور، المرجع نفسه، ص 48.

- **موسوعة الإستراتيجية :** " هو حالة خوف مستثار، عندما يتحول الإرهاب إلى عمل ".[1]

3- <u>على مستوى بعض الهيئات والمنظمات</u> :

- **تعريف عصبة الأمم 1937** : "عمل إجرامي موجه ضد حكومة معينة لغرض خلق حالة من الرعب في نفوس أشخاص، أو عند مجموع من الأشخاص الساكنين في تلك الدولة ".[2]

- **تعريف الاتفاقية الأوربية لمنع وقمع الإرهاب لعام 1977 :** تضمنت المادة الأولى من الاتفاقية تعريفا حصريا للإرهاب بمعنى أنها حصرت أفعالا بعينها وأوردتها من قبيل الأعمال الإرهابية كالتالي [3]:

أ- الجرائم المنصوص عليها في اتفاقية " لاهاي 1970 "، والخاصة بقمع الاستيلاء على الطائرات.

ب- الجرائم المنصوص عليها في اتفاقية " مونتريال 1971 "، والخاصة بقمع الأعمال غير المشروعة والموجهة ضد الطيران المدني.

ت- الجرائم الخطيرة، التي تتضمن الاعتداء على الحياة والسلامة الجسدية أو الحرية للأشخاص الذين يتمتعون بالحماية الدولية، والجرائم التي تضمن الخطف وأخذ الرهائن واحتجازهم غير المشروع.

ث- جرائم استعمال المفرقعات والقنابل والأسلحة النارية والمتفجرات والرسائل المفخخة، إذ ترتب على هذا الاستخدام تعريض الأشخاص للخطر، ومحاولة ارتكاب أي من هذه الجرائم السابقة أو الاشتراك فيها[4] .

- **الاتفاقية العربية لمكافحة الإرهاب 1998 :** " كل فعل من أفعال العنف أو التهديد به أيا كانت بواعثه أو أغراضه، يقع تنفيذا لمشروع إجرامي فردي أو جماعي، يهدف إلى إبقاء الرعب بين الناس، أو ترويعهم لإيذائهم أو تعريض حياتهم أو حريتهم أو أمنهم

[1] - عبد الوهاب الكيلاني، مرجع سابق ، ص 160.

[2] -حسين سيتو، **ظاهرة الإرهاب**، التوقيت على الساعة العشرة صباحا بتاريخ 02 /02/ 2017 الموقع : www.pydrojava.net/ara/index:php/option=com

[3] - المرجع نفسه.

[4] - عبد الفتاح مصطفى الصيفي وآخرون ، **الجريمة المنظمة والأنماط والاتجاهات** ، الرياض :أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية ،1999 ، ص147 .

أو إلحاق الضرر بالبيئة أو بأحد المرافق أو الأملاك العامة أو الخاصة أو احتلالها أو الاستيلاء عليها أو تعريض أحد الموارد الوطنية للخطر"[1].

- **تعريف مؤتمر وزراء خارجية دول العالم الإسلامي الدوحة أكتوبر 2001 :** رسالة عنف عشوائية من مجهول بغير هدف مشروع أو قضية عادلة، وهو بهذا مخالف للشرائع السماوية والأعراف الدولية، كما لا يجوز الخلط الذريع بين الكفاح المسلح الذي يراد به خدمة القضايا العادلة ومجابهة الظلم والاحتلال، كما يحدث في فلسطين ولبنان[2].

- **اتفاقية جنيف الخاصة بمنع و قمع الإرهاب لعام 1937 :** تعد هذه الاتفاقية بمثابة الخطوة الأولى للتعاون الدولي من أجل منع و قمع الإرهاب، وقد تضمنت هذه الاتفاقية تعريفين للإرهاب، أولهما تعريف معياري و الآخر تعريف تعدادي أو تبياني لبعض مظاهر الإرهاب فقد جاءت المادة الأولى في فقرتها الثانية لتقرر أن الإرهاب يتطرق إلى الأفعال الإجرامية الموجهة ضد دولة، والتي من شأنها إثارة الفزع لدى شخصيات معينة أو جماعات من الناس أو لدى الجمهور[3].

- **الأمم المتحدة و مكافحة الإرهاب :** نص ميثاق الأمم المتحدة في المادة 24 عن تحريم استخدام القوة في العلاقات الدولية وباشرت في العديد من الاتفاقيات لنبد العنف و الإرهاب .. ولا يوجد اتفاق في منظمة الأمم المتحدة حول معنى مفهوم مكافحة أو منع و التصدي أو معالجة الإرهاب وهذا ينعكس على وحدة سبل المواجهة و آلياتها و إستراتجيتها التي تعد من أهم معوقات التعاون الدولي في هذا الشأن ويمكن تعريف مكافحة الإرهاب بأنها عملية دائمة و مستقرة تستند على الشرعية الدولية و الإقليمية و الداخلية والاستراتيجية مباشرة لمواجهته على كافة النواحي الأمنية[4].

4- <u>على المستوى الشخصي مفكرين و سياسيين</u> :

- **ولتر لاكير - Walter Laqueur** : " الإرهاب هو استخدام أو التهديد باستخدام العنف، وهو أسلوب من القتال أو إستراتيجية لتحقيق أهداف معينة، لا تتفق مع القواعد

[1]- عبد الفتاح مصطفى الصيفي وآخرون ،مرجع سابق ، ص 150.
[2] - سامي جاد عبد الرحمن واصل، **إرهاب الدولة** ، الإسكندرية :دار الجامعة الجديدة، 2008 ،ص 55 .
[3] - محمد عزيز شكري، **الإرهاب الدولي دراسة قانونية نافذة** ، بيروت:دار العلم للملايين،1991. ص46.
[4] - غانم السيد عبد المطلب ، **ندوة العنف و السياسة في الوطن العربي** ، مجلة السياسة الدولية ، العدد 90 ، أكتوبر 1987 ، ص 49.

الإنسانية، يهدف إلى إحداث حالة من الخوف في الضحية، وهو عامل أساسي في الإستراتيجية الإرهابية"[1].

- **يونا ألكسندر - Yonah Alescander :** " الإرهاب هو استخدام العنف ضد أهداف مدنية عشوائية، من أجل تخويف أو إنشاء الخوف المتفشي المعمم لغرض تحقيق أهداف سياسية"[2].

- **ميكولاس - Mickoulus :** " استعمال القلق أو التهديد باستعماله من قبل أي فرد أو أية جماعة"[3].

- **أمحند برقوق : "** هو تهديد عالمي الانتشار بأساليب أو صيغ مختلفة التعابير والتوضيحات، وهو ظاهرة تاريخية، بالإضافة إلى كونه حادثة كلية الوجود تفوقت على الثقافة، الديانات، الاقتصاد، وكذلك المحيط أو السياق السياسي، وهو بذلك تهديدللاستقرار السياسي، والأمن الدولي والإنساني، كذلك تهديد لحقوق الإنسان الفردية والجماعية"[4].

- **أودنيس العكرة** : منهج نزاع عنيف، يرمي الفاعل بمقتضاه بواسطة الرهبة الناجمة عن العنف إلى تغليب رأيه السياسي أو إلى فرض سيطرته على المجتمع أو الدولة، من أجل المحافظة على العلاقات الاجتماعية، أو من أجل تغييرها أو تدميرها "[5].

- **عبد العزيز محمد سرحان : "**هو اعتداء على الأرواح، والأموال والممتلكات العامة والخاصة بالمخالفة لأحكام قانون الدول"[6].

- **صلاح الدين عامر** : "هو اصطلاح يستخدم في الأزمنة المعاصرة للإشارة إلى الاستخدام المنظم للعنف لتحقيق هدف سياسي، وبصفة خاصة جميع أعمال العنف (حوادث الاعتداء الفردية، أو الجماعية، أو التخريب) التي تقوم منظمة سياسية بممارستها على المواطنين وخلق جو من عدم الأمن "[7].

---

[1] - عصام صادق رمضان ، **الأبعاد القانونية للإرهاب الدولي** ، مجلة السياسة الدولية ، العدد 116 ، جويلية 1987 ، ص 22.

[2] - محمد عزيز شكري ، مرجع سابق ، ص 110.

[3] - عصام صادق رمضان ، المرجع نفسه ، ص 31.

[4] - عصام صادق رمضان ، المرجع نفسه ، ص 33.

[5] - عصام صادق رمضان ، المرجع نفسه ، ص 35.

[6] - حسين المحمدي بوادي ، **العالم بين الإرهاب والديمقراطية** ، الإسكندرية :دار الفكر الجامعي ، 2007، ص45.

[7] - المرجع نفسه ، ص 48.

المطلب الثاني : التأصيل و التطور التاريخي للإرهاب

لابد من الإشارة أن جريمة الإرهاب لم تعرف قديما بمفهومها الحالي إلا أن جذورها تمتد عبر التاريخ الإنساني فلقد بدأ العنف مع بداية الحياة البشرية على الأرض عندما قتل قبيل أخاه هابيل وتعتبر أول جريمة في الحياة الإنسانية.

1- الإرهاب عند الأشوريون :

عرف الأشوريون الإرهاب في القرن السابع قبل الميلاد واستخدموا الوسائل الإرهابية على نطاق واسع ضد أعدائهم البرابرة فكانوا يقتلون الرجال والنساء والشيوخ دون تمييز في جميع المدن التي يستولون عليها [1].

2- الإرهاب عند الفراعنة :

إرهاصات متفرقة تشير إلى فكرة الإرهاب في مصر الفرعونية حيث واجهت مصر في العصر الفرعوني نوعا من الإرهاب قد يختلف في خصائصه ووسائله وأحداثه عن الإرهاب في وقتنا الحاضر، ومع ذلك فقد تكون أسباب الإرهاب ودوافعه واحدة، فهي إما نتيجة دوافع سياسية تهدف إلى السيطرة على الحكم أو سببها اتجاهات دينية أو إيديولوجية تحاول الوصول لتحقيق أغراضها مهما كانت الوسائل[2].

3- الإرهاب في العصر الروماني :

لقد عرفت ظاهرة الإرهاب الذي مارسه الأفراد بعهد الجمهوريات اليونانية والرومانية القديمة وفي ضوء المفهوم التقليدي للإرهاب يرى البعض اغتيال الإمبراطور **بوليوس قيصر** عام **44** ق.م مثالا من أمثلة الإرهاب.

وفي القرن الحادي عشر نشأت في الشرق الأوسط جماعة حشاشين الدينية التي تمتد في أصولها إلى الإسماعيلية وحين أراد الحشاشون أن يحتفظوا بمعتقدهم الديني وتقاليدهم الاجتماعية قاومهم السلاجقة الذين كانوا يومها حكام المنطقة[3].

وكان ردهم على هذه المقاومة استعمالهم أسلوب الإرهاب والعنف، وكان الاغتيال من أبرز هذه الأساليب وهكذا اغتالوا الوزير السلجوقي في نظام الملك عام 1092، وملك

---

[1] - حسين شريف فوزي ، **الإرهاب الدولي و انعكاساته على الشرق الأوسط** ، مصر : العينة العامة ، 1998، ص27.

[2] - رفعت رشوان ، **الإرهاب البيئي في قانون العقوبات** ، الإسكندرية : دار الجامعة ، 2009، ص50 .

[3] - ممدوح توفيق ، **الإجرام السياسي** ، دار الجيل للطباعة ، 1988 ، ص 29.

القدس الصليبي **كونراي موتغيرا**، وحاولوا أن يغتالوا القائد العربي الإسلامي **صلاح الدين الأيوبي** مرتين كما نشأت في الشرق الأقصى جامعات دينية وسياسية اعتمدت الإرهاب لتحقيق أهدافها وكان من أبرزها جماعة الخناقين التي اعتاد أفرادها خنق معارضيهم بأشرطة حريرية.

كذلك نجد أن الإرهاب في العصر الروماني اتخذ صورة العنف وذلك سواء من الحاكم ضد المحكومين أو العكس، فعندما فتح الإسكندر المقدوني الشرق الأدنى خلال **323ق.م** استخدم العنف ضد شعوب الشرق أعوام **333** واستخدم الحكام في ذلك الوقت العنف السياسي ضد أفراد شعبها، غير أن هذه الشعوب لم تقف مكتوفة الأيدي أمام هذا الاستبداد بل لجأت إلى استخدام العنف والإرهاب في مقاومتها لهذا الطغيان. ويعد التعذيب العلني من أهم الأساليب الإرهابية التي استخدمها الرومان، ولم يقتصر الأمر على ذلك بل لجأ الإرهاب الروماني إلى استخدام الوحوش الضارية لمصارعة الرعايا.

ويلاحظ أنه عندما ظهرت الديانة المسيحية وبدأت في الانتشار في الإمبراطورية الرومانية حاول الإرهابيون استغلالها وإعطاء الإرهاب مسحة دينية، هذا بالإضافة إلى أنه مع بداية القرن الأول الميلادي ظهرت بعض المجموعات الإرهابية التي استهدفت تعريض الإمبراطورية الرومانية فيما بين سنتي 66 – 77 كان يطلق على أعضائها Sicari حركة ثورة إرهابية قوامها مجموعة دينية في السيكاري واستخدمت هذه الحركة العنف الشديد ضد الإمبراطورية الرومانية " Le zilot " اسم " **زيلوت** " وذلك عن طريق ضرب منشآتها وإلحاق الدمار بقصورها ومؤسساتها باختلاف أنواعه[1].

ويرى البعض أن الحشود البربرية التي غزت الإمبراطورية الرومانية وتسببت في سقوطها فيما بين القرنين الثالث والسادس الميلادي ما هي إلا مجموعة إرهابية نجحت في استخدام العنف للوصول إلى السلطة، كما تحدثت البرديات المصرية القديمة عن بعض وجوه الرعب و الرهب، حيث ذكرت صورة القسوة والعنف الناجم عن الصراع الدموي بين أحزاب الكهنة أو غيرهم من أعضاء أفكار معينة، وقد كتب المؤرخ المصري القديم في برديته " الدماء في كل مكان ... وأصبحت أماكن التحنيط هي النهر "[2].

[1] - ممدوح توفيق ، مرجع سابق ، ص 53.
[2] - رفعت رشوان ، مرجع سابق ، ص 55.

ونجد في قصة "**ايزيس واوزورس**" أن " **ست** " قد دبر مؤامرة لقتل شقيقه "**لازوريس**" ليحل محله في حكم مصر، فصورت القصة الأخوين يختصمان خصاما أشبه بخصام "**هابيل وقابيل** " أي أن دولة النظام ساعة ودولة الحق حتى قيام الساعة، فقد عاد الحق وانتصر الابن" حورس " بن " أوزوريس " وعاد ليحكم مصر.

وفي عصر الدولة الوسطى، دبرت مؤامرة ضد " **امتمحات الأول** " أول ملوك الأسرة الثامنة عشر منذ أربعة آلاف سنة تقريبا وأصحاب المؤامرة قد انتهزوا فرصة غياب ابنه وولى عهده وشريكه في الحكم " **سنوسرت** " الذي عرف باسم" **سنوسرت الأول**" في حملة الصحراء الليبية فنفذوا هذه المؤامرة بمشاركة إحدى زوجاته التي اعتقدت أن ابنها هو الأحق بولاية العهد وبالتالي كانت المؤامرة للتنافس بين أفراد الأسرة المالكة للفوز بالعرش[1].

أما في عصر الدولة الحديثة انتهى حكم حتشيسوت خامسة ملوك الأسرة الثانية عشر الذي جاء على إثر تدبير إرهابي من ابن أختها وزوج ابنتها وشريكها في الحكم لمدة 18 عاما، حكمت مصر منفردة خلالها، وقد عمد " **تحتمي الأول** " بعد القضاء عليها إلى تدبير كل ما ينتمي إلى أيامها، وفي سنة **1353 ق.م** يختفي" اختانون " فجأة وينهار مذهبه الديني الجديد ويقوم" **حورمحب** " بتدمير مدينة اختانون " تل العمارنة الحالية"، و يهمنا في هذا المقام الإشارة إلى كل هذه الحوادث السابقة إنما تنطوي على إرهاب سياسي مقامه المؤتمرات وسفك الدماء والخطف، وذلك من أجل اعتلاء كرسي العرش وهذه الجرائم يعبر عنها في وقتنا الحالي بجرائم قلب نظام الحكم، وأبرز هذه المؤامرات الكبرى هي تلك التي دبرتها الملكة " تي " زوجة " رمسيس الثالث " سنة **1186** ق.م وضمت كبار موظفي القصر وعددا من الوصيفات والكهنة والحراس وكان الهدف القضاء على فرعون إلا أن الأمر قضى بالحكم على الملكة " تي " رأس المؤامرة ومعها ثلاثة من المتآمرين بالإعدام فانتحروا[2].

وفي أثينا كانت الأعمال التي تضرب الدولة من الداخل أو الخارج جريمة عقوبتها الموت ولم تكن العقوبة مقتصرة على مجرم فقط، بل تشمل أيضا أسرته التي يفرض العار عليها

[1]- المرجع نفسه ، ص 54.

[2] - عصام عبد الفتاح ، عبد السميع مطر، **الجريمة الإرهابية** ، مصر : دار الجامعة الجديدة، 2008 ، ص14 .

الدهر وكانت الشبهة وحدها تكفي لتنزيل العقاب بالمشتبه به فقد كان الموت جزاء من يشك فيه بأنه يريد قلب الحكم.

وكان الرومان يعتبرون المجرم السياسي عديم الأمة وكان ينعته **شيشيرون** بأنه قاتل أبويه، بمعنى أن أعمال العنف التي تتمثل في القتل أو الجرح التي توجه إلى المجتمع في الداخل هي التي يقصدها **شيشيرون** من هذا التعبير باعتبار أن الحاكم أو المجتمع أو كلاهما يمثل دور الأب للفرد وأن الجبهة الداخلية يمكن أن تشكل خطرا على الأمن القومي كالجبهة الخارجية التي تأتي منها الحرب أو الغزو أو التهديد الداخلي و عدو الداخل كعدو الخارج يجب القضاء عليه لسلامة الدولة[1].

وعليه، ارتبط مفهوم الإرهاب في بداية القرن العشرين بصفة عامة على نحو وثيق بأعمال العنف والخراب والموت والتدمير من منطلقات رؤية خاصة هي أن هذه النشاطات سوف تحدث تغيرات في المجتمع وخاصة في المجال السياسي.

4- الإرهاب في العصر الإسلامي :

لم تسلم شعوب المشرق هي الأخرى من الجماعات الإرهابية و الاعتداءات الإرهابية فقد ظهرت جماعة " الحشاشين" و الذين أطلقوا على أنفسهم بالفدائيين و التي يعتبرها البعض من أكثر الحركات التي استخدمت العنف، و هي فرقة ينحدر أعضاؤها من الطائفة الإسماعيلية، و أرادت هذه الجماعة التمسك بمعتقداتها الدينية و عاداتها الاجتماعية و التي كانت تخالف معتقدات و تعاليم الحكام في ذلك الوقت[2].

5- الإرهاب في العصر الكنسي :

عقب سقوط الإمبراطورية الرومانية، ظهر الدين الإسلامي و بدأ في الانتشار شرقا وغربا، كانت شعوب الشرق قد استجابت للدعوة الإسلامية و اتخذتها عقيدة واسعة لها كانت شعوب الغرب على النقيض من ذلك فبعد أن خضعت لحكم الشريعة الإسلامية فترة زمنية معينة رفضت لهذا الحكم، وأنشأت ما يسمى بمحاكم التفتيش والتي كانت تنعقد

[1] - أسامة حسين الدين ، **جرائم الإرهاب على المستوى الدولي والمحلي**، الإسكندرية :المكتب العربي الحديث،2009 ، ص 12.

[2] - المرجع نفسه ، ص 14.

بغرض القضاء على الخارجين والمارقين عن الشريعة المسيحية. ورغم قسوة هذه المحاكم بصفة عامة، إلا أن ما مارسته ضد المسلمين في إسبانيا يفوق كل وصف، إذ أنه بعد سقوط الدولة الإسلامية في الأندلس، قامت الكنيسة بإرغام المسلمين على التنصر أو طردهم من البلاد[1].

6- <u>الإرهاب بعد الحرب الباردة</u> :

يمكن القول أن حركة الإرهاب التي وقعت في خلال هذه الفترة كانت أغلبها حركات يمينية، وقد شهدت هذه الفترة تطورا ملحوظا بمختلف أبعاده، وكذلك زيادة أوجه الاتصال والتعاون بين الجماعات الإرهابية والدول التي تدعم هذه الجماعات. والحرب التي قامت بها قوات التحالف الولايات المتحدة الأمريكية وبريطانيا في أبريل عام 2003 والتي استهدفت دولة العراق تحت مزاعم تمثلت في امتلاكها لأسلحة الدمار الشامل وأن رئيسها صدام حسين طاغية مستبد، وقد نتج عن هذه الحرب سقوط الحكومة وإلقاء القبض على رئيسها، وتخلف عنها مصرع آلاف الضحايا الأبرياء من أبناء دولة العراق.

حادث مقتل عدد من السائحين بمنطقة الأقصى هذا الحادث أضر كثيرا بالاقتصاد المصري والسياحة بصفة خاصة[2].

7- <u>الإرهاب منذ الحرب العالمية الثانية</u> :

كانت هذه الحرب نقطة تحول بين تاريخين للإرهاب، إحداهما كانت تمثل فترة الإرهاب المحلي المحدود، وثانيهما تمثل فترة إرهاب عابر للدول والقارات يستخدم أحدث ما وصلت إليه التكنولوجيا ووسائل الاتصال. وفي هذه البداية اتسم الإرهاب بقلة التنظيم وأصبح أكثر ميلا للعمل، واتسمت الجماعات الإرهابية بقلة عدد أفرادها للتكاليف التي أصبحت تطلبها العملية الإرهابية.

و من مظاهر خطورة الإرهاب الحديث [3]:

أ- ارتفاع عدد المنظمات الإرهابية وعدد الذين ينظمون إليها.

ب- زيادة نسبة العمليات الإرهابية وما نتج عنها من خسائر في الأرواح.

[1] - أسامة حسين الدين، مرجع سابق ، ص 15.
[2] - رفعت رشوان ، مرجع سابق ،ص 51.
[3] - مرجع سابق، ص 52.

ت- انخراط بعض هذه المنظمات الإرهابية في عدد من الأنشطة غير المشروعة كتجار المخدرات أو السرقة، والاعتداء على محلات الذهب بهدف تمويل عملياتها.

ث- انتشار الجرائم الإرهابية عبر الوطنية، فأصبح الإرهاب لا يعرف حدودا محلية مما أضحى معه من الصعب التنبؤ بسلوك الإرهاب المقبل.

المطلب الثالث : المفاهيم المتداخلة مع مصطلح الإرهاب

هناك مجموعة من المصطلحات التي تتداخل مع مصطلح الإرهاب وترسم خريطة مفاهيمية تعقد من الظاهرة.

1- العنف :

لا يوجد تمييز واضح بين العنف والإرهاب، بحيث يعتبر العنف أحد مظاهر الإرهاب فالعنف هو اغتيال الشخص أو الاعتداء على ملكيته، كتفجير بيته أو سيارته أو مصنعه إذا تجرد هذا العمل العنفي من مضمونه النفسي والشمولي أصبح جريمة عادية، بحيث أن الإرهاب يمكن أن يقع دون العنف كالتهديد باستعمال السلاح أو القوة أو التلميح بهما[1].

2- التطرف :

التطرف لغة هو الشدة، أو الإفراط في شيء أو موقف معين ... هذا هو الغلو أو المبالغة في ذكره أو موقف معين دون تسامح أو مرونة وبالتالي التطرف هو تجاوز الاعتدال. كما عرفت العديد من دول العالم والمجتمعات الدولية مظاهر من التطرف إذ يمكن في التطرف الغلو السياسي أو الديني أو المذهبي أو الفكري ويغدو عندها أسلوبا خطرا ومدمرا للأفراد والجماعات لكيان الدول، وهنا تصبح مقاومته أمرا لا مفر منه وذلك ضمن إجراءات عملية مباشرة تضاف في إطار تكييف قانوني صارم[2].

3- الإرهاب والجريمة السياسية :

- **تعريف :** توصف الجريمة بأنها سياسية وفقا لأحد المعيارين أولهما موضوعي يضيق من نطاق الجريمة السياسية.

[1] - محمد مؤمن محي الدين، **الإرهاب في القانون الجنائي**، د. د. ن ، جامعة المنصورة ، 1982 ، ص7 .
[2] - السماك محمد ، **الإرهاب و العنف السياسي** ، الشركة العالمية ، لبنان : دار الكتاب ، 1986 ، ص 39.

ووفقا للمعيار الموضوعي تعتبر الجريمة السياسية متى كانت تمثل عدوانا على المصلحة السياسية للدولة أو على حق سياسي للفرد بصرف النظر عن الباعث من وراء ارتكابها. وبالتالي تستمد الضفة السياسية من الموضوع الذي انصبت عليه الجريمة والنتيجة التي تمخضت عنها و التي دفعت الجاني إلى الإقدام عليها[1].

- **التمييز بين الجريمة السياسية و الإرهابية** : ويمكن التمييز بين الجريمة السياسية والجريمة الإرهابية فيما يلي [2]:

أ- **من حيث طريق و آلية تنفيذ الجريمة :** لا توجد وسيلة معينة تستخدم لتنفيذ الجرائم الإرهابية، فكل الأسلحة الفتاكة والقنابل والعربات المفخخة ، أما الجرائم السياسية فغالبا ما تتبع أسلوب محدد لتنفيذها، فإذا كنا بصدد انقلاب عسكري ضد رئيس الدولة فقد يلجأ الجاني إلى استخدام طائرة حربية مثلا للقيام بهدفه.

ب-**من حيث دافع ارتكاب الجريمة :** في الجريمة الإرهابية نجد المجرم الإرهابي تحركه دوافع حقيرة قد تكون مجرد الحصول على أموال مثلا أو الحصول على جنسية إحدى الدول المشاركة في هذا العمل إذا كانت الجريمة الإرهابية خارجية.

ت-**من حيث آثار الجريمة :** الجريمة الإرهابية – كما سبق أن قلنا – تتسم بالعشوائية من ناحية الأهداف التي تصيبها فالغالب أن تتخطى آثارها ما هو مخطط لأهدافها، فالاعتداء على أحد المناطق السياحية مثلا غالبا ما تمتد آثاره ليشمل السائحين و الوطنيين و ليس السائحين فقط و هم الطائفة المقصودة أصلا من هذه الجريمة أما الجرائم السياسية فالغالب ما تقتصر آثارها على محل وقوع هذه الجريمة فإذا كنا بصدد انقلاب عسكري ضد رئيس الدولة و نجح هذا الانقلاب في إزاحته فقط عن الحكم دون المساس بجسده.

4- الإرهاب والكفاح :

[1] - محمد، عوض الترتوري ، عرفات جويحان ، **علم الإرهاب** ، عمان :دار الحامد للنشر والتوزيع، 2006، ص56 .
[2] - المرجع نفسه ، ص58.

وجود قدر من العنف يجمع بين الإرهاب و الكفاح المسلح مع اختلاف بينهما في الدافع لاستعمال العنف ففي الكفاح نجد استخدام العنف بدافع رد العدوان و رفع الظلم و هو في هذا الحال مشروع وجائز بخلاف العنف الذي يمارس في الأعمال الإرهابية فإنه غير مشروع و لا مبرر له و تدفع له غايات غير شرعية، الحملات الإعلامية التي تشنها أجهزة إعلام الدولة الاستعمارية ضد الكفاح المسلح من أجل التحرر ومحاولة الربط بينه وبين الإرهاب بقصد سلب المشروعية المعترف بها دوليا [1].

5- التمييز بين الإرهاب والمقاومة :

- **تعريف المقاومة :**

لغة : المقاومة هي مصدر للفعل الرباعي قاوم يقاوم مقاومة، وهي تعني الممانعة والمدافعة.

اصطلاحا : يعرفها علي محمد المكراوي على أنها الكفاح من خلال الاستخدام المشروع لكافة الوسائل المادية وغير المادية بما فيها القوة المسلحة من قبل جماعة أو شعب ما لمواجهة أعمال العدوان والهيمنة ورغبات السيطرة على أرضه وفكره أو ثقافته أو قراره السياسي وإزالة الاحتلال والاستعمار بكافة صوره، ودفع الظلم المستند إلى القوة العسكرية أو السياسية أو الاقتصادية من أجل تحقيق الاستقلال الكامل سياسيا وثقافيا وعسكريا وبما يتفق مع مبادئ الأمم المتحدة والمواثيق الدولية [2].

لابد من الإشارة إلى أن مفهوم المقاومة الشعبية مفهوم ضيق مر بمرحلتين هي :

- أخذ مفهوم المقاومة الشعبية الملحة مفهوما ضيقا حيث كان يعبر عنه باصطلاح أهم ما ميز هذا التعريف هو ربط Movements de resistance أو(Résistance) المقاومة بالغزو والاحتلال الأجنبي وعرفه بأنه : " النشاط الذي تقوم به عناصر شعبية باستخدام القوة المسلحة في مواجهة قوة أو سلطة تقوم بغزو الوطن واحتلاله ". وتبنى هذا التعريف كل من مؤتمر لاهاي 1819 ومؤتمر جنيف 1919 . إلا أن جانب

[1] - عبد الرحيم صدقي ، **الإرهاب** ، القاهرة : دار شمس المعرفة ، 1994 ،ص51 .

[2] - علي محمد المكراوي ، **لعبة خلط الأوراق: مقاومة الإرهاب أم إرهاب المقاومة** ، ط2، القاهرة : دار الوافي ، 2002، ص50 .

من الفقه، اعتبر هذا المفهوم يستخدم لأغراض استعمارية لتوسيع المجالات الحيوية للدول.

- في أعقاب الحرب العالمية الثانية ظهر مفهوم أكثر اتساعا وشمولا للمقاومة الشعبية المسلحة نتيجة ظهور حركات على الساحة الدولية التي لعبت دورا كبيرا للتأكيد على حق الشعوب في تقرير مصيرها، حيث تم إصدار الجمعية العامة في دورتها (15) في 14-12-1960 قرارا بمنح الاستقلال لشعوب المستعمر، أصبح للمقاومة الشعبية المسلحة مفهوما أوسع حيث عرفت أنها : "عمليات القتال التي تقوم بها عناصر وطنية أو قومية ضد قوى أجنبية سواء كانت تلك العناصر تعمل في إطار تنظيم يخضع لإشراف وتوجيه سلطة قانونية، أم كانت تعمل بناءا على مبادرتها الخاصة سواء باشرت هذا النشاط فوق الإقليم الوطني أم قواعد خارج هذا الإقليم" [1].

وعلى هذا يمكن توضيح سمات العنف المصاحب للمقاومة أعمالا لحق الشعوب في تقرير مصيرها والتي تميزه عن العنف المصاحب للإرهاب الدولي فيما يلي [2]:

أ- أنه عنف جماهيري تمارسه جماعات وأفراد من شعب يؤمن بالأهداف التي تستخدم العنف لتحقيقها.

ب- مدعوم بالشرعية الدولية، ويخدم السلام العالمي.

ت- لا يمكن وصفه بالعدوان على أحد فهو دفاع عن النفس والعنف في مواجهة الظالم.

وقبل أن تقوم بإبراز نقاط الاختلاف بين الإرهاب والمقاومة الشعبية سنقوم بتقديم تعريف للمقاومة الشعبية ومميزاتها ومدى شرعيتها في مختلف الاتفاقيات الدولية المشار إليها. من المهم التأكيد على التمييز الذي يلخصه القانون الدولي بين الإرهاب وبين المقاومة الشرعية وهذا للأسباب التالية [3]:

- ضرورة التعرف على الأحكام القانونية الدولية التي حرضت على تشريع المقاومة الوطنية كأداة فاعلة لممارسة الحق في تقرير المصير ومكافحة الاستعمار.

[1] - عبد الرحيم صدقي ، مرجع سابق ، ص 54.
[2] - علي محمد المكراوي ، مرجع سابق ، ص 50.
[3] - مرجع سابق ، ص51 .

- السماح للمقاومة كأداة فاعلة في بعض الحالات لتعميم علاقات الصداقة بين الشعوب على قاعدة حقوق الإنسان والعدالة الاجتماعية الدولية والحفاظ على الوحدة الإقليمية والاستغلال السياسي للدول.
- التنبيه على إرهاب الأفراد وإرهاب الدولة وضرورة بذل الجهود الدولية من أجل إدانة إرهاب الدولة وليس إرهاب الأفراد وحسب، بمعنى التركيز على الإرهاب الذي ترعاه إسرائيل.

6- <u>التمييز بين الإرهاب و حق تقرير المصير</u> :

هو الحق المطلق للأمة للتعبير بحرية عن إرادتها ورغباتها في تقرير مصيرها وتحديد مستقبلها، لابد من الإشارة إلى تقرير المصير الذي مر بثلاث مراحل هي[1] :

<u>المرحلة الأولى</u> : يستخدم في حق تقرير المصير للأغراض الاستعمارية وتوسيع المجالات الحيوية للدول وأحسن مثال على ذلك مبدأ مونرو.

<u>المرحلة الثانية</u> : حق تقرير المصير هو المحافظة على الوضع الفعلي للدول التي اكتسبت وضعا سياسيا محددا تريد البقاء على هذا الوضع.

<u>المرحلة الثالثة</u> : حق تقرير المصير استخدمته الشعوب التي فقدت استقلالها السياسي والسيطرة على مواردها الطبيعية، ويرى البعض أن حق تقرير المصير يعني التحديد الذاتي ثم فإنه يتصل بالسيادة. ولقد تباينت الآراء حول الطبيعة القانونية لحق تقرير المصير فسنجد اتجاهين رئيسيين :

- **<u>الاتجاه الأول</u> :** يرى أنصار هذا الاتجاه أن حق تقرير المصير لا يعد مجرد مفهوم سياسي أو أخلاقي خال من أي قيمة قانونية واستندوا في ذلك إلى تفسير تحكيمي في ميثاق الأمم المتحدة المادتين 01 و 55 من الميثاق الذي لا يعالج حق تقرير المصير في حد ذاته وإنما تتحدث عن الاحترام الواجب للسيادة القومية وأنه يجب النظر لهذا

[1] - كمال حماد ، **الإرهاب والمقاومة في ضوء القانون الدولي العام** ، بيروت : مجد المؤسسة الجامعية للنشر والتوزيع 2003 ، ص 61.

المبدأ من خلال شقه الداخلي في اختيار نظام الحكم التي تناسبها دون النظر للجانب الخارجي والمتعلق بالاستقلال لأن ذلك يؤدي إلى إثارة النزاعات الدولية.

- **الاتجاه الثاني :** يرى أنصار هذا الاتجاه أنهم بدأ تقرير المصير قد أضحى مبدأ قانونيا إذ يستند إلى نفس المبادئ القانونية التي ينهض عليها النظام الدولي مثل خطر العدوان وعدم التدخل واحترام حقوق الإنسان.

حق تقرير المصير الداخلي : ويعني التمتع بالحق يكون قاصرا على الدول ذات السيادة الكاملة وهذا ما يتضمنه قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة بشأن الإعلام بعدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول وحماية استقلالها وسيادتها وهذا ما أكدته في بندها السادس، على جميع الدول احترام حقوق الشعوب والأمم في تقرير مصيرها وفي الاستقلال دون ضغط أجنبي[1].

حق تقرير المصير الخارجي : ينصرف إلى الدول غير المتمتعة بالسيادة فنجد قرار الجمعية العامة الصادر في 1960/12/14 بشأن إعلان الاستقلال إلى الإقليم والشعوب المستعمرة، حيث تعتبر إخضاع الشعوب لسيطرة أجنبية انتهاكا لأحكام ميثاق الأمم المتحدة.

ومن أهم ملامح تقرير المصير كما حددته قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة والاتفاقيات الدولية ما يلي [2]:

1. يعتبر حق تقرير المصير من الأسس الديمقراطية في العلاقات الدولية لأنه يرتكز على الإرادة الحرة للشعب في اختيار نظامه السياسي والدستوري.
2. مبدأ حق تقرير المصير مبدأ قانوني يستند إليه التنظيم الدولي المعاصر وشرط أساسي لكافة حقوق الإنسان.
3. يستند حق تقرير المصير في شرعيته لميثاق الأمم المتحدة وقرار جمعيتها العامة.
4. ممارسة حق تقرير المصير في إطار التنظيم الدولي يتم بأحد الطريقتين كلاهما

[1] - إبراهيم الدراجي ، **جريمة العدوان ومدى المسؤولية القانونية الدولية** ، بيروت : منشورات الحلبي الحقوقية ، 2005 ، ص267.

[2] - المرجع نفسه، ص ص 268-270.

مشروع و قانوني [1]:

أ. بالوسائل السلمية كالاستفتاء تحت إشراف الأمم المتحدة.

ب. استخدام القوة بواسطة حركات التحرر الوطني.

ت. خضوع الشعب للاستعمار الأجنبي يعتبر إنكار للحقوق الأساسية وللشعوب الواقعة تحت الاحتلال، الحد في تقرير المصير الخارجي أي تتمتع بالسيادة والاستقلال.

ث. الشعوب التي تعاني من العنصرية، الحق في تقرير المصير الداخلي والخارجي.

ج. وجوب احترام الدول لحق تقرير المصير لشعوبها والامتناع عن استخدام القوة.

7- التميز بين الإرهاب والجريمة المنظمة :

انتهت الندوة التحضيرية الدولية حول الجريمة المنظمة والتي عقدت في الإسكندرية في نوفمبر 1997 إلى تعريف الجريمة المنظمة من وجهة نظر علم الاجتماع بأنها "سلوك تنتهجه منظمات إجرامية محترفة جيدة التشكيل، تضم في عضويتها مجموعة من الأعضاء أو العملاء الذين تختلف صورتهم عن الأنماط الإجرامية التقليدية، وتستعمل هذه المنظمات الجرائم الخطيرة كوسيلة لتحقيق أرباحها، وبسط نفوذها وتأثيرها الاقتصادي واستغلالها للأفراد".

ويمكن حصر خصائص منظمات الجريمة المنظمة من خلال التعريف على النحو التالي [2] :

أ- جماعة غير عقائدية ليس لها إيديولوجية ولا منطلقات فكرية تدافع عنها.

ب- التنظيم الهرمي المتدرج انطلاقا من القائد أو الزعيم إلى ابسط رجل، وكل له اختصاصه.

ت- الاستمرارية بحيث لا ينقطع نشاطها لأي سبب من الأسباب.

ث- العضوية والتي ينظمها قانون داخلي يوجه نشاط الأفراد.

[1] - إبراهيم الدراجي ، مرجع سابق، ص 271.

[2] - المرجع نفسه ، ص 271.

ج- الربح من نشاط غير مشروع.

بعد استعراض هذه الخصائص يمكن مقارنتها بمميزات الجماعات الإرهابية، ليتم استنتاج أوجه التشابه بينهما والتي تشمل العناصر التالية[1] :

1- الاعتماد على تنظيمات سرية معقدة، تضفي نوعا من الرهبة والسرية على العمليات الإجرامية التي تقوم بممارستها، في ظل مجموعة من المبادئ والقواعد الداخلية صارمة القسوة لكل من يخالفها من الأعضاء، أو المتعاملين مع الجماعات المنظمة أو الجماعات الإرهابية.

2- نقل مركز نشاطها إلى خارج حدودها الوطنية تفاديا لعمليات المواجهة الأمنية، لتنفيذ مخططات تستهدف إعداد وتدريب كوادرها عسكريا، لإعادة دفعها لبلادها لتنفيذ جرائمها المنظمة باستخدام العنف والإرهاب.

3- كل من الإرهاب والجريمة المنظمة تعبير عن عنف منظم، تقوده مجموعات أو منظمات ذات قدرات و إمكانات تنظيمية كبيرة، وتتسم عملياتها بالتخطيط والتنفيذ الدقيق معتمدة على إحداث حالة من الرعب في أوساط المستهدفين لتسهيل تحقيق أهدافها وبذلك يصبح الإرهاب جزءا من الجريمة المنظمة.

4- أما الخاصية الأساسية والتي تشكل قدرا كبيرا من الخطورة، فهي ما أصبحت تتسم به عمليات عصابات الجريمة المنظمة من طابع عالمي فأصبحت عملياتها تتم عبر الحدود كذلك فقد تنامت العلاقات والروابط بين عصابات الجريمة المنظمة بعضها البعض، وبينها وبين العصابات أو المنظمات الإرهابية.

كما يمكن حصر أوجه الاختلاف بين الإرهاب والجريمة المنظمة في العوامل التالية[2] :

- <u>الأهداف المقصودة والدوافع المحركة للنشاط :</u> على حين يسعى الإرهابيون إلى تحقيق غايات وأهداف سياسية والدعاية لقضيتهم ومبادئهم عن طريق الفعل العنيف تعمل العصابات الإجرامية على تحقيق غايات وأهداف مادية بحتة ومنافع ومكاسب ذاتية.

[1] - المحمدي بوادي حسنين ، **تجربة مواجهة الإرهاب** ، الإسكندرية: دار الفكر الجامعي ، 2004 ، ص ص17 - 18.
[2] - المرجع نفسه ، ص 20.

كما يعمل الإرهابي مجردا عن المصلحة الذاتية ـ في أكثر الأحيان ـ مدافعا عن مبادئ وقضايا مقبولة في نظره ومقتنع بها، فإن المجرم عادة ما يعمل لتحقيق منفعته ومصلحته الذاتية دون أن يكون مقتنعا بفكرة ما أو مبدأ معين، وعلى ذلك فالإرهابي يعمل بدافع معنوي يتمثل في قناعته التامة بأنه يعمل من أجل مبدأ أو دعوة أو فكرة مشروعة من وجهة نظره، بينما يسعى المجرم إلى إشباع حاجة في نفسه تدفعه دائما إلى ارتكاب المزيد من الجرائم، كالحاجة إلى الاستحواذ على المال والممتلكات والكسب المـادي والميل إلـى السطو وارتكاب أعمال العنف وإراقة الدماء[1].

- نطاق العمليات : يشمل نشاط المنظمات الإرهابية عادة المناطق الحضرية كالمدن غيـر أن الأنشطة الإجرامية المنظمة تمتد لتشمل كلا من الحضر والريف علـى حـد سواء، وإن كانت المنظمات الإجرامية تكثر من أنشطتها في المناطق الحضرية أكثر منها في المناطق الريفية[2].

- النتيجة المترتبة على الفعل : بالنسبة للفعل الإجرامي فإنه عادة ما يترك تأثيرا نفسيا له نطاق محدود، وعادة ما لا يتجاوز نطاق ضحايا عمليات المنظمات التي تمارس الإجرام المنظم. بينما يترك الفعل الإرهابي تأثير نفسي ليس له نطاق محدد وغالبا ما يتجاوز نطاق ضحايا العمليات الإرهابية، ليؤثر في سلوك الضحايا الآخريـن بهدف تعديـل سلوكهم، أو لممارسة الضغوط عليهم للتخلي عن قرار أو موقـف ما أو لإظهار الكيان السياسي القائم بمظهر الضعف والعجز عن القيام بوظائفه في حماية المجتمع والمواطنين، مما يضعف من مكانته ويقلل من هيبته داخليا وخارجيا، كما أن التي تفرق بين الإرهاب والجريمة المنظمة هي أن الروابط العائلية أو العرقية تمثل قاسما مشتركا في العديد من عصابات الجريمة المنظمة.

وبالرغم من الفوارق الجوهرية الموجودة بين المنظمات الإرهابية وعصابات الجريمة المنظمة، إلا أن ذلك لم يكن عائقا أمام وجود صور عديدة من التعاون.

- تبادل الخبرات الإجرامية : فعصابات الإجرام المنظم تقدم خبرات فنية إجرامية ـ إذا جاز لنا استخدام هذا التعبير ـ تفتقد إليها المنظمات الإرهابية مثل : المتخصصين في

[1] ـ هبة الله أحمد خميس بسيوني، مرجع سابق ، ص102.
[2] ـ المرجع نفسه، ص ص 102 103.

تزوير بطاقات الهوية، في فتح الخزائن، في سرقة السيارات. وليس الأمر قاصرا على مجرد تبادل الخبرات، بل إن عالم الإجرام المنظم والإرهاب يشهد انتقالا بين عناصره بمعنى أن هناك الكثير من الإرهابيين انتقلوا إلى عصابات الجريمة المنظمة والعكس، كما أن عصابات الجريمة المنظمة تساعد المنظمات الإرهابية على حل مشكلة الحاجة إلى المال والسلاح، فعصابات الجريمة المنظمة توفر الأموال اللازمة لمنظمات الإرهاب، كما توفر لهم من خلال تدخلها في سوق السلاح، وفي المقابل توفر المنظمات الإرهابية الحماية المسلحة لها، فهناك بعض المنظمات الإرهابية تقوم بتوفير حماية مسلحة لمزارع إنتاج النباتات المخدرة في أمريكا اللاتينية من خلال تسهيل عمليات التهريب وحمايتها عبر الحدود. هذا يعني أن هناك اتجاها لتلاشي الفوارق وزوال الحواجز بين الإرهاب والجريمة المنظمة[1].

المبحث الثاني : الأطر النظرية المفسرة لظاهرة الإرهاب

لكل ظاهرة نظريات جاءت من أجل تفسيرها والبحث عن مسبباتها وآلياتها، ولهذا سنتطرق في هذا المبحث إلى النظريات التي جاءت تفسر ظاهرة الإرهاب.

و عليه ينقسم هذا المبحث إلى ثلاثة مطالب .

المطلب الأول : المنظور الاجتماعي الكلي

جاءت نظرية الإرهاب من المنظور الاجتماعي الكلي من خلال عدة نظريات اجتماعية تدرس ظاهرة الإرهاب من الجانب الاجتماعي و ذلك على نحو التالي[2] :

1- **النظرية البيولوجيا الاجتماعية :**

ارتبط منظور البيولوجيا الاجتماعية بالثورة الصناعية ونجم عنها حالة التحول الاجتماعي التي أصابت المجتمع الأوروبي، بالإضافة إلى حالة التصنيع وآثارها

[1] - هبة الله أحمد خميس بسيوني ، مرجع سابق ، ص104.

[2] - أحمد عامر، **النظرية المفسرة للإرهاب** ، نقلا عن الموقع على الساعة الرابعة مساءا شوهد بتاريخ 2017/01/05: http://www.nadariamofasera.com.

الاجتماعية السلبية على المجتمع والفرد إذ تعود فكرة البيولوجيا الاجتماعية إلى رواد علم الاجتماع الأوائل وخاصة" **هربت سبنسر** "و"**اوغست كونت**".

بناء على ذلك يقوم على أساس فكرة مماثلة العضوية، إذ ظهرت دراسات" **سبنسر**" وخاصة في التطور الاجتماعي ودراسة علم الاجتماع، و "**الاستاتيكا الاجتماعية** "على مبدأ عضوية المجتمع، يقوم هذا الأخير على تعقد الحياة الاجتماعية والتي تقارن بتطور الكائن العضوي في تطوره ونموه، وذلك من خلال عرض سبنسر أطروحته السوسيولوجية في التطور الاجتماعي والعضوي والمبنية على تقسيم المجتمع الإنساني إلى مجتمع بسيط وآخر مركب ومعقد، كما طرح" **سبنسر** " المنهج الموضعي كطريقة علمية في التفكير مرتكزة على أساس المنهج التجريبي العلمي، وانطلق كونت في تفسير النظام الاجتماعي ومشكلاته الناجمة عن حركة التحولات السريعة والتي تعرض إليها المجتمع الصناعي من خلال قانون المراحل الثلاث والمتمثلة في المرحلة اللاهوتية والميتافيزيقية والمرحلة الوضعية، واستطاع كونت توظيف الثنائية (الاستاتيكا) الثبات (والديناميكا) الحركة (ويرى كونت أن حالة الاستاتيكا ترتبط بعوامل وآليات وجود النظام الاجتماعي والمبنية على أساس التقدم)[1].

إذ يرى رواد هذا المنظور أن المشكلات الاجتماعية ناجمة عن فشل دور التنشئة الاجتماعية، إضافة إلى أن المشكلات الاجتماعية ناجمة عن التعلم الخاطئ للقيم، وعليه فإن الإرهاب من منظور البيولوجيا الاجتماعية ناجمة عن مخالفة التوقعات الاجتماعية وكذلك فشل التنشئة الاجتماعية في تحقيق أهدافها، ومن أجل إعادة صحة المجتمعية فلا بد من تأسيس التربية الأخلاقية الصحيحة والتي بدورها ستلعب الدور الصحي للمجتمع.

2- **النظرية الصراعية :**

جذور هذه النظرية ترتبط بالمفكر **كارل ماركس** والذي ارتكز في تحليله للنظام الاجتماعي على مبدأ حتمية الصراع الاجتماعي والطبقي، إذ أن تاريخ المجتمعات

[1] - أحمد عامر، مرجع سابق .

الإنسانية متمثل في صراع بين الطبقات الاجتماعية و صيرورة تاريخية، كما أن ماركس ينكر دور الايديولوجيا في إحداث التغير الاجتماعي وفهم المشكلات الاجتماعية.

إن النظرية الصراعية تنطلق من مسألة الصراع كوحدة تحليل كما تستند هذه النظرية إلى مجموعة من المتغيرات منها المصالح بين الأفراد والقوة كمحور للعلاقات الاجتماعية والحتمية الثقافية والفكرية وذلك من خلال الطبقات المستغلة التي تحاول فرض إيراداتها وقيمها على باقي الطبقات الاجتماعية وذلك لتحقيق مصالحها واهتماماتها[1].

إذ تحلل النظرية الصراعية الإرهاب من مبدأ اللامساواة وعدم التكافؤ بين أفراد المجتمع وأيضا الاستغلال الطبقي بمعنى يرى رواد هذا الاتجاه بأن ارتفاع معدل الجريمة في المجتمعات المعاصرة يعبر عن حالة اللامساواة والتطور المتكافئ في المجتمعات المعاصرة والذي يؤدي بدوره إلى ظهور الإرهاب.

3- **النظرية الوظيفية :**

تنطلق النظرية الوظيفية من مسلمات اجتماعية التي تتمحور حول دور الوظائف الاجتماعية في المحافظة على التوازن والاستقرار والاندماج الاجتماعي، ومن رواد هذه النظرية المفكر العربي **"عبد الرحمن بن خلدون"** وأبرز بن خلدون وظيفة النسق السياسي في استقرار الملك كما أظهر خصائص المجتمعات اليدوية والحضرية وأن لكل نموذج أدوار، وخصائصه الاجتماعية والاقتصادية والسياسية.

أما دور" **دوركايم** "وضع القواعد المنهجية والموضوعية للنظرية الوظيفية وذلك من خلال مساهماته المشهورة في تقسيم العمل في المجتمع و" الانتحار" و " الأشكال الأولية للحياة الدينية " وانطلق في النموذج الثنائي في تحليل النظام الاجتماعي وقسم المجتمع إلى مجتمع آلي يتصف بقلة تقسيم العمل والوظائف وذلك بسبب قلة الكثافة السكانية والأخلاقية والتي تركز على ضعف العلاقات الاجتماعية بسبب فقدان الأدوار والوظائف في البناء الاجتماعي والمتصف بالآلية والبدائية[2].

---

[1] - أحمد عامر، مرجع سابق .

[2] - أحمد فلاح العموش ، **مستقبل الإرهاب في هذا القرن** ، الرياض : مركز الدراسات والبحوث، 2006 ، ص38 .

وبالنسبة للمجتمع العضوي فقد أظهر "**دوركايم**" الوظائف الاجتماعية المتداخلة والمتشابكة وذلك بسبب تزايد تقسيم العمل والتخصص وتوزيع الوظائف والأدوار في النظام المجتمعي الكلي وعليه نجد أن **دوركايم** وضع القواعد الأساسية لهذه النظرية وذلك من خلال مسألة وظائف وأدوار النظام الاجتماعي سواء كان آليا أوعضوياً .

كما حدد " **تالكوت باستونز** " في مؤلفه " **بنية الفعل الاجتماعي** " الملامح السامية للنظرية الوظيفية وفي الجزء الأول من مؤلفه استطاع " **بارسونز** " إعادة النظر في مقولة **دوركايم** البنائية الوظيفية وخاصة مسألة التساند والتبادل الوظيفي بين أجزاء النسق الاجتماعي وأكد" **بارسونز** "على أهمية التضامن المعياري.

وبعدها استطاع " **رسونز** " بناء نظرية وظيفية تنطلق من النسق الاجتماعي وتتمحور حول متغيرين يشكلان الإطار البنائي لنظريته.

متغيرات النمط والتي تتمحور حول خمسة متغيرات وتشمل[1] :

أ- متغير العمومية مقابل الخصوصية.

ب- متغير الانجاز مقابل النوعية.

ت- متغير الحياد الوجداني مقابل الوجدانية.

ث- متغير التخصيص مقابل الانتشار.

ج- متغير الجمعية مقابل الذات.

الوظائف الأربع والتي أطلق عليها المتطلبات الوظيفية والتي تتمحور حول :

- التكيف.
- تحقيق الهدف.
- التكامل.
- الكمون.

ويرى " **بارسونز** " أن هذه المتغيرات تتداخل وتشكل بناءا نسقيامجتمعياً يهدف إلى ديمومة واستقرار المجتمع عن طريق إشباع حاجات النسق المعنوية والمادية وبالتالي نظرية **باسونز** تنطلق من منظور نسقي باعتبار أن المجتمع يؤلف نسقا متداخلا ومترابطا

[1] - المرجع نفسه ، ص 40.

وأيضا تشكل معايير أداء النسق الفاعلة والمؤثرة في حركية الوظائف والأدوار للنسق وعليه الإرهاب ينتج عن خلل في النسق نتيجة لفقدان الترابط والتكامل الذي يعزز وجود النسق الاجتماعي.

4- **النظرية الانحرافية :**

تكمن جذور النظرية الانحرافية إلى فكرة الأنومي فقدان المعايير عند **دوركايم** ويرى هذا الأخير بأن حالة الأنومي تعود إلى تصدع أو فقدان المعايير نتيجة حالة جبرية تقسم العمل في المجتمع، ويضيف **دوركايم** أنه نتيجة انتقال المجتمعات الآلية إلى مجتمعات عضوية صناعية ومتقدمة يفقد النظام الاجتماعي معايير اجتماعية وأدوار ووظائف اجتماعية وبالتالي فقدانها يؤدي إلى حالة من الاغتراب المجتمعي.

وطبقا لهذا المدخل فإن المجتمعات التقليدية والمرتكزة على قوة العلاقات الأولية وقوة الضابط الديني المقدم فإن ظاهرة الانحراف والمشكلات الاجتماعية تكاد تكون معدومة أو مفقودة، وذلك يبين قوة الضبط الاجتماعي وفي المجتمعات المتقدمة فإن معدل الانحراف وتنوع المشكلات الاجتماعية يزداد بسبب حالة الأنومي أو فقدان الضوابط الاجتماعية كقوة المعايير وغياب القهر والإلزام المجتمعي[1].

وعالج مسألة الانحراف عالم الاجتماع الأمريكي " **روبرت ميرتون** " وذلك من خلال مفهوم اللامعيارية التي تظهر نتيجة تراجع قوة المعايير الاجتماعية كضوابط خارجية للانحراف والتفكك الاجتماعي ويرى " **ميرتون** " أن الانحراف يحدث نتيجة التفكك الاجتماعي وذلك نتيجة الاختلاف وتضارب الأهداف والوسائل المقبولة اجتماعياً وخاصة المتصلة بأنماط التكيف مثل حالة الإمتثالية والإبداعية و الانسجامية والشعائرية.

المطلب الثاني : المنظور الفردي

جاءت نظرية الإرهاب من المنظور الفردي من خلال عدة نظريات تدرس ظاهرة الإرهاب من الجانب الفردي و ذلك على نحو التالي:

[1] - أحمد عامر، مرجع سابق ، ص 42.

1- نظرية التفاعل الرمزي :

إن نظرية التفاعل الرمزي تنطلق من منظور علم النفس الاجتماعي وترتكز على الفرد والذات والتفاعل بين الفرد وأفكاره وعواطفه وسلوكه الاجتماعي وبالتالي هذا الاتجاه يعد في العلوم الاجتماعية على مستوى محدود لانطلاقه من الفرد كنقطة بدء في تحليل التفاعل الاجتماعي.

كما أن نظرية التفاعل الرمزي ومن خلال النظريات المتعددة والتي طرحت من خلال روادها وخاصة التولي عن الجماعات الأولية كالأسرة والأصدقاء يمكن تطبيقها على المشكلات الاجتماعية وذلك كآليات لمنع وقوعها والتصدي لها وتسهم هذه النظرية كأطر نظرية في العلوم الأمنية والشرطية وخاصة علم الاجتماع الشرطي والشرطة المجتمعية باعتبارها جماعة أولية لحماية المجتمع من المشكلات الاجتماعية ومنعها وخاصة مشكلات الأسرة ونشر الوعي والثقافة الأمنية داخل المجتمع المحلي[1].

وقد واجهت هذه النظرية انتقادات أساسية مثل إنكارها للبناء الاجتماعي الكلي بمعنى أنها لا تأخذ أهمية الاجتماعية للإنسان وأيضا تركيزها على العوامل النفسية كنقطة البدء في تحليل وفهم الظواهر والمشكلات الاجتماعية ويمكن القول أن هذه النظرية لا تفسر المشكلات الاجتماعية مثل الإرهاب وذلك لتركيزها الكامل على الوحدات الصغرى.

2 - النظرية النقدية :

جاءت النظرية النقدية كرد فعل للاتجاه التقليدي الماركسي والمبني على أساس الصراع الاجتماعي والذي ينطلق من التغير الاجتماعي وخاصة بنية المجتمع الرأسمالي، ويعد" **أدورنو "و"ماركوزه" و "هيرماس"** من أشهر رواد هذه النظرية وتنطلق النظرية النقدية في تحليل الظواهر والمشكلات الاجتماعية من المقولات الهيجلية، وأظهرت إسهامات **"ماركوزه "** وخاصة في كتابه " **الإنسان ذو البعد الواحد** " المشكلات التي يعاني منها الفرد في المجتمعات المعاصرة وذلك نتيجة الحالة التي تشهدها مجتمعات ما بعد الحداثة، وفي مؤلف "**الأزمة الشرعية**" حدد **"هيرماس"** الأزمات الشرعية التي تعاني منها المجتمعات الإنسانية والتي تمثل رؤيا جديدة لدراسة الظواهر

[1] - أحمد فلاح العموش ، مرجع سابق ، ص 47.

والمشكلات الاجتماعية كما يرى " **هيرماس** " أن المجتمعات المعاصرة أو مجتمعات ما بعد الحداثة تعاني من مشكلات وأزمات ثقافية بسبب اختلال البناء الثقافي والمرتكز على متغيرات الثقافة والشخصية والتنشئة الاجتماعية، وفي مؤلفه المشهور "**نظرية الفعل المتصل**" حدد "**هيرماس**" طبيعة المشكلات الاجتماعية التي تعاني منها المجتمعات الراهنة وأطلق عليها أزمات هوية، أزمات ثقافية، حيث يرى " **هيرماس** " أن سبب هذه الأزمات ومصدرها هو تراجع البنية الثقافية والمتمثلة في ضعف التنشئة الاجتماعية والشخصية وأطلق عليها "استعمار دنيا المعاش " والتنشئة الاجتماعية والثقافية المجتمعية[1].

المطلب الثالث : المنظور الأمني

يتمحور المنظور الأمني في تفسير الإرهاب حول بعدين هما [2]:

1- **البعد الموضوعي** :

يتمثل هذا البعد في الأثر والضرر الذي يقع على المجتمع بسبب الإرهاب، ولذا يمكن إدراكه وقياسه، كما يمكن أن يكون هذا الضرر سواء ماديا أو معنويا وهنا يقع على عاتق الباحث الأمني تفسير الظاهرة الإرهابية وذلك من خلال مقاييس علمية موضوعية ولاشك أن هذه المسألة تتعلق بتطوير العلوم الأمنية وإخضاعها لقواعد المنهج العلمي النظري والتطبيقي. كما يستند المنظور على طرح التساؤلات التالية :

- ما أسباب ظهور الإرهاب؟ و متى يحدث الإرهاب؟
- ما تفسير الإرهاب؟ و ما الأبعاد الأمنية في الظواهر الإرهابية المستحدثة؟

وعليه تستند هذه التساؤلات إلى فهم علمي ومنطقي مبني على الحقائق العامية والمنهجية للظواهر الأمنية وذلك بالاعتماد على الواقع النظري والتطبيقي. إن البعد الموضوعي للظواهر الأمنية يمثل حقائق موضوعية وملموسة ذات أثر وضرر واضح والتي يمكن رصدها من خلال بروز أثرها المجتمعي. كما أن المدخل الموضوعي في تفسير الظواهر

[1] - أحمد فلاح العموش ، مرجع سابق ، ص 48.
[2] - المرجع نفسه ، ص 49.

الأمنية يتميز بدرجة عالية من التعقيد فالظواهر الأمنية متداخلة ومترابطة مع الظواهر الأخرى.

ويقصد بالبعد الموضوعي الوسائل العلمية المقننة والتي نستطيع من خلالها قياس ودراسة الظواهر والمشكلات الأمنية والتنبؤ بها.

2- البعد الذاتي :

يرتبط البعد الذاتي بالجوانب الإدراكية والمعرفية المجتمعية والتي يمكن من خلالها قياس الظواهر الأمنية ذات الطابع الأمني، كما أنه هناك مجموعة من المحددات تلعب دورا أساسيا في هذا البعد وخاصة البعد الثقافي والمتصل بالقيم المجتمعية وعلى سبيل المثال لا نستطيع قياس أثر أو ضرر مشكلة أسرية تتصل بالعنف في مجتمع تقليدي محافظ وأيضا مشكلات الانحراف[1].

إن القيم تمثل الجوانب الإدراكية وتوجه السلوك وتنظم النسق الاجتماعي في حالة من التناغم الاجتماعي والخروج عنها أو الحديث عن نمط التفكير السائد يمثل انحرافا اجتماعياً وعليه لابد من وضع أسس علمية ومنهجية لدراسة الظواهر والمشكلات الإدراكية للمشكلات الاجتماعية ذات البعد الأمني وخاصة المشكلات الأسرية والانحراف. إن البعد الذاتي يمثل جانبا إدراكيا ومعرفيا كونه يمثل ويعبر عن الرأي العام وأيضا يمثل إجماع واتفاق الجمهور حول قضايا ومشكلات اجتماعية وأمنية، وبالتالي يمكن القول بأن الظواهر والمشكلات الأمنية التي تواجه المجتمع لا يمكن قياسها إلا من خلال البعد الذاتي والذي يمثل الشعور بالمشكلة وإدراكها من قبل المجتمع فمثلا الخوف من الجريمة ومشكلة الفساد الإداري والعنف العائلي واستغلال المنصب والرشوة والخوف من الشرطة وغيرها من الظواهر والمشكلات ذات البعد الأمني لها آثار سلبية على أفراد المجتمع ولا يمكن قياسها ودراستها موضوعيا إلا من خلال معرفة شعور وإدراك مواقف المواطنين لهذه المشكلة[2].

المبحث الثالث : الأهمية الجيوسياسية لمنطقة المغرب العربي

[1] - أحمد فلاح العموش ، مرجع سابق ، ص 52.
[2] - المرجع نفسه ، ص 53.

إن دراسة الإرهاب و التحديات الإستراتيجية التي تواجه في المنطقة المغاربية تنطلق من أسس جيوسياسية و إستراتيجية على حد سواء، فقضية الإرهاب أعمق من أن تعتبر قضية أمنية مؤقتة، و ترتبط بشكل مهم بالأوضاع الاقتصادية والسياسية و الاجتماعية و حتى الإستراتيجية للمنطقة، إذا ركزنا على نقطة انتشار تنظيم القاعدة في المنطقة كخطوة إستراتيجية مهمة قام بها التنظيم، و هو ما سيتم توضيحه، أما في هذا المبحث فإنه من المهم التطرق إلى المنطقة المغاربية و الساحلية من حيث الوضع الجيوسياسي و الأمني و الاقتصادي.

و سنعالج هذا المبحث في عدة المطالب على النحو التالي :

المطلب الأول : الوضع الاقتصادي في منطقة المغرب العربي

شهدت دول المغرب العربي الخمس نموا اقتصاديا مهما و زيادة في الناتج الداخلي الخام، مقارنة بالكثير من المناطق في العالم مثل جنوب و شرق آسيا، حيث يشير البنك العالمي إلى أن ما يقارب 16 مليون منصب عمل سيتوفر في المنطقة في الفترة ما بين 2000إلى 2020، لكن إشكالية البطالة لا تزال ذات مستوى مهم بين الشباب في المنطقة.

ويتوفر المغرب العربي على : 50 مليار برميل من النفط، أي ما يقدر بـ 4.58%من الاحتياطي العالمي، و نسبة 7.34%من الاحتياطي العربي من الغاز الطبيعي،و يملك المغرب العربي ما يقدر بـ نسبة 3.93%من الاحتياطي العالمي، و 17.58%من الاحتياطي العربي،و 44 مليون طن من الفوسفات[1]، حيث تمثل ما نسبته 34%من الاحتياطي العالمي،أما الفحم فقدر بـ 134 مليون طن أي 10% من الاحتياطي العالمي،و 45 مليون طن من الزنك بنسبة2% من الاحتياطي العالمي، من خلال الإحصائيات سالفة الذكر يبدو التنوع الكبير في الثروات الطبيعية التي تتوفر عليها دول المنطقة، و التي تعتبر مهمة في معادلة التنمية و تقوية اقتصادياتها تشهد هذه الدول

[1] - مصطفى الكثيري ، **الخصوصية التاريخية والحضارية لبلدان المغرب العربي ومدى انعكاساتها على التنمية الإدارية** ، الأردن : منشورات المنطقة العربية للعلوم الإدارية ، 1986، ص 8.

زيادات معتبرة في نسبة النمو الاقتصادي بشكل متفاوت لكنها تأثرت بالأزمة الاقتصادية العالمية الماضية بشكل متفاوت أيضا[1].

هنالك تذبذب في النمو الاقتصادي بالنسبة لكل من ليبيا و موريتانيا خلال السنوات ما بعد 2006، في حين انخفض النمو الاقتصادي بشكل ملحوظ في تونس في سنتي 2009 و 2010، أما بالنسبة للمملكة المغربية فارتفع معدل النمو بنسبة متوسطة، في حين انخفض في الجزائر بشكل بسيط ليستقر في سنتي 2008 و 2009 ثم يعاود الارتفاع بشكل معتبر سنة 2010 بالنسبة للاستثمار الأجنبي في المنطقة المغاربية، و الذي يعتمد على الاستثمار في مجال المحروقات تحديدا، نلاحظ التفاوت بين الدول رغم اعتبار دول مغاربية معينة أقل أمنا من دول أخرى في المنطقة.

يبدو أن الجزائر و ليبيا أكثر الدول المغاربية التي تحصل على حصة مهمة من الاستثمار الأجنبي، و الذي تم تبيين أنه يرتكز بالأساس على المحروقات، حيث تعتبران أهم دول المنطقة من حيث احتياطي البترول. تواجه دول المنطقة المغاربية بعض الإشكاليات الاقتصادية و أهمها وجود عجز بالنسبة لميزانيات هذه الدول، هذا العجز الذي يؤثر بشكل مهم على برامج التنمية و الدخل الفردي و المستوى المعيشي بالنسبة لشعوبها. لكن هناك اختلف في نسب العجز من دولة إلى أخرى.

تم تسجيل أهم نسبة عجز في الميزانية للدول المغاربية في الجزائر حيث النفقات مرتفعة تليها تونس ثم المغرب و أخيرا ليبيا. يختلف المحللون في أسباب هذا العجز الذي تواجهه الجزائر، لكن يركز أغلبهم على أنه لا يوجد تنوع بالنسبة لمصادر الناتج الداخلي، حيث تعتمد على البترول في إطار الاقتصاديات البترولية تخضع لارتفاع و انخفاض أسعار البترول، أي أنها اقتصاديات غير مستقرة[2].

تأتي الجزائر في المرتبة الثالثة من حيث احتياطي البترول بعد ليبيا و نيجيريا. بالنسبة للغاز الطبيعي فإن الاحتياط مختلف، كما تحتل الجزائر المرتبة الثانية من حيث احتياطي الغاز الطبيعي في إفريقيا بعد نيجيريا بنسب متقاربة تليها مصر بفارق كبير في النسبة

[1] - مصطفى الكثيري ، مرجع سابق ، ص 11.

[2] - عبد الله العروي ، **المغرب العربي : نظرة مستقبلية** ، مجلة قضايا عربية ، لبنان :مطبعة المتوسط ، العدد 58 أوت 1975 ، ص 15.

حيث تملك الجزائر ما يقدر بـ 159 تريليون قدم مكعب و مصر 58.5 تريليون قدم مكعب، ثم ليبيا 54.4 تريليون قدم مكعب، و تشكل نسبة ما يقدر ب 38.1 تريليون قدم مكعب من الاحتياطي من هذه المادة في باقي الدول الإفريقية[1].

المطلب الثاني : الوضع الجيوالسياسي و الأمني في المغرب العربي

انطلقا من كون المغرب العربي إقليم واضح المعالم، يمتد على مساحة إجمالية قدرها 6.048.141 كلم مربع تشمل أراضي الصحراء الغربية ويقع شمال القارة الإفريقية، فإنه يرتبط بثلث المناطق الجيوسياسية هي : إفريقيا، منطقة البحر البيض المتوسط و العالم العربي. كما يمكن الإشارة إلى كونه يطل على المحيط الأطلسي بشكل مهم، و ذلك من خلال المغرب الأقصى و موريتانيا. من خلال الوضع الجيوسياسي للمنطقة تكتسب هذه الأخيرة أربعة أبعاد إستراتيجية مهمة، كونها ملتقى ثلث قارات آسيا إفريقيا، أوربا، يتم تحديد هذه الأبعاد في كل من : البعد المتوسطي و امتداداته الأوربية شمالا، البعد الإفريقي جنوبا، البعد الشرقي أوسطي شرقا و البعد الأطلسي غربا[2].

هذا الموقع الإستراتيجي المهم يعطي الدول المغاربية فرصة لتنويع توجهات سياساتها الخارجية بسهولة و مرونة أكثر، لكونها تتعامل مع أطراف متعددة. تتسم علاقاتها في الأغلب بالمنافسة و الصراع على المصالح. فالمنطقة تشهد تاريخيا و إلى يومنا هذا منافسة كبيرة من طرف القوى الكبرى للسيطرة على منطقة حوض البحر الأبيض المتوسط كمكسب استراتيجي، و استغلال ثرواتها التي تأتي على رأسها الطاقة، لكن لا زالت الثروات الزراعية، المعدنية و البحرية و هي من أهم ما ركزت عليه القوى الاستعمارية في الماضي.

من خلال هذا الوضع الجيوسياسي تحاول كل دولة مغاربية أن توجه سياساتها لتحقيق أكبر قدر من المصالح، لكن قدرة هذه الدول على تمثيل نفسها بشكل أقوى في هذه المناطق الثلاثة تعتمد على قدراتها و مواردها، و أهم الدول التي يمكنها ذلك هي الجزائر

[1] - عبد الله العروي ، مرجع سابق ، ص 23.

[2] - Andre Charles Julieu، **l'Afrique du Nord. en marche**، paris : gollimard، 1975. p 23.

و ليبيا و بالدرجة الثانية نجد المغرب الأقصى. بالنسبة للجزائر فإنها تتوجه بتأثيرها نحو العالم العربي، إفريقيا و منطقة البحر الأبيض المتوسط. لكن ما يجب الإشارة إليه هو كون الدبلوماسية الجزائرية تنشط أكثر في إفريقيا والمنطقة المتوسطية بالمقارنة مع العالم العربي، (إعادة بناء ما خسرته خلال 2000 حيث حاولت الجزائر بعد عقد من الأزمة بداية من سنة 1992) ، و تسير دول الجوار في نفس المسار الذي تسلكه الجزائر[1].

يرى بعض المحللين أن منطقة شمال إفريقيا و المغرب العربي تحديدا لن تعود كما كانت في السابق. حيث و في 14 جانفي 2011 غادر الرئيس التونسي السابق زين العابدين بن علي البلد تحت ضغط الشارع التونسي. تلتها استقالة الرئيس المصري حسني مبارك في 11 فيفري 2011 بعدها بأيام تشكل المجلس الانتقالي الليبي في بنغازي و الممثل للمعارضة الليبية، تلقى هذا المجلس دعم العديد من القوى الدولية على رأسها الولايات المتحدة الأمريكية و أوربا، إذ تدخل الحلف الأطلسي عسكريا للإطاحة بالنظام الليبي السابق، ليعلن المجلس عن مقتل الرئيس الليبي العقيد معمر القذافي، هذه الأحداث المتسارعة التي شاهدتها المنطقة سيكون لها نتائج مهمة، لأن الدول التي تعرضت لها ذات ثقل استراتيجي كبير في منطقة الشرق الأوسط و إفريقيا و المنطقة المتوسطية. و عليه سوف نتطرق لكل دولة مغاربية على حدا من حيث المستجدات على مستوى الوضع السياسي[2].

- **<u>الجزائر</u> :**

كان أول جيل احتج في الجزائر هم شباب الثمانينات أي مواليد ما بعد الاستقلال، إذ أن جيل الثورة و انطلاقا من خبراتهم و تجاربهم الكفاحية يحملون أفكار سياسية و اجتماعية مختلفة عن هذا الجيل، انطلاقا من فكرة الاستعمار و العدو الخارجي، و كانت أولى مظاهر الاحتجاج في بداية الثمانينات تحديدا في 1980 مع أحداث الربيع الأمازيغية في منطقة القبائل، ثم أحداث أكتوبر 1988، تلتها الأزمة المنية التي دخلتها الجزائر لفترة عقد من الزمان. فالوضع الاقتصادي في تلك الفترة تدهور إلى حد كبير : البطالة، أزمة السكن ارتفاع الأسعار، مع انخفاض كبير في أسعار البترول سنة 1985، جعلت الشباب

[1] - Andre Charles Julieu، op.cit ، p .24
[2] - Andre Charles Julieu، op.cit ، p .26

الجزائري يدخل في حالة من الأمل. أما الجيل الثاني الذي احتج هم مواليد السبعينات و الثمانينات، بدأت احتجاجاتهم مع سنة 2001، حيث صرح وقتها أحد السياسيين المنتمين للجيل الأول فيما يتعلق بمحاولة رجال المن تفريق المحتجين قائل " لا يمكنهم قتلنا فنحن ميتون في الأصل"، حدثت العديد من التغيرات المهمة على المستوى السياسي في الجزائر مؤخرا، و أهم هذه التغيرات تصريح الرئيس الجزائري عبد العزيز بوتفليقة يوم 15 أفريل 2011، عن ضرورة إدخال إصلاحات تشريعية و دستورية من أجل تقوية الديمقراطية التمثيلية، كذا رفع حالة الطوارئ التي دخلتها البلد منذ 09 فيفري 1992 حيث تم ذلك بأمر رئاسي في يوم 24 فيفري 2011[1] .

يشير بعض المحللين إلى أن هذه الإصلاحات السياسية راجعة لموجة التغيير في الشرق الأوسط، فقد عرفت الجزائر سلسلة من الاحتجاجات في بداية جانفي 2011، تعود لارتفاع الأسعار خاصة أسعار المواد الغذائية مثل السكر و الزيت[2].

حيث توفي خمسة أشخاص و جرح 800 آخرون في العاصمة و بعض المدن الجزائرية على غرار قسنطينة و وهران و منطقة القبائل. كما أنه و مع حادثة انتحار التونسي محمد بوعزيزي حدثت حوادث انتحار متفرقة، لكن السلطات الجزائرية لم تلجا إلى العنف و قامت بخفض الأسعار. تملك السلطة الجزائرية الموارد و القدرات المالية مقارنة بالمغرب و تونس، فإذا نظرنا للحالة المالية و الإقتصادية للبلد فإنها تعتبر في وضع حسن. أكد صندوق النقد الدولي على الارتفاع المهم في نسبة النمو الاقتصادي في الجزائر، الذي كان يقدر بـ 2.4% سنة 2009 إلى4 %سنة 2011 [3].

تعد الجزائر سوق مهمة بالنسبة للمستثمرين الأجانب، حيث تمثل ما يقارب 35 مليون مستهلك. لكن قانون المالية التكميلي لسنة 2009 وضع قيود مهمة أمام الاستثمار الأجنبي و شروط مختلفة من بينها أن يكون للمستثمر شريك جزائري، و ذلك لتشجيع الاستثمار الداخلي و دعم الإنتاج و السلع الجزائرية و حمايتها من المنافسة، لكن التخوف من عدم

[1] - أحمد إبرهيم محمود ، **الارهاب الدولي في افريقيا بين الازمات الداخلية و تهديدات تنظيم القاعدة** ، كراسات إستراتيجية ، العدد 183 ، جانفي 2008 ، ص 22.

[2] - المرجع نفسه ، ص ص 23-25 .

[3] - نزيه الأيوبي ، **جيران متباعدون: العلاقات الاقتصادية والسياسية في أوروبا والشرق الأوسط وشمال إفريقيا،** مجلة السياسة الدولية ، مركز الأهرام للدراسات السياسية و الإستراتيجية ، القاهرة ، العدد 124، 1996، ص 125.

الاستقرار الذي تشهده منطقة المغرب العربي قد أثر هو أيضا على نسبة الاستثمار الأجنبي في الجزائر، التي انخفضت بما يقدر بـ 2.3 %سنة 2010 (عرفت الجزائر المخطط الخماسي الثالث سنة 2010) حيث خصصت له ميزانية مالية كبيرة فعلى سبيل المثال صرح الوزير الجزائري المكلف بالموارد المائية عبد المالك سلال بأن الجزائر قد خصصت ميزانية مقدرة بـ 40 مليار دولار لتوفير المياه الصالحة للشرب و بناء السدود ومد أنابيب المياه و تحلية مياه البحر، حيث صرفت ما يقدر بـ 25 مليار دولار، و تترقب صرف 15 مليار دولار خلال المخطط الخماسي الممتد ما بين 2010 - 2014[1] .

صرفت البلد مبالغ كبيرة من أجل البنية القاعدية، بناء الجسور، المصانع، الطرقات مشروع طريق شرق غرب، تحلية مياه البحر، و بناء مئات الآلاف من المنازل، مع الوعد بما يقارب ثلث ملايين منصب عمل. لكن في نفس الوقت تشير الإحصائيات إلى أن ثلث أرباع الشباب المتخرجين الذين لا تزيد أعمارهم عن 30 سنة يعانون من البطالة كما شهدت سنة 2010 موجة من الإضرابات في قطاعات مختلفة مثل التعليم، الصحة و غيرها.

- **ليبيا** :

تواجه ليبيا مشكلتين أساسيتين ظهور التطرف الإسلامي و كذا تدهور الأوضاع الاقتصادية حيث تشير أرقام غير حكومية إلى أن البطالة في ليبيا قد وصلت إلى ما بين 30 % إلى 40 %بالنسبة للتطرف السلمي فإن أهم الجماعات الجهادية في ليبيا هي : الجماعة الليبية السلمية للقتال و التي ظهرت سنة 1995 بالنسبة للسياسة الخارجية الليبية فمنذ وصول العقيد معمر القذافي إلى الحكم في سنة 1969 تحولت من **العروبية** إلى **الإفريقية**. حيث حاول القائد الليبي اعتبار ليبيا مرتبطة أكثر بإفريقيا عن كونها مرتبطة بالعالم العربي، فقد كان الزعيم الليبي يزدري من مبادرات العمل العربي المشترك من خلال تصريحاته التي يستهزئ فيها ببعض القادة العرب، حيث بدا أن مركز الجذب للدبلوماسية الليبية هي أفريقيا، إذ ترتفع نسبة الاستثمارات الليبية فيها، كما يلاحظ أيضا الدعم الليبي فيما يتعلق بالتأثير الثقافي و الديني في القارة[2].

[1] - نزيه الأيوبي ، مرجع سابق ، ص 132.

[2] - سعد زغلول عبد الحميد ، **تاريخ المغرب العربي** ،القاهرة : دار المعارف ، 1965، ص 16.

من خلال بناء المساجد و المراكز الإسلامية في الصحراء الإفريقية تأثرا بما حدث في تونس و مصر، بدأت الاحتجاجات و المظاهرات في ليبيا في 15 فيفري 2011 ضد الرئيس الليبي الراحل معمر القذافي في كل من مدينتي بن غازي و بيدا، نظم المعارضون أنفسهم، و قاموا بإنشاء المجلس الوطني الانتقالي، الذي تلقى الترحيب و الدعم الغربي على وجه الخصوص، حيث بدأت المواجهات بين الطرفين و في 17 مارس قرر مجلس الأمن وجوب اللجوء إلى استخدام القوة العسكرية ضد جنود القذافي، و ذلك بالقيام بهجمات جوية في 19 مارس، حدثت عملية عسكرية دولية بمبادرة من طرف فرنسا و المملكة المتحدة و الولايات المتحدة الأمريكية على طرابلس، قدم الاتحاد الأوربي ما قيمته خمسة ملايير أورو، و ذلك لمحاولة تقليص و إيقاف الهجرة غير الشرعية للأفارقة عبر ليبيا، حيث أنه و انطلاقا من الموقع الجغرافي لليبيا فهي تربط أوربا بإفريقيا أصبحت تعتبر أحد أهم مناطق عبور المهاجرين غير الشرعيين لأوروبا و الدول الغربية عموما، و ذلك بدخول ليبيا ثم مالطا و ايطاليا إضافة إلى الجزائر و المملكة المغربية، إن من بين أهم المناطق الإفريقية التي يأتي منها المهاجرون السريون نحو الدول الغربية عابرين المنطقة المغاربية، نجد الصومال، اريتريا، دارفور، إفريقيا الغربية و غيرها من المناطق التي تعرف مشاكل داخلية تصل لدرجة الحروب الأهلية، كان النمو الاقتصادي في ليبيا منخفضا، حيث وصل إلى 2.3 %سنة 2009 لكن صعد بشكل مفاجئ سنة 2010 إلى10.6 %تعتبر ليبيا من ناحية الموارد الاقتصادية خاصة الطاقوية دولة ثرية[1]. فقد تم الوصول إلى ما يقارب 24 اكتشاف بترولي جديد سنة 2010.

تعتبر ليبيا من أهم الدول الإفريقية التي تملك مخزونا كبيرا من النفط و الغاز بما يقارب 46 مليار برميل من البترول، و 1500 مليار متر مكعب من الغاز استنادا إلى تقديرات المنظمة الدولية لمصدري النفط. أما القدرة الإنتاجية الحالية فتعادل 2 مليون برميل من البترول يوميا. أصبحت طرابلس منذ فترة قصيرة أحد أهم الشركاء الاقتصاديين لإيطاليا[2].

[1] - سعد زغلول عبد الحميد ، مرجع سابق ، ص ص17-20.
[2] - المرجع نفسه ، ص 23.

فعلى سبيل المثال نجد أن ليبيا تشارك بما نسبته 07 %من رأس مال المجموعة البنكية يوني كريديكت و تتعاون بما نسبته 02 %مع الشركة الإيطالية فانميكانيكا، و هي إحدى أهم الشركات الإيطالية التابعة للقطاع العسكري و قطاع الطيران الإيطالي[1].

- **المغرب الأقصى :**

بعد ثمانية سنوات تحديدا منذ سلسلة الهجمات الانتحارية التي ضربت الدار البيضاء في 16 ماي 2003 ، ضرب الإرهاب المغرب الأقصى مرة أخرى في 28 أفريل 2011 في القلب السياحي لمدينة مراكش منطقة جامع الفنا، من خلال تفجير قنبلة ذات تحكم عن بعد في إحدى المقاهي، إذ قتل 16 شخصا من بينهم 13 سائحا أجنبيا تبنى تنظيم قاعدة الهجوم، و أعلنت السلطات المغربية وقتها عن بدئها بتحقيق عام و شامل حول الحادثة لكن طالبت المعارضة أن لا تكون مكافحة الإرهاب عذرا لتجميد الإصلاحات الديمقراطية التي بدأ بها النظام[2].

تأثرت المملكة المغربية بدورها بالاحتجاجات الشعبية للعديد من الدول في الشرق الأوسط، التي سقطت بسببها أنظمة بعض الدول العربية على غرار تونس و ليبيا و مصر و اليمن، في 09 مارس 2011، و في خطاب له أمام الشعب المغربي أعلن الملك المغربي محمد السادس على أنه يرحب بمطالب شعبه الاقتصادية و السياسية، مبرزا أهم المحاور التي تنطلق منها التعديلات، و على رأسها تقوية دور رئيس الوزراء، احترام الحقوق والحريات الفردية، استقلالية القضاء، كذا الاعتراف بحقوق الأمازيغ في المغرب، مبينا أن الإصلاحات الدستورية و الديمقراطية مهمة، و يجب القيام بها للنهوض بالبلد و الحفاظ على استقراره.

بالنسبة للسلطة التنفيذية في المملكة المغربية دستوريا يقودها رئيس الحكومة، و الذي يتم تعيينه من طرف الحزب الفائز بالأغلبية في الغرفة الأولى للبرلمان، و من خلاله يتم تقيد السلطة بالنسبة للطبقة الحاكمة. تم تعيين لجنة لمراجعة الدستور برئاسة عبد اللطيف منوني و رفع مستوى التنسيق بين كل من الملك و الحكومة و البرلمان في سنة 2010

[1] - سعد زغلول عبد الحميد ، مرجع سابق ، ص 26.
[2] - نزيه الأيوبي ، مرجع سابق ، ص 136.

ظهر التوتر على العلاقات المغربية الإسبانية حيث تراجع مستوى العلاقات الدبلوماسية بسبب قضيتي ليلى و الصحراء الغربية.

يحاول المغرب الأقصى تقوية وجوده في إفريقيا على الأقل منطقة الساحل و البحر البيض المتوسط، لكن من الواضح أن المغرب الأقصى يهتم أكثر بتقوية وجوده في حوض البحر الأبيض المتوسط عن القارة الإفريقية. في سنة 1987 أعلن الملك المغربي الراحل الحسن الثاني على أن التقارب مع الجماعة الأوربية، هو ناتج عن ضعف مستوى المصالح المشتركة التي تجمع دول منطقة المغرب العربي. و في سنة 1993 صرح وزير الخارجية المغربي عبد اللطيف فيلالي على أن المغرب قد دخل في علقة خاصة و مهمة مع الاتحاد الأوروبي، ذلك لكون المغرب الأقصى أقرب الدول الإفريقية لأوروبا من النواحي الاقتصادية الدبلوماسية و حتى السياسات الداخلية[1].

- **تونس :**

يرى بعض المحللين أن قدوم الرئيس التونسي السابق زين العابدين بن علي زاد من صلاحيات الرئيس أكثر من ما قام به الرئيس الذي سبقه بورقيبة، حيث أصبح هو المقرر الوحيد و السياسي و ممسكا بكل السلطات و الصلاحيات، لكن من الناحية الاقتصادية ظهر اهتمامه بالانفتاح الاقتصادي و جذب الاستثمار الأجنبي بشكل مهم، حيث شجع بن علي على الاستثمار و خلال 21 سنة خطت تونس خطوات مهمة على المستوى الاقتصادي و في سنة 2010 كانت نسبة النمو الاقتصادي تقدر بـ 3.8 %، و قدر الناتج الداخلي بـ 43.9 مليار دولار، غير أن البلد كانت تعاني من الفساد الاقتصادي و عدم التوازن في التوزيع، فعلى سبيل المثال تملك جماعات مقربة من السلطة ما نسبته 40% من الاقتصاد التونسي.

أما فيما يتعلق ببرامج التنمية فقد تم تهميش المناطق الداخلية و الجنوبية، و مع سنة 2010ظهرت بوضوح عيوب الاقتصاد التونسي من بطالة و فساد و غياب العدالة في التوزيع و تنفيذ برامج التنمية، فعلى سبيل المثال وصلت البطالة بين حاملي الشهادات ما يقارب 30 %، تمثل أوروبا أهم الشركاء الاقتصاديين لتونس، و يساهم قطاع السياحة بما

[1] - نزيه الأيوبي ، مرجع سابق ، ص 137.

نسبته 8% من الناتج الداخلي، كما تحتل تونس المرتبة الخامسة في توريد أوروبا بالنسيج. هناك صناعات أخرى في تونس من بينها الصناعات الميكانيكية الكهربائية الإلكتروني و صناعة الأدوية إلى غيرها. كما تعتمد تونس على قطاع السياحة و السياحة العلاجية، إذ استقبلت تونس سنة 2009 ما يقارب 110000 مريض من المغرب العربي و الصحراء الإفريقية الكبرى، حيث وصلت مصاريفهم إلى ما يقارب 158 مليون[1] .

أما بالنسبة لقطاع الزراعة، فإن الدولة همشت هذا القطاع في السنوات الأخيرة، حيث انخفضت مرد ودياته بسبب هذا التهميش و بسبب التغيرات المناخية أيضا، يرى بعض المحللين أن موجة الاحتجاجات الشعبية في تونس التي أطلق عليها اسم الثورة، و التي بدأت في 14 جانفي 2010، قد انطلقت من أسس اقتصادية.

حيث يمثل الشباب فيها نسبة كبيرة 40 %من التونسيين يعتبرون تحت سن 25 سنة و يواجهون البطالة و مستقبل غير معروف، في ظل الفساد السياسي و الوعود التي قدمها نظام زين العابدين بن علي، و التي لم يبدأ بتنفيذها، مما جعل التونسيين يعتبرونها وعودا شكلية لتهدئتهم.

انطلقت الاحتجاجات في البداية من مدينة قفصة لأسباب اقتصادية، الفساد و البطالة لتنتقل إلى المطالبة بالحريات السياسية، استخدم الشباب التونسي الانترنت لنشر انشغالاتهم و احتجاجاتهم، منطلقين من الشبكات الاجتماعية التي على رأسها الفايسبوك وتويتر بدرجة أقل ، زادت قوة احتجاجات قفصة لتنتقل إلى سفاقس ثم تعم تونس بالكامل في نهاية ديسمبر 2010 ، انضم الاتحاد العام للعمل التونسي لحركة الاحتجاجات، وصل عدد الوفيات ما يقارب 243 مواطن تونسي. فصرح على إثر ذلك الرئيس التونسي السابق زين العابدين، بأنه سيتخذ إجراءات إصلاحية، و سيوفر مناصب العمل، لكن كان الوقت قد تأخر، حيث ظهر من خلالها ضعف النظام. و في 14 جانفي 2011 تجمع أكثر من 40000 مواطن ضد نظام يعتبره بعض المحللين محمي من طرف الجيش تونسي في العاصمة تونس ، فغادر بن علي البلد فجأة.

[1] - نزيه الأيوبي ، مرجع سابق ، ص 139.

وقعت تونس في فوضى سياسية و اقتصادية تتخللها إضرابات عمالية شلت البلد، حيث خسرت ما يقارب 8 مليار دولار، و حددت حكومة باجي قايد السيبسي تاريخ الانتخابات للمجلس الدستوري في 24 جويلية 2011[1].

- **موريتانيا :**

شهدت موريتانيا في 19 أفريل 2006 انتهاء المرحلة الانتقالية التي دخلتها البلد منذ انقلاب 03 أوت 2005 [2]، و الذي قام به مدير الأمن الوطني العقيد أعلي بن محمد ولد فال، و الذي أصبح رئيس المجلس العسكري الحاكم، شاركه في الانقلاب قائد الحرس الرئاسي محمد ولد عبد العزيز، حيث أعلن النقابيون حينها أن هدفهم هو الإطاحة بالنظام التسلطي للرئيس المخلوع معاوية ولد سيد أحمد الطايع.

قام المجلس العسكري الموريتاني بعدة تعديلات على الدستور سنة 2006، و ذلك لتقليص السلطات التي يتمتع بها رئيس الجمهورية في مواجهة السلطة التنفيذية و التشريعية، كذا أصبحت مدة الرئاسة خمس سنوات عوضا عن ستة سنوات، و يحق للرئيس إعادة انتخابه لعهدة واحدة فقط حسب ما جاءت به المادة 28، فقد كانت العهدة مفتوحة بدون حد أقصى.

منذ جويلية 2009 و الوضع السياسي في موريتانيا هادئ، مع فوز محمد ولد عبد العزيز في الدور الأول في الانتخابات الرئاسية، و هو جنرال قديم في الجيش الموريتاني، أصبح رئيسا للبلاد مع الانقلاب الذي حصل في 16 أوت 2008 ضد أول رئيس مدني منتخب بشكل ديمقراطي سيدي ولد الشيخ عبد الله، هذا الانقلاب وضع البلاد في أزمة مؤسسات استمرت سنة كاملة. في جوان 2009 تم الاتفاق في داكار على إجراء انتخابات، و أكد عبد العزيز أنه سيسمح بالرقابة الدولية على هذه الانتخابات، و خلال هذه الفترة بدأ الضغط على الرئيس الموريتاني من طرف القوى الدولية للمشاركة في مكافحة الإرهاب في منطقة الصحراء و الساحل[3].

[1] - نزيه الأيوبي ، مرجع سابق ، ص 139.
[2] - سعد زغلول عبد الحميد ، مرجع سابق ، ص 37.
[3] - المرجع نفسه، ص ص 37-39 .

المطلب الثالث : الأهمية الإستراتيجية للمغرب العربي

يعد الموقع الجغرافي للمغرب العربي من المواقع ذات الأهمية الإستراتيجية فهو يمثل همزة وصل بين ضفتي المتوسط، أي بين أوروبا وإفريقيا ما جعله ممر للتواصل الحضاري والديني، و مركز للتبادلات الاقتصادية والثقافية بحكم موقعه على البحر الأبيض المتوسط. و هو يعتبر نقطة التقاء لثلاثة قارات آسيا، إفريقيا وأوروبا، ونظرا لإطلال بلدانه على البحر الأبيض المتوسط نجد المنطقة اعتبرت همزة وصل إستراتيجية لكثير من الطرق المائية والتجارة الدولية، بحيث إذا نظرنا على سبيل المثال إلى مضيق جبل طارق فنجده يربط البحر المتوسط بالمحيط الأطلسي ونصف الكرة الأرضية، وأما قناة السويس عبر البحر الأحمر فنجدها تربط البحر الأبيض المتوسط بالمحيط الهندي والهادي، الشيء الذي يجعله ممرا للتجارة العالمية، إذ 50% من البترول المستهلك من أوروبا الغربية يمر عبر المتوسط، حيث تعامد كل من إيطاليا واليونان وسويسرا والنمسا على نسبة 100% من البترول المتدفق بالموانئ الجنوبية للمتوسط، و أن أي توقف طويل للإمداد سوف يتسبب في انهيار اقتصادياتها [1].

كما تزخر منطقة المغرب العربي بالثروات الطبيعية الأخرى، أي هناك تنوع في ثرواته الاقتصادية المتفاوتة بين الدول المشكلة له. إذ يمكن استغلالها في مشاريع مشتركة لصالح شعوب المنطقة، كما صرح أحد جنرالات الحلف الأطلسي : "يظهر المتوسط مع نهاية هذا القرن العشرين فضاء ذا أهمية حيوية"، ويضيف: "نجد فيه المغرب حارسا على مضيق جبل طارق بينما تهيمن الجزائر بسواحلها على الممرات البحرية نحو مضيق جبل صقلية أين تحرس تونس على ضمان أهميتها وموقعها الاستراتيجي طيلة قرون، بينما تحرس ليبيا في إطار مجالها الحيوي الاستراتيجي جزءا كبيرا من السواحل الشمالية للمتوسط الممتدة من ايطاليا إلى اليونان"[2].

[1] - ميلاد مفتاح الحراثي ، **الاندماج الاقتصادي المغاربي في القرن 21**، مجلة المستقبل العربي ، مركز دراسات الوحدة العربية ، العدد 187، سبتمبر 1994، ص 45 .

[2] - عليلي مونة ، **السياسة الأمريكية في منطقة شمال إفريقيا بد الحرب الباردة** ، مذكرة لنيل شهادة ماجستير في العلاقات دولية ، كلية العلوم السياسية والإعلام ، قسم العلوم السياسية ، جامعة الجزائر ، 2001- 2002، ص 43.

كما يشكل البحر الأبيض المتوسط أحد المجالات الجيواستراتيجية الأكثر حساسية في العلاقات الدولية ، و ما يتمتع به من موقع استراتيجي مهم جدا وكذلك الثروة البشرية أي له " قدرات طبيعية وبشرية"، إلا أنه يعتبر من المناطق أو البلدان المتخلفة، بل وزيادة على ذلك يعاني من تهديدات ومخاطر كثيرة تهدد الدول والأفراد، رغم أن هذه التهديدات تتميز بالعالمية، بمعنى أنها تؤثر في جميع الوحدات السياسية إلا أن المغرب العربي يعرفها بحدة كبيرة، و البعض يعتبره هو مصدر هذه التهديدات، أي أن الدول المتخلفة هي سبب ظهور هذه التهديدات بصفة عامة والمغرب العربي بصفة خاصة[1].

[1] - أمحند برقوق ، الإشكاليات الجديدة للأمن في المتوسط ، نقلا على الساعة ثامنة صباحا بتاريخ 2017/03/12 موقع berkouk-mhand.yolasite.com/research.php

خلاصة الفصل الأول :

باعتبار أن مفهوم الإرهاب مفهوما معقد، و يحتوي في ثناياه على اختلافات و وجهات نظر متباينة و متناقضة كغيره من المفاهيم، إلا أن ما يميزه هو انفراده بالطابع المطلق و الكمي لمن يوظفه، كما أنه يحتوي على حمولات تضفي الشرعية على مستعمله و من خلال تحديدنا لمختلف مفاهيم الإرهاب و معانيه استنتجنا في دراستنا للفصل أنه لا يوجد اتفاق عام و موحد (تعريف إجرائي و موضوعي) حول الإرهاب، فما تعتبره دولة أو طرف ما إرهاب، يعد في عقيدة الآخر عملا مشروعا.

و إذا كان الإرهاب كظاهرة من الظواهر التي لم يتم التوصل إلى إيجاد حل لها، حتى في إطار المنظمة الأممية، فإن هذا الأمر صعب من مهمة دول المغرب العربي في كيفية معالجة و القضاء على الظاهرة الإرهابية في المنطقة.

الفصل الثاني

أساليب و أنواع و أسباب الظاهرة الإرهابية و تأثيراتها على دول المغاربية

تمهيد :

الإرهاب ظاهرة اجتماعية معقدة و مركبة تمتد جذورها في التاريخ لزمن بعيد و أخذ يتطور إلى أن أصبح اليوم من أهم و أخطر الظواهر الاجتماعية التي تهدد العالم و تؤرق المتخصصين في هذا المجال و قد اكتست هذه الظاهرة أهميتها من وسيلة العنف التي تتخذها كطريقة لبلوغ أهدافها، ما أكسب هذه الظاهرة سرعة الانتشار السريع و استخدامها بل تمكنها من التطور التكنولوجي و استخدامه في الاتصالات و وسائل الإعلام للترويج له، هذا التطور في الأسلوب عبر التاريخ صاحبه تطور و اختلاف تحديد و طرح إشكالية أسباب و أهداف الظاهرة الإرهابية على دول المغرب العربي و انعكاساتها على هذه الدول.

و على هذا الأساس سنقوم بالتطرق في هذا الفصل إلى أنواع و أساليب الظاهرة الإرهابية في المبحث الأول، ثم إلى أسبابها و دوافعها في المنطقة المغاربية في المبحث الثاني، و في الأخير سنعالج تأثيراتها على أمن دول المغرب العربي.

المبحث الأول : أنواع و أساليب الظاهرة الإرهابية

تعدد الباحثون الذين تناولوا الظاهرة واختلاف أطرهم الفكرية لذلك تعددت معاييرهم فنجد من صنف الإرهاب اعتمادا على معيار تاريخي، فكري ،نفسي أو حسب الفاعل والهدف و النطاق كما أن للإرهاب مجموعة من أساليب وذلك من أجل تحقيق مبتغاهم والوصول إلى هدفهم المخطط له مسبقا، و على هذا سنعالج هذا المبحث في مطلبين.

المطلب الأول : الأنواع المختلفة للإرهاب

هناك عدة تقسيمات مختلفة حول أشكال الإرهاب حيث نجد أن ويلكنسون يميز بين ثلاثة أشكال للإرهاب [1] :

- **الإرهاب الجنائي** : يتمثل في استخدام الترهيب لأغراض الكسب المادي.

[1] - غولي هارون ، **الإرهاب العولمي وانهيار الإمبراطورية الأمريكية** ، ط1 ، القاهرة: دار الوافي ،2008، ص33.

- **الإرهاب النفسي :** ينطوي على أغراض صوفية دينية وسحرية.

- **الإرهاب الحربي** : يسعى إلى شل العدو واستنزاف مقاومته واختزال قدرته على القتال وتدميرهم هو الهدف الختامي، وميز "ويلكنسون" بين الإرهاب المدني والإرهاب العسكري وذلك أن الأول يهدف عموما للإبادة والثاني يهدف إلى السيطرة.

ويعرف الإرهاب السياسي على أنه الاستخدام المنهجي للعنف أو التهديد به لتحقيق أغراض سياسية.

كما سنتناول أشكال الإرهاب من خلال النظر إلى جوانبه الثلاث على النحو التالي[1]:

- الإرهاب وفقا لمرتكبيه.
- الإرهاب وفقا لنطاقه.
- الإرهاب وفقا للهدف.

أ- <u>الإرهاب وفقا لمرتكبيه</u> :

1- **إرهاب الدولة :** ذهب بعض الفقهاء إلى تعريف الإرهاب الدولي على أنه : " ذلك الإرهاب الذي تقوده الدولة من خلال مجموعة الأعمال والسياسات الحكومية التي تستهدف نشر الرعب بين المواطنين في الداخل وصولا إلى ضمان خضوعهم لرغبات الحكومة أو في الخارج بغرض تحقيق بعض الأهداف التي لا تستطيع الدولة ولا تمكن من تحقيقها بالوسائل والأساليب المشروعة"[2].

ونجد من مظاهر ممارسة الدولة للإرهاب على المستوى الداخلي من خلال التعسف في السلطة مثل أعمال التعذيب والمعاملة اللا إنسانية والوحشية وتقييد الحريات الأساسية أو التطبيق التعسفي للقوانين وهو ما يطلق عليه الإرهاب القمعي.

أما على المستوى الخارجي فالدولة تمارس الإرهاب على صورتين إحداهما مباشرة والأخرى غير مباشرة، الأولى تتمثل في العمليات التي تنفذها وحدات

[1] - فريد مالياداي ، **ساعات هزت العالم 11 سبتمبر 2001** ، ط1، بيروت : دار الشافعي ،2001 ، ص 22.
[2] - سامي جاد عبد الرحمن واصل ، **إرهاب الدولة في إطار قواعد القانون الدولي العام**، الإسكندرية: دار الجامعة الجديدة، 2005 ، ص 78.

عسكرية ضد المدنيين في دولة أخرى وسمي "إرهاب عسكري" والفرق بينهما أن الإرهاب القهري يهدف إلى تجميع الشعب قصد السيطرة عليه في حين يهدف الإرهاب العسكري إلى تفريق الشعب وإضعاف إرادته وتحطيمه[1] .

و يقصد بإرهاب الدولة الغير مباشر هو قيام الدولة بتشجيع أو تحريض أو تسيير أو إيواء أو تقديم العون والمساعدات لجماعات نظامية أو غير نظامية أو التغاضي عن أنشطتهم التي ترمي إلى القيام بأعمال العنف ضد دولة أخرى[2].

ومن أمثلة صور إرهاب الدولة ما تقوم به إسرائيل ضد الشعب الفلسطيني.

2- **إرهاب الأفراد والجماعات :** أول ما عرفه التاريخ الحديث من إرهاب الأفراد كرد فعل على إرهاب الدولة ويسمى بالإرهاب الغير السلطوي الموجه ضد الدولة من جانب الجماعات والأفراد ويتصف إرهابهما بالصفة الانتحارية، ومن صور إرهاب الأفراد والجماعات نجد[3] :

- ✓ **الإرهاب الثوري:** يتميز بمجموعة من الخصائص أهمها :
  - النشاط الجماعي و يبرز في إطار إيديولوجية ثورية.
  - تركيزه على المنظمة.
  - يهدف إلى تغيير شامل في التركيبة السياسية و الاجتماعية للنظام.
- ✓ **الإرهاب شبه ثوري** : يهدف لإحداث بعض التغيرات البنائية والوظيفية في نظام سياسي معين.
- ✓ **الإرهاب العدمي** : ليس هدفه القضاء على النظام القائم دون وجود تصور لنظام بديل.
- ✓ **الإرهاب العادي :** يمارسه الأفراد بدافع أناني لتحقيق مصالح شخصية اقتصادية أو اجتماعية.

[1] - العربي شمور بخيت ، **الشرعية الدولية لمكافحة الارهاب** ، ط1، عمان : دار الثقافة ، 2009 ، ص 42.
[2] - المرجع نفسه، ص 43.
[3] - حسين المحمدي بوادي ، **الإرهاب الدولي التجريم و مكافحة** ، مصر: دار الفكر الجامعي ، 2007 ، ص23.

ب- الإرهاب وفقا لنطاقه :

ينقسم الإرهاب وفقا لنطاقه إلى نمطين إرهاب محلي وإرهاب دولي[1] :

1- **الإرهاب المحلي :** ويقصد به الإرهاب الداخلي أي المنحصر داخل إقليم الدولة من حيث التنظيم أو التنفيذ أو الإعداد.

2-**الإرهاب الدولي :** ويقصد به الإرهاب الذي يتعدى حدود الدولة أو الإقليم سواء من حيث الإعداد أو التنظيم و قد يأتي على إحدى الصور التالية[2] :

- خطف الطائرات وتغيير مسارها بالقوة.
- الأعمال التخريبية.
- الاغتيالات.

جـ- الإرهاب وفق الهدف منه :

ونميز فيه عدة أشكال منها[3] :

1- **الإرهاب الإيديولوجي :** يسمى أيضا الإرهاب العقائدي يهدف لتحقيق إيديولوجية معينة مثل ما حدث في روسيا من أجل نجاح الثورة البلشفية 1917.

2- **إرهاب انفصالي "اثني" :** ينسب إلى الحركات التي تستخدم تكتيكات الإرهاب من أجل تحقيق الانفصال عن دولة الأم و الاعتراف بالاستقلال السياسي و الإقليمي بمجموعة أو جنس معين مثل منظمة الجيش الجمهوري الأيرلندي IRA و منظمة آيتا الانفصالية في إسبانيا ETA التي تطالب بالانفصالية عن إقليم إلباسك عن إسبانيا.

3-**الإرهاب الإجرامي :** هو الإرهاب الذي تحركه دوافع أنانية و شخصية اقتصادية أو اجتماعية متخذا لذلك عدة أساليب لتحقيق أهدافه مثل الابتزاز و السطو المسلح و أخذ

---

[1] - محمد عوض لهزايمة ، **الإرهاب بين الحضارة العربية المعاصرة والعربية الإسلامية** ، مجلة الصراط الجزائر كلية العلوم الإسلامية ، العدد 6، ، 2002، ص36.

[2] - محمد عوض الترتوري وأغادير عرفات دوي جان ، **علم الإرهاب** ، عمان : دار المكتبة حامد للنشر و التوزيع ، 2005 ، ص112 .

[3] - المرجع نفسه ، ص115 .

الرهائن و نهب الأموال و الممتلكات. كما أنه هنالك صور أخرى للإرهاب المعاصر تتمثل في [1] :

- **الإرهاب النووي :** هناك العديد من الإرهاصات التي تتبنى عن إمكانية استخدام الأسلحة النووية في هجمات إرهابية، وهذا عند تمكن طالب ثانوي أمريكي من التوصل لتركيب قنبلة نووية صغيرة وقد أدى انتشار المفاعل النووية مما مكن انتشار المعرفة النووية حتى في الكتب والمجلات المتخصصة مما يتعاظم معه احتمال وصولها إلى الإرهابيين خاصة، وتظهر خطورة الإرهاب النووي من خلال الآثار الوخيمة التي يمتد أثرها لعشرات السنين بسبب الأمراض التي تتركها، وذلك باعتبار أن الانفجار النووي من أكبر القنابل الذرية تدميرا، كذلك الحرارة المحرقة التي تسبب الحرائق بسرعة فائقة إضافة للأشعة النووية التي تدخل الخلايا الحية للنباتات والحيوانات وتسبب الموت السريع. ويقصد بالأسلحة النووية كل استخدام لأي من العوامل النووية من أجل الحصول على طاقة هائلة جدا.
- **الإرهاب الكيماوي :** ونقصد به الإرهاب الذي يستعمل المواد الكيماوية أثناء تنفيذ الجرائم، ومن الأمثلة على ذلك، في عام 1985 تم اكتشاف عدد من البراميل تحتوي على 35 جالوتا من سم السيانيد المعروف بسم الزرنيخ الذي كان معدا ليفرغ في مصدر من مصادر المياه لإحدى المدينتين واشنطن أو نيويورك، ويقصد بالأسلحة الكيماوية كل استخدام للخصائص السمية لأي عامل كيماوي من أجل إحداث تأثيرات فيزيائية أو فسيولوجية في أي من الكائنات الحية أو الممتلكات[2].

[1] - أحمد إبراهيم مصطفى سليمان ، **الإرهاب والجريمة المنظمة-التجريم وسبل المواجهة** ، د ب ن ، مطبعة العشري، 2006، ص208.

[2]- المرجع نفسه ، ص 209.

وتنقسم الأسلحة الكيماوية إلى أسلحة تعمل على الأعصاب وأخرى من شأنها إحداث تبترات وهي على النحو التالي[1] :

1- **الأسلحة الكيميائية العصبية** : تتمثل في غاز السرين وغاز (**فى**–إكس) (V-X) التي تعمل على تعطيل الإنزيمات الموجودة داخل الجسم والمعروفة بالاستريزس.

2- **الأسلحة الكيميائية التبتيرية** : وتتمثل في غاز الخردل التي تظهر على هيئة الالتهاب مع الإحساس بالاحتراق.

3- **الإرهاب البيولوجي** : كل استخدام للكائنات الحية الدقيقة من أجل الحصول على نتائج مغايرة لما هو متوفر آنيا في أي الكائنات الحية الأخرى.

تعد الأسلحة البيولوجية من أقوى أسلحة الدمار الشامل فتكا وتدميرا. وأشهر الجراثيم المستخدمة من خلال الإرهاب البيولوجي بكتيريا (إنثكس) العضوية تسبب مرض الجمرة الخبيثة، سموم البوتيولينيوم، تفرزها بكتيريا لاهوائية تسبب شلل الأعصاب، بكتيريا الطاعون التي تسبب مرض الطاعون أو ما يسمى الموت الأسود، فيروس الايبولا الجذري.

المطلب الثاني : الأساليب التي ينتهجها الإرهاب

تتعدد أساليب الإرهاب الدولي من أجل تحقيق أهداف إرهابية خاصة بالجماعات الإرهابية، كما تتميز هذه الجماعات بأسلوب تقني ودقة في العمل وهذا ما لاحظناه في انفجارات 2001 ، ومن أهم الأساليب الإرهابية المستعملة لتنفيذ الأعمال الإجرامية :

1- <u>عمليات اختطاف وحجز الرهائن</u>[2] :

- **اختطاف وسائل النقل الجوي والبحري والبري** : يتمثل هذا الأسلوب في قيام الإرهاب باختطاف الطائرات والسفن والمركبات، إذ يتمثل أسلوب اختطاف الطائرات

[1] - محمد تيسير التميمي، **الحرب القذرة من انتهاك السيادة الدولية حتى انتهاك الكرامة الإنسانية** ، الأردن :المركز القومي للنشر، 2005، ص43.

[2] - محمد مجذوب، **خطف الطائرات في الممارسة والقانون** ، القاهرة : معهد البحوث والدراسات العربية، 1994 ،ص 150

تكتيك إرهابي مارسته الجماعات والأفراد بقصد إحداث أكبر قدر من التأثير والدعاية، إذ كانت أول حادثة اختطاف طائرة عام **1930** عندما استولى ثوار البيرو على طائرة تابعة إلى شرطة طيران محلية بقصد الهرب من البلاد.

تعتبر عملية الخطف من بين الإستراتيجيات المفضلة لدى الجماعات الإرهابية وهذا لكونها توفر الأموال من أجل دعم أهداف التنظيمات، وقد يقع الخطف إما على وسائل النقل البحري كالسفن وهو ما يسمى بالقرصنة البحرية أو وسائل النقل الجوي كالطائرات وأيضا اختطاف الحافلات وسيارات النقل البرية كما تقوم الجماعات الإرهابية باختطاف واحتجاز الرهائن و يقصد به " أسر وتهديد مجموعة من الأشخاص من أجل ممارسة الضغط على الطرف الثالث "[1]. وفي غالب الأحيان ما يتم احتجاز الرهائن بهدف سياسي (الإرهاب السياسي).

- **اختطاف الأفراد و احتجازهم :** يقصد باختطاف الأفراد واحتجازهم بأمر وتهديد مجموعة من الأشخاص بهدف ممارسة الضغط من قبل طرف ثالث والغاية من اختطاف الأفراد هي المساومة عليهم وذلك باستغلال الخطر المحدق بهم وبحياتهم من أجل دعم الموقف التفاوضي للخاطفين مباشرة أو للقوى السياسية المستخدمة لهم والداعمة لهم بصورة غير مباشرة.

إذ كشفت ممارسة حجز الرهائن بعض جوانب الإرهاب وشكلت خرقا لكثير من المبادئ الإنسانية وانتهاكا للقواعد الأخلاقية. وقد يكون الهدف من الاختطاف سياسي أو شخصي أو فردي، وكانت أول عملية اختطاف سنة **1853** التي قام بها الإمبراطور "**تيودورس**" الذي اختطف ستة انجليز والقنصل العام لكل من فرنسا وبريطانيا واثنين من علماء الطبيعة في ألمانيا واحتجزهم في قلعة حصينة وذلك ردا على رفض بريطانيا وفرنسا وبقية الدول الأوروبية إجابة طلبه في مساعدته عسكريا لامتلاك الحكم[2].

[1] - صالح بن بكر طيار، **الإرهاب والمواثيق الدولية** ، باريس : مركز الدراسات العربية الأوروبية ،2004 ، ص 35.

[2] - المرجع نفسه ،ص36.

2- حرب العصابات :

لقد أخذت حرب العصابات أبعادها في معظم دول العالم خاصة دول أمريكا اللاتينية بعد نجاح الثورة الكوبية عام 1959 وقد مورست هذه الحرب في كولومبيا وغواتي مالا وحتى فنزويلا، ويعد تشيكيفارا رائد حرب العصابات في أمريكا اللاتينية[1]. وكذلك نفس الشيء في الجزائر بعد عقد مؤتمر الصومام 20 أوت 1956.

3- الاغتيال السياسي :

تعتبر عملية الاغتيال السياسي من أقدم الممارسات الإرهابية إذ ظهرت في التنظيمات السياسية حيث اغتيل ثلاث خلفاء مسلمين راشدين، كما اغتيل بعدهم الكثيرين إلا أن كلمة الاغتيال عرفت على يد جماعة الحشاشين التابعة للطائفة الإسماعيلية التي اشتق من اسمها، وهي جماعة متطرفة قامت بالعديد من أعمال القتل Assassin .

كذلك كان للاغتيال السياسي دوافع دينية وذلك في المراحل السابقة للوجود السياسي للدول. إذ شهدت أوروبا اغتيالات دينية جماعية، حيث كان يسمى القاتل السياسي أحيانا بالنبيل خاصة إبان القرون السادس عشر والسابع عشر[2].

وكانت أوروبا الغربية أكثر مناطق العالم في إعداد حوادث العنف والاغتيالات بصفة خاصة، كذلك برزت هذه الظاهرة في المجتمع الأمريكي ومن أشهر الاغتيالات اختطاف **أولدمور** رئيس الوزراء الايطالي وقتله عام 1978[3].

كما يعد الاغتيال ضد الممتلكات العامة والخاصة ويأخذ صورة العنف والتدمير والتخريب هو يجري إما أخذا بالثأر أو تحقيقا لهدف سياسي. إذ يرى البعض أن الاغتيال وسيلة إرهابية مستخدمة ولكنه يتضمن الخصائص التي تحول دون دمجه بشكل كلي وتلقائي في الإرهاب السياسي، بحيث هذا الأخير يستخدم الاغتيال كأحد أساليبه ووسائله، والهدف منه بث الرعب والفزع في نفوس القياديين السياسيين وذلك من أجل تبليغهم بأنهم ليسوا في مأمن من الاغتيال.

[1] - صالح بن بكر طيار، مرجع سابق ، ص 37.
[2] - المرجع نفسه ، ص 42.
[3] - محمد مجذوب ، مرجع سابق ، ص 153.

نجد بأن عملية الاغتيال السياسي كانت متبعة منذ القدم وأخذت تأخذ رواجا عبر العصور إذ أصبح استخدام عملية الاغتيال السياسي يشكل تهديدا لكل الأشخاص ذوي السلطة والنفوذ، مما يزرع في نفوسهم الخوف والرعب.

4- استخدام التفجيرات :

لقد أصبح استخدام المتفجرات الأسلوب المفضل للتنظيمات الإرهابية من أجل تحقيق هدفها وذلك لعدة أسباب[1]:

- سهولة استخدام المتفجرات فضلا عن سهولة الحصول عليها.
- كفاءة الاستخدام وحجم الخسائر المادية والبشرية التي تخلفها فضلا عن ما تحدثه من ردود فعل وتأثير نفسي في الأوساط الرسمية والشعبية.
- درجة السلامة والأمان الذي تحققه على مستخدميها وذلك بفضل استعمال تقنيات التحكم عن بعد.
- دقة الوصول إلى الشخص أو المكان المستهدف عن طريق تنفيذ العمليات الانتحارية بواسطة الأحزمة الناسفة.
- تعتبر وسيلة المتفجرات من الوسائل الحديثة نوعا ما وذلك نتيجة التطور التكنولوجي والعلمي، وكذلك لما تحدثه من خسائر مادية وبشرية، والتي يكون بها صدى أقوى من الأساليب الأخرى[2].

المبحث الثاني : أسباب و دوافع الظاهرة الإرهابية في المنطقة المغاربية

هناك عدة أسباب ودوافع لظهور الإرهاب وانتشاره بصورة مخيفة في مختلف أنحاء الدول المغاربية حيث أصبح وسيلة تستخدم كبديل للحروب التقليدية في العصر الحالي

[1] - صالح بن بكر طيار، مرجع سابق، ص 45.
[2] - المرجع نفسه، ص 46.

ذلك نظرا للتقدم العصري الذي أتاح للإرهاب قدرات جديدة إضافة للانتشار الهائل لوسائل الإعلام التي تشجع الإرهاب اللجوء إليها كوسيلة للدعاية[1] .

كما أن دوافع الإرهاب تتعدد وتختلف من منطقة إلى أخرى وهذه الأسباب هي التي تدفع بالإرهابي للقيام بعمل شنيع وترويع وتقتيل الأبرياء والأطفال الصغار وغيرها وعليه تم تقسيم المبحث إلى أربع مطالب.

المطلب الأول : أسباب تطور وتنامي الظاهرة الإرهابية في الجزائر

بعد سقوط المعسكر الاشتراكي وتفككه سارعت معظم الدول الاشتراكية إلى تبني النظام الليبرالي الغربي واعتناق المبادئ الديمقراطية التي نادى بها هذا النظام، وفي نفس الإطار نذكر التحولات الدولية التي أدت إلى فرض ضغط كبير على الأنظمة الاشتراكية ودفعها نحو تبني الخيار الديمقراطي.

الجزائر وكغيرها من الدول الاشتراكية في تلك الفترة قامت بإصدار ترسانة من النظم القانونية الممهدة لعملية الانتقال من نظام اشتراكي موجه إلى نظام ليبرالي حر، كان من أبرز القوانين وفي مقدمتها دستور 23 فبراير 1989 والقانون رقم 89-11 المتعلق بالجمعيات ذات الطابع السياسي.

والذي أقر التعددية الحزبية كمظهر من مظاهر الديمقراطية التي يقوم عليها الفكر الليبرالي الرأسمالي، ومما زاد من حدة الأمر في الجزائر هو ظهور موجة الاحتجاجات والمظاهرات التي اجتاحت الشارع الجزائري سنة 1988 خاصة في ظل تلازم هذه الأحداث لأزمة منطقة القبائل، ومما زاد الأمر تعقيدًا هو ظهور الحركات الإسلامية بداية التسعينات ، والجبهة الإسلامية للإنقاذ وغيرهما ودخول هذه الحركات للمعترك السياسي مستغلة بذلك حالة الاحتقان التي سادت المجتمع الجزائري في تلك الفترة وبالأخص مع عودة الكثير من الجزائريين ممن شاركوا في الحرب الأفغانية متشبعين بالأفكار المتطرفة حاملين معهم منطقًا جهاديًا، بتجربة ميدانية وخبرة كبيرة في مجال حرب العصابات

[1] - مساعد .ص ، **الساحل الإفريقي في عين الإعصار** ، جهة مشتركة لمكافحة الارهاب ، مجلة الجيش ، العدد561 ، أفريل 2010، ص ص 26-27.

ومختلف أنماط الجرائم الإرهابية تأسيسًا على ما ذكر، ونتيجة لفوز الأحزاب الإسلامية تم توقيف المسار الانتخابي الذي أدى إلى الدخول في صراع ما بين النظام ومختلف الجماعات الإسلامية مستعينة بجناحها العسكري المنظممسبقًا، وهو ما أدى إلى الدخول في دوامة عنف شاملة خلفت ما لا يقل عن 150 ألف قتيل، وأكثر من 20 مليون متضرر[1].

المطلب الثاني : أسباب تطور وتنامي الظاهرة الإرهابية في تونس

مع بداية ثمانينات القرن الماضي دخلت تونس في أزمة اقتصادية عميقة، خاصة في ظل تصاعد الأصوات المنادية بضرورة استخلاف " بورقيبة " وكنتيجة لذلك تم إعلان التعددية الحزبية كمحاولة للتخفيف من الضغط السياسي الكبير و الاقتصادي الذي عانته تونس آنذاك.

وبالرغم من إقرار التعددية الحزبية ، غير أن الحركات الإسلامية أقصيت من الساحة السياسية في محاولة استباقية لإجهاض كل محاولة للوصول إلى السلطة من قبل هذه الحركات، وهو ما دفع بهذه الأخيرة خاصة ما يعرف بحركة " **الاتجاه الإسلامي** " إلى تغيير اسمها لـ" **حركة النهضة** " تماشيًا مع دستور تونس الذي يحظر إنشاء الأحزاب على أساس ديني أو عرقي أو لغوي، وذلك في خطوة منها لدخول المعترك السياسي و كنتيجة لذلك تم تنظيم انتخابات برلمانية مستقلة حاز على إثرها التيار الإسلامي نحو ربع عدد الأصوات، وهو ما دفع بالسلطات التونسية إلى إجهاض المسار الانتخابي، وقمع أغلب أعضاء التيار الإسلامي[2].

ما أدى إلى ظهور جماعات إرهابية محلية كجماعة الأصوليين، وحركة الاتجاه الإسلامي، وحركة الثورة الشعبية والمقاومة المسلحة التونسية ومع تزايد تأثير الحركات الإسلامية، عملت الحكومة التونسية على تنظيم حملات تحسيسية وتشديد إجراءاتها الأمنية مستعينة في ذلك بخبرة الإتحاد الأوربي. وبالرغم من ذلك إلا أن العمليات

[1] - صالح بن غانم السدلاوي ، **أسباب الإرهاب والعنف والتطرف** ، اللجنة العلمية للمؤتمر العالمي عن موقف الإسلام من الإرهاب ، السعودية :جامعة الإمام محمد بن سعود، 2002، ص 35.

[2] - احمد يوسف البل ، **الإرهاب في العالمين العربي والغربي** ، عمان : ب د ن ، 1998، ص18.

الإرهابية في تونس زادت بشكل ملفت للنظر، خاصة في فترة ما بعد إسقاط حكم الرئيس زين العابدين بن علي[1] .

ومما زاد من حدة الأمر هو وصول التيار الإسلامي للحكم وبروز صراع كبير ما بين التيار الإسلامي والتيار الليبرالي الفرونكوفوني، ما أوجد موجة عنف كبيرة أدت إلى وقوع العديد من الضحايا منذ ما يعرف في تونس بثورة يناير 2011 .

المطلب الثالث : أسباب تطور وتنامي الظاهرة الإرهابية في المغرب

شهدت المملكة المغربية منذ ستينيات القرن الماضي صدامات عنيفة ما بين ما يعرف بحركة "**الشبيبة الإسلامية**" والنظام الملكي، أسفرت عن زوال هذه الحركة وميلاد حركتين هما "**حركة العدل والإحسان**"، وحركة "**الإصلاح والتجديد**". ومع إقرار التعددية الحزبية في المغرب، كان للحركتين المذكورتين حضور ملحوظ في الحياة السياسية المغربية، بيد أنه ونتيجة للتضييق الكبير على التيار الإسلامي في المغرب تم تأسيس ما يسمى بجماعة "**الشبيبة الإسلامية**" من قبل مقاتلي حرب أفغانستان من المغاربة بهدف إرساء دعائم الدولة المغربية، ومد يد العون لتنظيم القاعدة محليًا وإقليميًا لطالما أن هذا التنظيم تشكل من مغاربة أفغان يعملون تحت لواء وإشراف زعماء تنظيم القاعدة، ونتيجة للصراع ما بين التيار الإسلامي في المغرب والنظام الملكي، قامت الجماعات الإرهابية بالعديد من العمليات داخل الأراضي المغربية، أبرزها هجمات الدار البيضاء في ماي 2003 [2].

كما كشفت أجهزة الاستخبارات المغربية أن الكثير من العناصر الإرهابية المغربية كان لها دور كبير في العديد من العمليات التخريبية، ومن بينهم "**زكريا الموسوي**" بالنسبة لهجمات 11 سبتمبر 2001 بالولايات المتحدة الأمريكية، و"**منير المتصدق**" بالنسبة لتفجيرات فرانكفورت بألمانيا، وغيرهم[3].

[1] - عصام عبد الفتاح ، عبد.السمير مطر، **الجريمة الإرهابية** ، ط1، الإسكندرية : دار الجامعة الجديدة ، 2013، ص58.

[2] - المرجع نفسه، ص 59.

[3] - المرجع نفسه، ص 61.

المطلب الرابع : أسباب تطور وتنامي الظاهرة الإرهابية في موريتانيا

التحول الأكبر للعنف عرفته منطقة الغرب الأفريقي عن طريق الجزائر مطلع التسعينات، بعد إلغاء نتائج الانتخابات التي فازت بها الجبهة الإسلامية للإنقاذ وحل الجبهة واعتقال قياداتها، وتأسيس الجيش الإسلامي للإنقاذ، ومن رحم العنف في الجزائر خرجت أبرز الجماعات الجهادية المقاتلة التي تحولت فيما بعد إلى القاعدة في بلاد المغرب الإسلامي و من أبرز العمليات التي كانت هي[1] :

وقع أول هجوم إرهابي في موريتانيا 4 يونيو 2005 على قاعدة المغيطي العسكرية في منطقة صحراوية قرب الحدود الشمالية الشرقية، وأسفر عن مقتل 18 ضابطًا وجنديًا وتبنته الجماعة السلفية للدعوة والقتال الجزائرية والتي صار اسمها تنظيم القاعدة في المغرب الإسلامي عام 2007، وفي 24 ديسمبر 2007 اغتيل أربعة مواطنين فرنسيين من أسرة واحدة قرب مدينة «ألاك» في هجوم نفذه ثلاثة شبان موريتانيين ينتمون إلى تنظيم القاعدة في المغرب الإسلامي.

وفي مارس 2008 تم الهجوم على مقهى قرب السفارة الإسرائيلية في نواكشوط وجرح فيه شخصان، وفي 9 سبتمبر 2008 قتل 11 جنديًا في كمان قرب بلدة تورين في الشمال وتبنت القاعدة قتل مواطن أمريكي في نواكشوط في 23 يونيو 2009، وفي سبتمبر 2009 استهدفت السفارة الفرنسية في نواكشوط بتفجير انتحاري، وفي 29 نوفمبر 2009 اختطف ثلاثة رعايا إسبان على الطريق السريع الرابط بين نواكشوط ونواذيبو، ثم أفرج عنهم بعد دفع فدية، وفي 25 أغسطس 2010 هاجمت القاعدة بسيارة مفخخة مقر قيادة المنطقة العسكرية في مدينة النعمة شرقي موريتانيا على الحدود مع مالي، وقد أسفرت العملية عن مقتل جندي موريتاني وجرح آخرين، كما يمكن القول أن التمويل كان من طرف "مختار بلمختار" الشهير بلقب «الأعور» أبرز قادة القاعدة هو في الوقت نفسه أبرز مهربي السجائر والمخدرات في منطقة الصحراء.

[1] - ظريف شاكر ، **البعد الأمني الجزائري في منطقة الساحل و الصحراء الافريقية** ، التحديات و الرهانات ، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجيستير في العلوم السياسية ، كلية الحقوق بجامعة الحاج لخضر – باتنة ، 2010 ، ص 155.

ويبدو الفقر وانعدام فرص العمل وغياب العدالة أبرز دوافع الانخراط في الأنشطة الإجرامية المرتبطة بالإرهاب، وأبرزها تهريب السجائر والمخدرات والسلاح والمهاجرين غير الشرعيين، وتعد منطقة غرب أفريقيا نقطة عبور رئيسية لأنواع من المخدرات أبرزها الهيروين القادم من أفغانستان وباكستان والكوكايين القادم من أمريكا اللاتينية، وهناك علاقة وثيقة وتعاون وتداخل بين عصابات التهريب والجماعات الإرهابية، فعلى سبيل المثال يعد مختار بلمختار الشهير بلقب «الأعور» أحد أبرز قادة تنظيم القاعدة في بلاد المغرب زعيمًا مهمًا لعصابات التهريب، حيث شارك في تهريب السجائر وتجارة السلاح والمخدرات والوقود حتى قبل ظهور تنظيم القاعدة والجماعة الإسلامية للدعوة والقتال من قبله، هذا بالإضافة لعمليات خطف الرهائن للحصول على فدية، ويقدر باحث في معهد كارنيجي أن مبالغ الفدية التي جناها تنظيم القاعدة من عمليات الخطف قد بلغ ما بين 40 و65 مليون دولار منذ العام 2008، وهو رقم ضخم في منطقة الصحراء يتيح للتنظيم الحصول على التمويل وضم الأتباع وشراء الولاءات، وفي الوقت نفسه تسبب تكرار عمليات احتجاز الرهائن في تعريض السياحة في منطقة الساحل والصحراء إلى الانهيار، وبالتالي الحد من فرص العمل والربح خارج النشاط الإجرامي[1].

المطلب الخامس : أسباب تطور وتنامي الظاهرة الإرهابية في ليبيا

إن الجهات غير الحكومية الفاعلة التي منحت نفسها الحق في ممارسة العنف أصبحت عامل لزعزعة الاستقرار الرئيسي، وتعززت جميع أنواع التجمعات العرقية والسياسية والطائفية والقبلية على أنقاض الدولة، وفي الوقت نفسه واصلت إضعاف البنية الحكومية، ولظهور وتطور الجماعات الإرهابية، كان من الكافي تغيير التوازن العرقي أو الطائفي المعتاد للقوى في الهياكل الحكومية ، واختلال التوازن بين الحركة من أجل التغيير واستقرار الدولة نتيجة التدخل الخارجي عمليات الناتو في ليبيا، وعملية التدويل السريع للحرب الأهلية في سوريا.[2]

[1] - ظريف شاكر ، مرجع سابق ، ص 161.

[2]- تنظيم – الدولة –في- ليبيا- النشأة –و الأفاق – التوسع ، الزيارة على الساعة الثانية زوالا بتاريخ2017/04/27 على الموقع : http://www.aljazeera.net/programs/arab-present Situation -

هناك رأي مفاده أن الزيادة في عدد الجهات الفاعلة غير الحكومية، جاء نتيجة الابتكارات التكنولوجية وعدم الكفاءة الحكومية في جوهرها و بشان ظروف نشأة وتكوين تنظيم الدولة بليبيا رأى عضو **المؤتمر الوطني العام** منصور الحصادي أن ما يحدث في درنة وسرت لا يخرج عن كونه دورة حياة "الإرهاب" الذي يتشكل وينتقل من منطقة إلى أخرى حسب رأيه، ويتميز بالقدرة على التدحرج والتحول إلى تنظيمات أخرى إذا تمت محاربته،و وضع الحصادي في حلقة السبت 2015/6/13 من برنامج "الواقع العربي" تنظيمات **أنصار الشريعة** وتنظيم الجهاد والحوثيين كلها في سلة واحدة، وأوضح أنها تعكس معا صورا للتنظيم التكفيري الذي ينشط في المناطق ذات الضعف الأمني، وقال إن غياب سيطرة الدولة على بعض الأقاليم يغري العابرين للحدود بالانضمام إلى هذه التنظيمات، وأكد أن الفكر التكفيري يحتاج إلى معالجات جذرية، وحذر مما وصفه بالتوظيف السياسي الخاطئ الذي يمارسه بعض الساسة بتصويرهم المؤتمر الوطني على أنه داعم "للإرهاب"، وأوضح أن حكومة رئيس الوزراء الليبي السابق علي زيدان لم تكن جادة بما فيه الكفاية لمحاربة من يقومون بالأعمال الإرهابية، بينما تقوم حكومة المؤتمر الوطني الآن بكشف بؤر "الإرهاب" ومن يقفون وراءه، ورغم تأكيده على متابعة حكومته لملفي الإرهاب والهجرة غير المنظمة عبر اجتماعات يومية بهدف منع حدوث خروقات أمنية فإنه لم يستبعد أن تنجح بعض التنظيمات "الإرهابية" في التسلل إلى طرابلس كما نجحت في التوغل بباريس، وأكد على عدم وجود أي نشاط لتنظيم "إرهابي" في الغرب الليبي باستثناء سرت[1].

المبحث الثالث : تأثيرات الظاهرة الإرهابية على أمن الدول المغاربية

تختلف تأثيرات الظاهرة الإرهابية في شمال إفريقيا من دولة لأخرى نتيجة لاختلاف حدتها ونشاطها بين دول المغرب العربي، وهو ما يحتم علينا ضرورة دراسة هذه التأثيرات، سواء الأمنية منها في المطلب الأول ثم السياسية في المطلب الثاني فالاقتصادية في المطلب الثالث ثم النفسية و الاجتماعية في المطلب الرابع.

[1] - تنظيم – الدولة –في- ليبيا- النشأة –و الأفاق – التوسع ، مرجع سابق.

المطلب الأول : التأثيرات الأمنية للظاهرة الإرهابية على الدول المغاربية

إن تهديد أمن دول المغرب العربي يعتبر من أهم وأخطر التأثيرات على الإطلاق وخاصة في ظل تزايد عدد الهجمات الإرهابية التي عرفتها دول المنطقة، وبالأخص في الجزائر أثناء العشرية السوداء، وما عايشه الجزائريون في هذه الفترة من حالة اللاأمن وما ترتب عن ذلك من ظهور العديد من التنظيمات الإجرامية المنظمة، واتساعها وتطور وسائلها وأساليبها .

ومن أهم الانعكاسات على الساحة الأمنية كذلك هو ظهور حركات إسلامية مقاتلة في منطقة الساحل والصحراء أرهقت دول المغرب العربي خاصة الجزائر نتيجة لجهودها في تأمين حدودها المشتركة مع المناطق التي شهدت ميلاد هذه الحركات، و الجدير بالذكر في هذا المقام التنويه بأن هذه الحركات قامت بالكثير من الأعمال الإرهابية أبرزها ما قامت به "**حركة التوحيد والجهاد**" حينما قامت باختطاف الدبلوماسيين الجزائريين في دولة المالي والتهديد بتصفيتهم إذا لم تستجب السلطات الجزائرية لإطلاق سراح عدة قيادات في هذه الحركة ودفع فدية بقيمة 15 مليون أورو[1] .

نذكر كذلك الاعتداء على محطة " **تيقنتورين** " بالجنوب الشرقي الجزائري، والذي تصدت له القوات الجزائرية باقتدار، ونجحت في تحرير كافة الرهائن والقضاء على جميع الإرهابيين بأخف الأضرار، وعموم القول فإن التهديدات الأمنية التي تعرضت لها دول المغرب العربي حتمت ضرورة القيام بتنسيق أمني كبير ما بين هذه الدول، ناهيك عن ضرورة إصدار قوانين خاصة بمكافحة ظاهرة الإرهاب.

ففي الجزائر تم إصدار القانون رقم 05-01 المتعلق بمحاربة تبييض الأموال وتمويل الإرهاب و مكافحتهما المعدل و المتمم، أما في المغرب فتم إصدار ظهير شريف 03-03 المتعلق بمكافحة الإرهاب، وفي تونس صدر القانون رقم 75 لسنة 2003 وتم تشديد الإجراءات الأمنية بشكل غير مسبوق كإجراء وقائي لمنع وقوع العمليات الإرهابية[2].

---

[1] - باخوية دريس، **جرائم الإرهاب في دول المغرب العربي (تونس ، الجزائر و المغرب)** ، مجلة دفاتر السياسة و القانون ، العدد 116 ، كلية الحقوق و العلوم السياسية جامعة أدرار ،جوان 2014 ،ص104.

[2] - مرجع نفسه، ص105.

المطلب الثاني : التأثيرات السياسية للظاهرة الإرهابية على الدول المغاربية

لأداء النظام السياسي في الدولة صلة وثيقة بظاهرة الإرهاب، لأن مكافحة الإرهاب تتطلب من النظام السياسي في الدولة تعزيز المبادئ الديمقراطية واحترام حقوق الإنسان وذلك بغية حرمان القائمون بهذه الأعمال الإرهابية من الحجج التي يسوقونها من أجل تنفيذ عملياتهم الإجرامية.

و عليه فإن الأنظمة السياسية التي توفر ضمانات كافية لمواطنيها لممارسة الحقوق والحريات تتيح لنفسها فرصة تعبئة المجتمع للمساهمة في حربها ضد الإرهاب، أما في الحالة العكسية فإن ذلك يساعد على توفير بيئة خصبة لعمل الجماعات الإرهابية.

وفي هذا الإطار نتيجة لقيام بعض دول المغرب العربي بإصلاحات سياسية هامة، خاصة في الجزائر استطاعت هذه الأخيرة احتواء الظاهرة الإرهابية نتيجة لسياسة الوئام ثم المصالحة الوطنية التي أعلن عنها رئيس الجمهورية، و كذلك نتيجة للإصلاحات السياسية و الاقتصادية التي أعلنت عنها الحكومات المتعاقبة منذ التسعينات، والتي لا تزال متواصلة لحد الآن[1].

وعلى العكس من ذلك، فإن الحرب على الجماعات الإرهابية في دول المغرب العربي أفرزت تأثيرات سلبية على أنظمة الحكم، لاسيما في مجال احترام حقوق الإنسان وتعزيز مبدأ المشروعية، نتيجة للقوانين التي سنتها هذه الدول قصد مكافحة الظاهرة الإرهابية والتي شملت أحكامًا متشددة في مواجهة الإرهاب، تتناقض مع ما ينص عليه الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والمواثيق ذات الصلة، وهو ما يدفع بالجماعات الإرهابية - كما هو الشأن بالجزائر- لاستغلال الوضع وتأنيب الرأي العام بغية تفويض جهود المصالحة الوطنية وضرب الاستقرار النسبي المحقق.

المطلب الثالث : التأثيرات الاقتصادية للظاهرة الإرهابية على الدول المغاربية

تتسبب العمليات الإرهابية في انعكاسات اقتصادية سلبية خطيرة، لاسيما في مجالات السياحة و الاستثمار والنقل، وذلك بحكم ما يترتب عن تلك العمليات من آثار خاصة وأن

[1] - باخوية دريس، مرجع سابق، ص105

أغلب العمليات الإرهابية تستهدف الأجانب، والمراكز الأمنية والدفاعية، وكنتيجة لذلك تعمل الدولة على زيادة الإنفاق المخصص للقطاعين المذكورين على حساب قطاعات أخرى كالبحث والتعليم ومختلف القطاعات التنموية الأخرى [1].

و تأكيدًا لما سبق، تشير الدراسات الأمنية والاقتصادية أن انعكاسات الظاهرة الإرهابية على الاقتصاد تتباين من دولة لأخرى حسب كفاءة كل دولة في التعامل مع تداعيات تلك العمليات، وحسب درجة التقدم الاقتصادي.

وبالنسبة لدول المغرب العربي وحسب ما ورد في تقرير منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية فإن تأثير العمليات الإرهابية أربكت مسار التنمية بدول شمال إفريقيا، وحدت من معدلات نمو اقتصاديات هذه الدول والتي ستعاني من دون شك من صعوبات كبيرة في جذب الاستثمارات الخارجية[2].

المطلب الرابع : التأثيرات النفسية و الاجتماعية على الدول المغاربية

وفي هذا الصدد يرى عمر الطهراوي أخصائي في علم النفس، أن مشاعر القلق والخوف منالمجهول التي أصبحت متفشية في المجتمعات، تعتبر نتيجة مباشرة للأعمال الإرهابية التي لا تستثني أحداً، ذلك أن الفرد أصبح لديه توجسٌ من أي شيء، وهو ما يتلذذ به الإرهابيون الذين يرون في ترويع وتخويف الآمنينسبيلاً وهدفاً لهم"[3].

ويردف المتحدث لموقع (ارفع صوتك) : " الأطفال الصغار هم أول ضحية لهذا الإرهاب، فتأثير العنف من خلال المجازر المرتكبة والتي تنقلها وسائل الإعلام والاتصال يزيد من تقوية الفوبيات، ويقوي مشاعر الخوف وعدم الشعور بالأمن والأمان في وسط الأطفال وباقي الأفراد داخل المجتمع".

من جهة أخرى، يقول الباحث في علم الاجتماع "علي الشعباني" لموقع (إرفع صوتك) : " إن الإرهاب يؤثر بشكل جلي في المجتمعات، فالمؤسسات الحيوية حكومية كانت أو غير حكومية، ووسائل المواصلات والمدارس والمنشآت السياحية لم تعد آمنة، لأنها

[1] - باخوية دريس ، مرجع سابق، ص105.
[2] - المرجع نفسه ، ص106.
[3] - ظريف شاكر ، المرجع نفسه ، ص 169.

مستهدفة بشكل مباشر من طرف الإرهابيين الراغبين في إسقاط الكثير من الضحايا وإحداث خسائر مهمة "[1].

ويضيف الأستاذ والباحث في علم الاجتماع أن حالة من الرعب والخوف أصبحت تحيط بحياة الإنسان اليومية، إذ لم يعد مرتاحاً في أي مكان، وهمه الوحيد هو العودة سالماً من أي اعتداء إرهابي مفاجئ.

ونشير إلى عامل فقدان الثقة كأحد الأضرار التي يتسبب بها الإرهاب في المجتمع ويضيف : " حينما تغيب الثقة بأفراد مجتمع معين فإن ذلك بسبب الإرهاب، والدليل على ذلك تنامي الإسلام و الفوبيابدول الغرب، إذ يكفي أن تكتشَف أنك من جنسية عربية أو تدين بالإسلام، فذلك كاف لكراهيتك والتهرب منك والتحفظ على عدم معاملتك".

[1] - ظريف شاكر ، مرجع سابق ، ص170.

خلاصة الفصل الثاني :

نستنتج أن للجماعات الإرهابية عدة أساليب و أشكال ودوافع لتنفيذ أعمالها الإجرامية، وتختلف هذه الأخيرة باختلاف حجم العمليات المراد تنفيذها وكذا الأهداف المراد تحقيقها، ونجد أن الشريعة الإسلامية كانت السباقة لتحريم مثل هذه الأعمال الإجرامية، وهذا ليس بغريب أن هول وجسامة و تأثيرات الأعمال الإرهابية التي أضحت مظاهرها تتطور بشكل يتوازى والتطورات التكنولوجية المدنية والعسكرية و غالبا ما تجعل صناع القرار يطرحون أسئلة أضحت عادية وتتكرر باستمرار عقب الأحداث الإرهابية، تنصب وتركز بالأساس على من قام بالفعل؟ وكيف قام بهذا الفعل؟ في حين يتم إهمال سؤال محوري وضروري وهام وهو : لماذا تم القيام بهذا الفعل؟

الفصل الثالث

آليات مكافحة الإرهاب على مستوى منطقة المغرب العربي

تمهيد:

أمام تزايد حجم و عدد التهديدات الإرهابية في منطقة المغرب العربي و تفاقمها بالإضافة إلى ارتفاع و تنوع الخسائر مابين الاقتصادية، الاجتماعية ...إلخ، و خاصة البشرية عبر كافة بلدان المنطقة، عملت هذه الأخيرة على إيجاد أطر ووضع آليات مختلفة تشمل مستويات عديدة للقضاء على الظاهرة الإرهابية منها المستوى الأمني و السياسي، المستوى القضائي و القانوني، و كذا المستوى الإقليمي و في الأخير المستوى الدولي.

بداية لا بد من الإشارة إلى أنه ما لم ينجح في تحقيقه اتحاد المغرب العربي قد نجح فيه تنظيم القاعدة في لم شمل الجماعات الإرهابية و اندماجها في تكتل واحد عبر كافة هذه البلدان و هذا بدوره يعطينا صورة حقيقية عن عدم التكامل و الانسجام السياسي لهاته البلدان المغاربية بسبب عدم توفر الإرادة السياسية وكذا الخلافات الثنائية، منها ما حدث بين الجزائر والمغرب حول قضية الصحراء الغربية، بالإضافة إلى عدم وجود بوادر التعاون الاقتصادي، الاجتماعي وحتى الثقافي بين هذه البلدان، ما من شأنه أن يعرقل أنظمة وحكومات هذه الدول في وضع استراتيجيات وآليات وأطر تعاونية مشتركة لمكافحة الخطر المشترك (الإرهاب) سواء في الجانب الأمني، العسكري أو السياسي و الدبلوماسي[1].

و رغم ذلك ظهرت بعض المحاولات في شكل ندوات، مؤتمرات و اجتماعات لدراسة الملفات الأمنية الشائكة التي تهدد هذه البلدان، بالإضافة إلى التعاون العسكري و تبادل المعلومات حول مختلف التهديدات المشتركة.

غير أنه ما يجب الإشارة إليه فيما يخص التهديدات الإرهابية في منطقة المغرب العربي لها خصوصية إيديولوجيا، ارتبطت بتنظيم القاعدة على الخصوص و بالتالي فإن طبيعة الإرهاب في الجزائر و تجربته الفريدة في محاربته يشكل حالة خاصة بالخصوص قبل ظهور " القاعدة " و التفاف بلدان المغرب العربي الأخرى حول هذا التنظيم بعد ذلك، لدى لا نجد هناك آلية عسكرية و أمنية فعلية مشتركة بالمعنى الحقيقي استعملتها بلدان المنطقة لمكافحة الظاهرة الإرهابية، وعلى هذا سيتناول هذا الفصل أربعة مباحث.

[1] - برباش رتيبة ، **الأمن و الإرهاب في المغرب العربي مقاربة إستراتيجية** ، مذكرة لنيل شهادة الماجيستر ، قسم العلوم السياسية ، جامعة الجزائر ، 2012 ، ص 105.

في المبحث الأول سنتناول الآليات الوقائية الإستباقية لمكافحة الإرهاب في المغرب العربي ثم في الثاني سنتطرق إلى المكافحة القانونية للإرهاب، أما المبحث الثالث فسيتمحور حول مكافحة الإرهاب في المغرب العربي على المستوى الإقليمي، و في المبحث الرابع و الأخير سنعالج آليات المكافحة على المستوى الدولي.

المبحث الأول : الآليات الوقائية الإستباقية لمكافحة الإرهاب في المغرب العربي

لقد سخرت دول المغرب العربي ترسانة قانونية متعددة الأبعاد تتضمن قوانين و تشريعات تهدف عملية المنع و مكافحة الإرهاب في المنطقة، فمن حيث التزامات أعضاء كل دولة من دول المغرب العربي في مجال منع و مكافحة الإرهاب، في إطار الاتفاقية الإفريقية تم تحديد نوعين من الالتزامات في هذا الشأن هي : مراجعة القوانين الوطنية و تجريم الأعمال الإرهابية، وبعدما فشل أسلوب القمع العسكري كأحد الحلول المستخدمة للقضاء على الخلايا الإرهابية بدول المغرب العربي، تبنت هذه الدول إجراءات وقائية استباقية من شأنها التخفيف من حدة الظاهرة[1]، وتجنب الآثار المترتبة عنها، لذلك سنقوم بدراسة هذه الآليات الوقائية في الجزائر في المطلب الأول، ثم في تونس في المطلب الثاني فالمغرب في المطلب الثالث.

المطلب الأول : الآليات الوقائية لمنع الجرائم الإرهابية في الجزائر

لاشك في أن سياسة الحوار والاعتماد على منهج الإصلاح يعتبر بمثابة المفتاح الرئيسي للقضاء على ظاهرة الإرهاب بالجزائر و هو ما تجسد من خلال الإجراءات المتبعة و المكرسة لذلك، بدءًا بمراجعة الدستور والقوانين المنظمة للمؤسسات السياسية في الدولة كقانون الانتخابات و قانون الأحزاب، بما يضمن الشفافية في العملية الانتخابية و إعطاء الفرصة لجميع التيارات حق التمثيل في البرلمان[2].

[1] - برباش رتيبة ، مرجع سابق ، ص 107.

[2] - اسماعيل قيرة و أخرون، **مستقبل الديمقراطية في الجزائر**، بيروت : مركز الدراسات الوحدة العربية،2002، ص152.

وعلى صعيد آخر أصدرت الجزائر مجموعة من النصوص القانونية الهادفة إلى تحقيق المصالحة و الوئام بين مختلف أطياف المجتمع الجزائري، ونخص بالذكر في هذا الإطار قانون الوئام المدني الصادر بمقتضى الأمر رقم 95 و الذي تضمنأحكامًا تسمح بالعفو على كل تائب غرر به، كما حدد هذا القانون تدابير الرحمة و العفو، و الشروط الواجب توافرها في الأشخاص المتبعين بجرائم إرهابية وسلموا أنفسهم تلقائيًا للسلطات المختصة، و تعهدوا بالتوقف عن ممارسة الأنشطة الإرهابية أو التخريبية، وذلك للاستفادة من أحكام هذا القانون و يقتصر الأمر على التنظيمات و الجماعات الإرهابية المناهضة للدولة و المجتمع التي تقوم بأعمال معاقب عليها بالسجن المؤقت لمدة 15 سنة[1].

ومن بين الإجراءات الوقائية التي قررتها الدولة الجزائرية هو استفادة المتهمين بارتكاب جرائم إرهابية من حق العفو المقرر في دستور 1989 في مادته 74 حيث تخول للرئيس حق إصدار العفو على الذين يسلمون أنفسهم طواعية، و ساهموا في تفكيك شبكات إرهابية[2].

على الصعيد الوقائي كذلك، قامت الدولة الجزائرية باستحداث أجهزة أمنية وقائية جديدة أهمها ما يعرف باسم "الحرس البلدي" وذلك بمقتضى المرسوم رقم 96 - 266 والمتضمن القانون الأساسي لموظفي الحرس البلدي المؤرخ في 03 أوت 1996، من بين الاختصاصات المخولة لهم في مجال محاربة الإرهاب الترخيص باستعمال القوة بغية المحافظة على النظام العام.

من بين الأجهزة الأمنية المستحدثة كذلك ما يعرف بـ "الدفاع الذاتي" الذي أنشأ بمقتضى المرسوم رقم 97-04 المحدد لشروط ممارسة حق الدفاع المشروع في إطار منظم وسمحت لهذه الأجهزة و الجماعات الحق في محاربة الخلايا الإرهابية و حماية المواطنين.

المطلب الثاني : الآليات الوقائية لمنع الجرائم الإرهابية في تونس

من أبرز المبادرات الإستباقية التي قامت بها تونس في مجال محاربة الإرهاب هي دعوتها إلى عقد مؤتمر دولي تحت إشراف الأمم المتحدة من أجل دراسة السبل الكفيلة

[1] - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، **قانون رقم 99-08** ، الجريدة الرسمية ، العدد 06، المتعلق باستعادة الوئام المدني، المؤرخ في 29 ربيع الأول عام 1420 الموافق لـ 13 جوان سنة1999، ص 04.

[2] - أمينة السعودي ، **الإصلاحات الدستورية في العالم العربية و ما تكشفه رغم محدوديتها** ، مبادرة الإصلاح العربي ، القاهرة ، العدد 08 ، كانون الثاني2010، ص32.

بمحاربة الإرهاب، و إيجاد آليات التعاون و التنسيق الدولي، و مقاربات دولية مشتركة كفيلة بالتصدي للظاهرة الإرهابية، وفي إطار تجسيد ذلك، أعطت الحكومة التونسية أهمية قصوى لمكافحة التطرف الديني، كما اهتمت بالسهر على التكفل بانشغالات مواطنيها اجتماعيًا و اقتصاديًا، خاصة ما يتعلق بالتعليم و الصحة، وهي الجوانب التي غالبًا ما يتم استغلالها من قبل الخلايا الإرهابية في تجنيد الشبان[1].

عموم القول، حاولت تونس من خلال هذه الآليات العمل على الربط ما بين الجانب التنموي الإصلاحي، و جانب الأمن و السلم، فدعت إلى إنشاء صندوق عالمي للتضامن صادقت عليه الجمعية العامة للأمم المتحدة، كما دعت إلى تنشيط حوار الأديان والحضارات.

المطلب الثالث : الآليات الوقائية لمنع الجرائم الإرهابية في المغرب

لقد كان لتورط عناصر مغربية في أحداث هجمات 11 سبتمبر 2001 بالولايات المتحدة الأمريكية الأثر الأكبر في تحرك المملكة المغربية نحو إقرار آليات استباقية و سياسية أمنية في إطار حربها على الإرهاب، فعملت على إنشاء قاعدة عامة للبيانات يتم فيها تقييد المشتبهين في تورطهم بأعمال إرهابية أو تخريبية، ووضعهم تحت المراقبة خاصة ممن سبق لهم الدخول لأفغانستان.

وفي نفس الإطار أوجد المغرب آلية للتنسيق بين مختلف الأجهزة الأمنية لتقوية بياناته الإستخبارية، حيث شمل هذا الإجراء إدارة الاستعلامات العامة التابعة للأمن ووزارة الداخلية و المديرية العامة للدراسات و غيرها من المديريات و الهيئات الأمنية[2].

و كنتيجة لهذه الإجراءات اتسعت رقعة الاعتقالات، وتم التضييق على الحريات الفردية و زاد الاهتمام بصلات الشبكات والخلايا الإرهابية بالخارج، ما حتم على المغرب ضرورة التعاون مع المجتمع الدولي في إطار محاربة الإرهاب، من جانب آخر حاولت المملكة المغربية تعبئة الأئمة الذين كانت تقوم بتعيينهم بغية الحد من التأييد الشعبي لمن يسمون أنفسهم بالجهاديين، إن المتتبع للسياسة المغربية الوقائية يدرك بأن هذه السياسة تعتمد على

[1] - أمينة السعودي ، مرجع سابق ، ص 32.
[2] - المرجع نفسه ، ص 34 .

عزل الخلايا الإرهابية من خلال قاعدة البيانات المستحدثة داخليًا، و من خلال القضاء على الأفكار الجهادية المتطرفة من جهة أخرى، و على التعاون الإقليمي و الدولي من جهة ثالثة[1].

المبحث الثاني : المكافحة القانونية الداخلية للإرهاب بدول المغرب العربي

علاوة على تنسيق الجهود الدولية و الإقليمية فيما بين دول المغرب العربي، سعت هذه الأخيرة إلى إقرار آليات قانونية وطنية داخلية تسعى من خلالها إلى محاربة الظاهرة الإرهابية، لذلك سنقوم بدراسة هذه الآليات في الدول المغاربية.

المطلب الأول : الآليات القانونية لمكافحة الظاهرة الإرهابية في الجزائر

لم تكتف الجزائر في إطار محاربة الإرهاب بإصدار النصوص القانونية الوقائية المتعلقة بالوئام و المصالحة الوطنية فحسب، بل تعداه إلى إقرار العديد من النصوص القانونية الردعية المتعلقة بمكافحة الظاهرة ما بعد ارتكاب الجريمة الإرهابية، فأصدرت المرسوم التشريعي رقم 92-03 المؤرخ في 30 سبتمبر 1992 المتعلق بمكافحة الإرهاب المعدل لقانون الإجراءات الجزائية و الذي صدر بعده الأمر رقم 95-10 المعدل لقانون العقوبات المؤرخ في 17 مارس 2010، و الذي أقر عقوبات قاسية على كل من يقوم بأعمال تخريبية أو إرهابية ماسة بأمن الدولة، حيث تم رفع العقوبة على سبيل المثال من السجن المؤبد إلى الإعدام، و السجن المؤقت من 10 سنوات إلى 20 سنة لكل من يقوم بجرائم تتضمن أنشطة إجرامية إرهابية أو تخريبية ماسة بأمن الدولة[2]. ويعاقب بالسجن المؤبد كل من يقوم بتأسيس جمعية أو منظمة أو ينتمي إليها، ويكون هدفها الترهيب أو ارتكاب أعمال التخريب أو العنف، ويضاف إلى ذلك الحجز والحرمان من الحقوق الوطنية لفترة تتراوح بين سنتين وعشر سنوات، جدير بالذكر في هذا المقام التنويه بالقانون المعدل و المتمم رقم 05-01 المؤرخ في 06 فيفري 2005 و المتعلق بمحاربة تبييض الأموال وتمويل الإرهاب

[1]- أمينة السعودي ، مرجع سابق ، ص34.

[2] - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، **المرسوم التشريعي رقم :92-03**، المتعلق بمكافحة الإرهاب المعدل لقانون الإجراءات الجزائية، الجريدة الرسمية ، المؤرخ في 30سبتمبر1992.

و مكافحتهما و الذي كان له الفضل الكبير في محاربة الظاهرة الإرهابية وتجفيف منابع الأموال الغير المشروعة المترتبة عن الأعمال الإرهابية، وكذا المستخدمة في تمويلها[1].

المطلب الثاني : الآليات القانونية لمكافحة الظاهرة الإرهابية في تونس

سيرًا على الخطى التي قامت بها الجزائر في مجال مكافحة الإرهاب سعت تونس إلى تعزيز قوانينها في مجال مكافحة الظاهرة الإرهابية فعمدت إلى إضافة بنود و أحكام كفيلة بتجريم و محاربة الظاهرة، من بينها الفصل 52 مكرر من قانون العقوبات، المضافة بمقتضى التعديل الذي قامت به سنة 1993[2].

إذ ورد في المادة المذكورة الأفعال التي توصف بأنها جرائم إرهابية، و المتمثلة في كل عمل فردي أو جماعي يهدف للنيل من الأشخاص أو الممتلكاتمستخدمًا أسلوب الترويع.

واستكمالا للجهود التي بذلتها تونس في مجال مكافحة الإرهاب، أصدرت بعد ذلك القانون رقم 75-203 والمتعلق بمكافحة الإرهاب ومنع عمليات غسيل الأموال، والذي تضمن أحكامًا صارمة في مجال مكافحة الإرهاب وعمليات غسيل الأموال، فجرمت بمقتضاه كافة أشكال العنف و التحريض عليه، و كافة الأعمال القائمة على أساس التعصب الديني[3].

المطلب الثالث : الآليات القانونية لمكافحة الظاهرة الإرهابية في المغرب

المغرب بدورها أقرت نصوص تشريعية هامة في مجال محاربة الإرهاب، يأتي في مقدمتها القانون رقم 03-03 المتعلق بمكافحة الإرهاب، والذي حدد الأفعال التي تعتبر أعمالا إرهابية، خاصة تلك الأفعال الماسة بالنظام العام و تستخدم فيها وسائل الترهيب والعنف وتشمل أفعال الاعتداء على الأشخاص بمختلف صوره و التزوير و التخريب و الاختطاف و استعمال الأسلحة أو المتاجرة بها و نحو ذلك، حيث أفرد لها عقوبة قاسية تتمثل في السجن لمدة تتراوح ما بين عشرة إلى عشرين سنة، وترفع العقوبة إلى المؤبد إذا نتج عن

[1] - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، **المرسوم التشريعي رقم :92-03** ،المرجع السابق.

[2] - **الحكومة تصادق على مشروع قانون جديد لمكافحة الإرهاب** ، زيارة على الساعة عاشرة بتاريخ 2017/01/13. المصدر http://ww.magharebin.com

[3]- Document – Tunisian ، **In The Name of Security** ،Routine Abuses in Tunisian ،2012 ، p11.

الأفعال المذكورة فقد أو بتر أحد الأعضاء، أو أية عاهة مستديمة أخرى، وتكون العقوبة الإعدام إذا ترتب عن ذلك الوفاة[1].

إضافة لذلك عاقب المشرع المغربي على كل من يقوم بتقديم المشورة أو المساعدة لمرتكب الأفعال الواردة أعلاه بالسجن من خمس سنوات إلى عشرين سنة و غرامة من 500.000 درهم إلى 2.000.000 درهم للشخص الطبيعي، و بغرامة من 1.000.000 درهم إلى 5.000.000 درهم بالنسبة للشخص الاعتباري، دون الإخلال بالعقوبات التي توقع على مسيري هؤلاء الأشخاص الاعتباريين، وتضاعف العقوبات المذكورة في حالة العودة[2].

وفي إطار محاربة مصادر تمويل الإرهاب،أصدر المغرب قانون تحت رقم93.147. 1 المؤرخ في 06 جويلية 1993 المتعلق بممارسة نشاط مؤسسات الائتمان ومراقبتها، والذي أجاز للوكيل العام للملك حق طلب معلومات حول أية عملية مشتبه في مصدرها بأنها غير مشروعة، أو مشتبها فيكون هام رصدها من أجل تمويل العمليات الإرهابية، حينها يمكن تجميد هذه الأموال و اتخاذ التدابير المتعلقة بالتحقيق.

عموم القول و بعد رصد أهم الآليات القانونية التي أقرتها دول المغرب العربي جاز لنا القول أن التقارب الجغرافي و الثقافي و الاجتماعي و المصير المشترك حتم على هذه الدول إضافة للآليات القانونية المتبعة و المذكورة ضرورة التعاون الأمني والسياسي[3].

إذ من مظاهر هذا التعاون نذكر إنشاء ما يسمى بـ "القوة العسكرية المشتركة لشمال إفريقيا" و التي ترأستها الجزائر في أفريل 2009، ومن مهامها المساعدة على تحقيق الأمن والاستقرار في منطقة شمال إفريقيا و محاربة النشاطات الإرهابية و الجريمة المنظمة و الهجرة غير الشرعية و غيرها من الجرائم ذات البعد الإقليمي و الدولي.

المطلب الرابع : الآليات القانونية لمكافحة الظاهرة الإرهابية في ليبيا

ورغم تفاقم الظاهرة الإرهابية في المنطقة مع انتشار الجماعات الإرهابية عبر كافة إلا أنه لا توجد منظومة تشريعية قانونية واضحة و صريحة في مجال مكافحة الإرهاب[4].

---

[1] - وقاف العياشي ، **مكافحة الإرهاب بين الساسة و القانون** ، لبنان : دار ناجد للنشر و التوزيع، 2006 ، ص 87.

[2] - الجريدة الرسمية بالمغرب، **رقم 5112**، الصادرة يوم الخميس 29 ماي 2003.

[3] - الجريدة الرسمية بالمغرب، **رقم 5112**، المرجع نفسه.

[4]- برباش رتيبة ، مرجع سابق ، ص 167.

المطلب الخامس: الآليات القانونية لمكافحة الظاهرة الإرهابية في موريتانيا

هي الأخرى وضعت أطر قانونية و تشريعية لمكافحة الإرهاب، حيث صادق مجلس الوزراء الموريتاني في اجتماعه يوم 27 جانفي 2010 على مشروع قانون جديد للإرهاب يحل محل القانون السابق الذي أفتى المجلس الدستوري بعدم دستورية عدد من مواده.

يحدد القانون الجديد طبقا لبيان مجلس الوزراء تعديلات على أفعال القانون رقم 047/2005 الصادر بتاريخ 26 جويلية 2005 المتعلق بمكافحة الإرهاب و لكن المجلس الدستوري اعتبرها غير دستورية نظرا لأنها لا تحدد الأفعال الإرهابية و لا العقوبات المطبقة كما أنها تبيح متابعة القاصرين و تجاوز الخصوصيات الشخصية[1].

المبحث الثالث : مكافحة الإرهاب في المغرب العربي على المستوى الإقليمي

ارتبط تطور التعامل المغاربي على المستوى الجهوي و الإقليمي مع ظاهرة الإرهاب بتطورات فعلية محددة، تتعلق إما بوقوع عمليات إرهابية كبرى داخل المغرب العربي، على غرار تفجيرات الجزائر و المغرب ...إلخ، أو بحدوث تطورات جوهرية في ظاهرة الإرهاب على الساحة الدولية، على غرار هجمات 11 سبتمبر 2001 في الولايات المتحدة الأمريكية بحيث أدت هذه النوعية من الأحداث إلى انتشار الظاهرة الإرهابية عبر الحدود الوطنية الجهوية و الإقليمية[2].

كما أدت إلى حدوث تطور تدريجي في مكافحة بلدان المغرب العربي للظاهرة الإرهابية في إطار الاتفاقية العربية 1998، و كذا على مستوى الاتفاقية الإفريقية و الإتحاد الإفريقي لمنع و مكافحة الإرهاب، و كذا دول الساحل و الصحراء، و هذا ما سنتناوله في هذا المبحث.

سنتطرق في المطلب الأول إلى التعاون في إطار الاتفاقية العربية لمنع و مكافحة الإرهاب أما في المطلب الثاني سنتطرق إلى التعاون الإقليمي في إطار الاتفاقية الإفريقية و الاتحاد الإفريقي لمنع و مكافحة الإرهاب.

---

[1] - **الحكومة تصادق على مشروع قانون جديد لمكافحة الإرهاب** ، مرجع سابق.

[2] - محمد الطيبي ، **من أجل نظرية معرفية للإرهاب** ، الجزائر : دار ابن نديم للنشر و التوزيع.2008.ص 22.

المطلب الأول : التعاون في إطار الاتفاقية العربية لمنع و مكافحة الإرهاب

فضلا عن تعاون دول المغرب العربي على مستوى منظمة الوحدة الإفريقية و الإتحاد الإفريقي، بالإضافة إلى دول الساحل و الصحراء، فقد تم التعاون و التنسيق على المستوى العربي في إطار الاتفاقية العربية لمنع و مكافحة الإرهاب لسنة 1998.

صدرت الاتفاقية العربية بقرار من مجلسي وزراء العدل و الداخلية العرب في اجتماعهما المشترك الذي عقد بمقر الأمانة العامة لجامعة الدول العربية بتاريخ 1998/04/22 (بدء النفاذ يوم 7 ماي 1999)، وفقا للمادة 40 و جاءت في مادتها الأولى بتعريف بعض المصطلحات منها الدولة المتعاقدة، الإرهاب، و الجريمة الإرهابية.

الفرع الأول : أسس التعاون العربي لمكافحة الإرهاب

أ. **في المجال الأمني :** وضع تدابير منع و مكافحة الجرائم الإرهابية و التي تمثلت في[1] :

1. تتعهد الدول المتعاقدة بعدم تنظيم أو تمويل أو ارتكاب الأعمال الإرهابية أو الاشتراك فيها بأية صورة من الصور، و التزاما منها بمنع و مكافحة الجرائم الإرهابية طبقا للقوانين و الإجراءات الداخلية لكل منها.
2. الحيلولة دون اتخاذ أراضيها مسرحا لتخطيط أو تنظيم أو تنفيذ الجرائم الإرهابية أو الشروع أو الاشتراك فيها بأية صورة من الصور، بما في ذلك العمل على منع تسلل العناصر الإرهابية إليها أو إقامتها على أراضيها فرادى أو جماعات أو استقبالها أو إيوائها أو تدريبها أو تسليحها أو تمويلها أو تقديم أية تسهيلات لها.
3. التعاون و التنسيق بين الدول المتعاقدة، و خاصة المتجاورة منها، التي تعاني من الجرائم الإرهابية بصورة متشابهة أو مشتركة.
4. تطوير و تعزيز الأنظمة المتصلة بالكشف عن نقل و استيراد و تصدير و تخزين و استخدام الأسلحة و الذخائر و المتفجرات و غيرها من وسائل الاعتداء و القتل و الدمار. و إجراءات مراقبتها عبر الجمارك و الحدود لمنع انتقالها من دولة متعاقدة إلى أخرى، أو إلى غيرها من الدول إلا لأغراض مشروعة على نحو ثابت.

[1] - **الاتفاقية العربية لمجلس الوزراء الخارجية و وزراء العدل** ، القاهرة ،1998/04/22، زيارة الموقع على الساعة ثامنة مساءا بتاريخ : 2017/03/22 على الموقع : http://www.aljazeera.net/specialfiles/pages

5. تطوير و تعزيز الأنظمة المتصلة بإجراءات المراقبة و تأمين الحدود و المنافذ البرية و البحرية و الجوية لمنع حالات التسلل منها.
6. تعزيز نظم تأمين و حماية الشخصيات و المنشآت الحيوية ووسائل النقل العام.
7. تعزيز الحماية و الأمن و السلامة للشخصيات و للبعثات الدبلوماسية و القنصلية و المنظمات الإقليمية و الدولية المعتمدة لدى الدولة المتعاقدة وفقا للاتفاقيات الدولية التي تحكم هذا الموضوع.
8. تعزيز أنشطة الإعلام الأمني و تنسيقها مع الأنشطة الإعلامية في كل دولة وفقا لسياستها الإعلامية، و ذلك لكشف أهداف الجماعات و التنظيمات الإرهابية، و إحباط مخططاتها، و بيان مدى خطورتها على الأمن و الاستقرار.
9. تقوم كل دولة من الدول المتعاقدة، بإنشاء قاعدة بيانات لجمع و تحليل المعلومات الخاصة بالعناصر و الجماعات و الحركات و التنظيمات الإرهابية و متابعة مستجدات ظاهرة الإرهاب، و التجارب الناجحة في مواجهتها، و تحديث هذه المعلومات، و تزويد الأجهزة المختصة في الدول المتعاقدة بها، و ذلك في حدود ما تسمح به القوانين و الإجراءات الداخلية لكل دولة.

ووضعت إجراءات قانونية لمكافحة الجريمة الإرهابية تمثلت في[1] :

1. القبض على مرتكبي الجرائم الإرهابية و محاكمتهم وفقا للقانون الوطني، أو تسليمهم وفقا لأحكام هذه الاتفاقية، أو الاتفاقيات الثنائية بين الدولتين الطالبة و المطلوب إليهم التسليم.
2. تأمين حماية فعالة للعاملين في ميدان العدالة الجنائية.
3. تأمين حماية فعالة لمصادر المعلومات عن الجرائم الإرهابية و الشهود فيها.
4. توفير ما يلزم من مساعدات لضحايا الإرهاب.
5. إقامة تعاون فعال بين الأجهزة المعنية و بين المواطنين لمواجهة الإرهاب بما في ذلك إيجاد ضمانات و حوافز مناسبة للتشجيع على الإبلاغ عن الأعمال الإرهابية، و تقديم المعلومات التي تساعد في الكشف عنها و التعاون في القبض على مرتكبيها.

[1] - **الاتفاقية العربية لمجلس الوزراء الخارجية و وزراء العدل** ، المرجع السابق ، ص12.

و تتعاون الدول المتعاقدة لمنع و مكافحة الجرائم الإرهابية، طبقا للقوانين و الإجراءات الداخلية لكل دولة، من خلال تبادل المعلومات حول[1] :

- أنشطة و جرائم الجماعات الإرهابية و قياداتها و عناصرها و أماكن تمركزها و تدريبها ووسائل و مصادر تمويلها و تسليحها، و أنواع الأسلحة و الذخائر و المتفجرات التي تستخدمها، و غيرها من وسائل الاعتداء و القتل و الدمار، ووسائل الاتصال و الدعاية التي تستخدمها الجماعات الإرهابية و أسلوب عملها، و تنقلات قياداتها و عناصرها، ووثائق السفر التي تستعملها.
- تتعهد كل من الدول المتعاقدة، بإخطار أية دولة متعاقدة أخرى، على وجه السرعة بالمعلومات المتوفرة لديها عن أية جريمة إرهابية تقع في إقليمها تستهدف المساس بمصالح تلك الدولة أو بمواطنيها، و تتعهد الدول المتعاقدة بالتعاون فيما بينها لتبادل المعلومات لمكافحة الجريمة الإرهابية، و أن تبادر بإخطار الدولة أو الدول الأخرى المتعاقدة.

كما تتعهد كل من الدول المتعاقدة، بتزويد أية دولة متعاقدة أخرى بما يتوافر لديها من معلومات أو بيانات من شأنها[2] :

أ. أن تساعد في القبض على متهم أو متهمين بارتكاب جريمة إرهابية ضد مصالح تلك الدولة، أو الشروع أو الاشتراك فيها سواء بالمساعدة أو الاتفاق أو التحريض.

ب. أن تؤدي إلى ضبط أية أسلحة أو ذخائر أو متفجرات أو أدوات أو أموال استخدمت أو أعدت للاستخدام في جريمة إرهابية.

ت. كما تتعهد الدول المتعاقدة بتعزيز التعاون فيما بينها، و تقديم المساعدة في مجال إجراءات التحري و القبض على الهاربين من المتهمين أو المحكوم عليهم بجرائم إرهابية وفقا لقوانين و أنظمة كل دولة.

ث. تبادل الخبرات من خلال تبادل الدراسات و البحوث لمكافحة الجرائم الإرهابية و تتعاون الدول في حدود إمكانياتها على توفير المساعدات الفنية المتاحة لإعداد

[1] - محمد الطيبي ، مرجع سابق ، ص 32.
[2] - **الاتفاقية العربية لمجلس وزراء العدل** ، مرجع سابق ، ص 13.

برامج أو عقد دورات تدريبية مشتركة أو خاصة بدولة أو مجموعة من الدول المتعاقدة عند الحاجة للعاملين في مجال مكافحة الإرهاب.

ب- <u>في المجال القضائي</u> : يقصد بالتعاون القضائي، هو التعاون بين السلطات القضائية في مجال إجراءات الاستدلال و التحقيق و الضبط، و إجراءات محاكمة مرتكبيها، و يجري التعاون القضائي في المواد المدنية و الجنائية، و الإنابة القضائية.

كما أكدت المادة 05 من الاتفاقية العربية من تسليم المجرمين : " تتعهد كل من الدول المتعاقدة بتسليم المتهمين أو المحكوم عليهم في الجرائم الإرهابية، المطلوب تسليمهم من أي من هذه الدول، وذلك طبقا للقواعد و الشروط المنصوص عليها في هذه الاتفاقية"[1].

كما نصت الاتفاقية في مادتها 15 على أن ترسل طلبات الإنابة القضائية في القضايا المدنية و التجارية و الإدارية و قضايا الأحوال الشخصية مباشرة إلى الجهة المختصة لدى الطرف المتعاقد الطالب إلى الجهة المطلوبة إليها تنفيذ الإنابة لدى أي طرف متعاقد، أما الإنابة في المسائل الجزائية المطلوب تنفيذها لدى أي من الأطراف المتعاقدة فترسل مباشرة عن طريق وزارة العدل لدى كل منها، و يراعي في تنفيذ الاتفاقية في مجال التعاون القضائي ضوابط تسليم المتهمين المحكوم عليهم، وهو ما يضمن عدم التعرض للتعاون القضائي مع اعتبارات السيادة الإقليمية للدولة[2].

<u>الفرع الثاني : آليات تنفيذ القانون</u>

أ. **<u>إجراءات التسليم</u> :** يكون تبادل طلبات التسليم بين الجهات المختصة في الدول المتعاقدة مباشرة، أو عن طريق وزارات العدل بها أو ما يقوم مقامها، أو بالطريق الدبلوماسي و يقدم طلب التسليم كتابة مصحوبا بما يلي[3] :

- أصل حكم الإدانة أو أمر القبض أو أية أوراق أخرى لها نفس القوة، صادرة طبقا للأوضاع المقررة في قانون الدولة الطالبة، أو صورة رسمية مما تقدم.

[1] - شوقي بدر عبد المنعم ، أحكام الإنابة القضائية في القانون الدولي ،مصر : دار الأهرام للنشر و التوزيع ، 1978 ، ص 66 .

[2] - شوقي بدر عبد المنعم ، مرجع سابق ، ص 74.

[3] - شوقي بدر عبد المنعم ، المرجع نفسه ، ص 79.

- بيان بالأفعال المطلوب التسليم من أجلها، يوضح فيه زمان و مكان ارتكابها و تكليفها القانوني مع الإشارة إلى المواد القانونية المطبقة عليها، و صورة من هذه المواد.
- أوصاف الشخص المطلوب تسليمه بأكبر قدر ممكن من الدقة، و أية بيانات أخرى من شأنها تحديد شخصه و جنسيته و هويته.

ب. **إجراءات الإنابة القضائية :** يجب أن تتضمن طلبات الإنابة القضائية البيانات التالية :

- الجهة المختصة الصادر عنها الطلب.
- موضوع الطلب و سببه.
- تحديد هوية الشخص المعني بالإنابة و جنسيته بقدر الإمكان.
- بيان الجريمة التي تطلب الإنابة بسببها، و تكييفها القانوني، و العقوبة المقررة على اقترافها، و أكبر قدر ممكن من المعلومات عن ظروفها، بما يمكن من دقة تنفيذ الإنابة القضائية.

و يوجه طلب الإنابة القضائية من وزارة العدل في الدولة الطالبة إلى وزارة العدل في الدولة المطلوب إليها، و يمكن أن يوجه طلب الإنابة القضائية مباشرة من الجهات القضائية، إلى الجهة المختصة في الدولة المطلوب إليها، و يجوز أن تحال الردود مباشرة عن طريق هذه الجهة، كل رفض للإنابة القضائية يجب أن يكون مسببا.

و أكدت الاتفاقية في مادتها 41 أنه لا يجوز لأية دولة من الدول المتعاقدة أن تبدي أي تحفظ ينطوي على مخالفة نصوص هذه الاتفاقية، أو الخروج عن أهدافها[1].

المطلب الثاني : التعاون الإقليمي في إطار الاتفاقية الإفريقية و الاتحاد الإفريقي لمنع و مكافحة الإرهاب

الفرع الأول : إرهاصات الاهتمام المغاربي بمكافحة الإرهاب على المستوى الإفريقي

على الرغم من أن الاهتمام المغاربي بقضايا مكافحة الإرهاب يعود إلى فترة طويلة مضت، و حتى من قبل هجمات 11 سبتمبر 2001 في الولايات المتحدة، فإن هذا الاهتمام

[1] - شوقي بدر عبد المنعم ، المرجع السابق ، ص 78.

ظل يتطور ببطء شديد على الساحة الإفريقية و الإقليمية، أو المتعلقة بالتطورات الجارية على الساحة الدولية بشكل عام، لاسيما ما يرتبط منها بتطور ظاهرة الإرهاب و ظهور القاعدة في أفغانستان و العراق و امتدادها إلى شمال إفريقيا، أو على امتداد الساحة الدولية[1].

و لابد من الإشارة هنا، بداية إلى أن منظمة الوحدة الإفريقية لم تكن تبدي اهتمام ملموسا بظاهرة الإرهاب، في إطار الموقف التقليدي للمنظمة القائم على الالتزام الصارم بمبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول الأعضاء، و هو المبدأ الذي التزمت به نشأتها في عام 1963، حتى بداية التسعينات، و كان هذا الالتزام سببا رئيسيا وراء امتناع المنظمة عن تبني أي موقف إزاء التطورات الداخلية في الدول الأعضاء، بما في ذلك أعمال العنف الداخلية و من بينها الإرهاب، و هو ما كان قد تسبب في تفاقم تلك الظواهر في العديد من الدول الإفريقية، بينما وقفت المنظمة عاجزة عن القيام بأي دور إزاء ذلك، بل كان دور الأطراف الدولية " القوى الكبرى و المنظمات الدولية" يفوق كثيرا دور منظمة الوحدة الإفريقية في التعامل مع تلك الظواهر.

و لم يبدأ هذا الوضع في التغيير تدريجيا إلا في بداية التسعينيات، حينما أدى انتهاء الحرب الباردة و التحول في بنية العلاقات الدولية إلى أشكال عدة من العنف السياسي في الوطن العربي و منها دول المغرب العربي من الناحيتين الكمية و النوعية، أي من حيث ارتفاع عدد تلك الحالات أو من حيث ازدياد حدة العنف فيها، و هو ما دفع دول المغرب العربي للتفكير في زيادة دور منظومة الوحدة الإفريقية في التعامل مع تلك الظواهر، و بدأ ذلك بالفعل مع صدور قرار من القمة الإفريقية الثامن و العشرين في داكار في عام 1992، بإنشاء آلية منع و إدارة و حل الصراعات في إفريقيا، كجزء من هيكل منظمة الوحدة الإفريقية، لتمكين المنظمة من امتلاك قدرة أكبر على التعامل مع الصراعات التي تقع في إفريقيا، و امتداد لهذا التوجه، قررت القمة ذاتها أيضا تشجيع التعاون و التنسيق بين الدول الأعضاء في مجال مكافحة التطرف، باعتبار أن ظاهرة التطرف كانت قد باتت في التصاعد منذ ذلك الحين، بل و بدا واضحا أن هذه الظاهرة بات في طريقها لأن تكون واحدة من مصادر الصراع الرئيسية على الساحة الإفريقية في فترة ما بعد الحرب الباردة، إلا أن قرار القمة الإفريقية

[1] - أحمد حسين سوبران ، **الارهاب الدولي : في ظل المتغيرات الدولية** ، ط1، لبنان: منشورات الجلبي الحقوقية ، 2005، ص28.

و التي كانت تضم شبكة من مراكز المعلومات التي تعمل على تجميع و تحليل المعلومات بشأن الصراعات الداخلية في إفريقيا، تم تقديمها إلى الجهاز المركزي للآلية من أجل القيام بعملية صنع القرارات المتعلقة بالمسائل الأمنية المختلفة لمنع و إدارة و حل الصراعات[1].

و قد خطت القمة الإفريقية الثلاثون في تونس لعام 1994 خطوة أبعد في اتجاه مؤسسة التعامل مع ظاهرة الإرهاب في إفريقيا بإصدارها ما عرف بـ " إطار التعامل في العلاقات الإفريقية البينية "، و الذي تضمن بندا متعلقا بالرفض القاطع للتعصب و التطرف و استخدام الدين لارتكاب أعمال العنف، بما في ذلك الأعمال الإرهابية و كان هذا الإعلان متأثرا بأعمال العنف و الإرهاب التي كانت قد تفاقمت خاصة الجزائر.

الفرع الثاني : مكافحة الإرهاب في إطار الاتفاقية الإفريقية

جرى إقرار هذه الاتفاقية من جانب القمة الإفريقية الثالثة و الثلاثين في الجزائر في عام 1999، مما وفر إطار للعمل الجماعي الإفريقي في مجال منع و مكافحة الإرهاب و تضمنت هذه الاتفاقية تعريفا محددا للإرهاب، و حددت بدقة مجالات التعاون بين الدول الإفريقية في مختلف مجالات منع و مكافحة الإرهاب، كما حددت نطاق التفويض الممنوح من جانب الدول في هذا المجال بما فيها بلدان المغرب العربي.

و في الوقت نفسه، أنشأ الاتحاد الإفريقي وحدة لمكافحة الإرهاب، وهي مكلفة بمتابعة تنفيذ اتفاقية منع و مكافحة الإرهاب في إفريقيا و البروتوكولات الملحقة بها و خطط العمل المنبثقة عنها و سوف تعمل هذه الوحدة بصورة مباشرة مع المركز الإفريقي لدراسات و بحوث الإرهاب و سوف تتلقى الوحدة التقارير الوطنية من الدول الأعضاء في الاتحاد الإفريقي بشأن قضايا منع و مكافحة الإرهاب، ثم تقوم بإعداد قائمة بالأفراد و المنظمات المتورطة في الأنشطة الإرهابية فضلا عن قادة شبكات الدعم المالي و اللوجيستيكي العابرة للحدود، و التي تتولى تمويل و إسناد العمليات الإرهابية[2].

و لكن التطور الأبرز في الجهود الإفريقية لمكافحة الإرهاب يتمثل في إقرار معاهدة الاتحاد الإفريقي لعدم الاعتداء و الدفاع المشترك، التي قطعت خطوات أبعد في اتجاه تعزيز التعاون الإفريقي في مجال منع و مكافحة الإرهاب، كما نصت المادة 13 منها على إنشاء المركز

[1] - أحمد حسين سوبران ، مرجع سابق، ص 33.
[2] - المرجع نفسه، ص 36 .

الإفريقي لدراسات و بحوث الإرهاب، و الهدف منه جمع و نشر المعلومات و الدراسات و التحليلات عن الإرهاب و الجماعات الإرهابية، كما يوفر برامج تدريبية من تنظيم اجتماعات و مؤتمرات، من أجل منع و مكافحة الأعمال الإرهابية في إفريقيا، كما يتولى المركز مساعدة الدول الإفريقية في تطوير الخبرات و الاستراتيجيات الخاصة بمنع و مكافحة الإرهاب[1].

لاسيما فيما يتعلق بتنفيذ اتفاقية منع و مكافحة الإرهاب و البروتوكول الملحق بها و خطة العمل المنبثقة عنها و القرارات الأخرى ذات الصلة التي صدرت عن أجهزة الاتحاد الإفريقي، كما دعت المعاهدة الدول الأعضاء لتقديم المساندة الكاملة للمركز و القيام بدور فعال، و امتدادا لهذا التوجه قررت القمة ذاتها أيضا تشجيع التعاون و التنسيق بين الدول الأعضاء في مجال مكافحة التطرف، باعتبار أن ظاهرة التطرف كانت قد باتت في التصاعد منذ ذلك الحين، بل و بدا واضحا أن هذه الظاهرة باتت في طريقها لأن تكون واحدة من مصادر الصراع الرئيسية على الساحة الإفريقية في فترة ما بعد الحرب الباردة، إلا أن قرار القمة الإفريقية المذكور لم يحد آليات معينة للتعاون و التنسيق بين دول الأعضاء في مجال مكافحة التطرف، و إنما جعلها واحدة من مجالات عمل آلية منع و إدارة و حل الصراعات الإفريقية، و التي كانت تضم شبكة من مراكز المعلومات التي تعمل على تجميع و تحليل المعلومات بشأن الصراعات الداخلية في إفريقيا، ثم تقديمها إلى الجهاز المركزي للآلية من أجل القيام بعملية صنع القرارات المتعلقة بالمسائل الأمنية المختلفة لمنع و إدارة و حل الصراعات[2].

الفرع الثالث : مكافحة الإرهاب في إطار الاتحاد الإفريقي

بدأ التحول من منظمة الوحدة الإفريقية إلى الاتحاد الإفريقي منذ أن دعت ليبيا إلى قمة استثنائية إفريقية في سرت في سبتمبر 1999، من أجل التباحث بشأن تطوير و تعزيز التعاون و الوحدة بين الدول الإفريقية، و التي ركزت على سبل التغلب على أوجه الفشل التي

[1] - أحمد حسين سوبران ، مرجع سابق، ص 39 .
[2] - المرجع نفسه، ص 41.

شابت أداء منظمة الوحدة الإفريقية، لاسيما في مجال التعامل مع الصراعات الداخلية في إفريقيا، و عجزها عن دفع عجلة التعاون بين الدول الأعضاء في كافة المجالات[1].

و قد استحوذت مسألة مكافحة الإرهاب على حيز رئيسي في اهتمامات المنظمة الجديدة حيث ارتكز تعامل بلدان المغرب العربي مع ظاهرة الإرهاب في إطار الاتحاد الإفريقي على أنه لا يعتبر فقط عاملا خارجا عن القانون، و انتهاكا جديا لحقوق الإنسان، و إنما يعتبر أيضا عقبة كبيرة أمام التنمية الاجتماعية و الاقتصادية في الدول الإفريقية بصفة عامة و المغاربية بصفة خاصة و لذلك فقد تضمن الميثاق التأسيسي للاتحاد الإفريقي إدانة أعمال الإرهاب باعتبار ذلك واحدا من المبادئ الحاكمة لعمل الاتحاد الإفريقي، كما أن الأهم من ذلك أن البروتوكول المؤسس لمجلس السلم و الأمن الإفريقي تضمن تأكيدات واضحة على قضايا منع و مكافحة الإرهاب باعتبارها مسألة رئيسية على أجندة أعمال هذه المنظمة الجديدة حيث جرت الإشارة ضمن أغراض المجلس إلى التنسيق و تناغم الجهود القارية في منع و مكافحة الإرهاب الدولي في كافة أبعاده، كما أعطيت للمجلس سلطة التأكيد من تنفيذ الاتفاقية الإفريقية لمنع و مكافحة الإرهاب، و كافة الاتفاقيات الدولية و القارية و الإقليمية الأخرى ذات الصلة، علاوة على تولي المجلس لمهمة تنسيق و تناغم الجهود على المستويات الإقليمية و القارية لمكافحة الإرهاب الدوالي[2].

و على الصعيد العملي، قطعت جهود التعاون الإفريقي في مجال منع و مكافحة الإرهاب خطوات مهمة الانتهاء من صياغة خطة العمل الإفريقية في مجال منع و مكافحة الإرهاب و التي أقرها الاجتماع الحكومي رفيع المستوى في إفريقيا الذي انعقد في العاصمة الجزائرية خلال الفترة 11-14 سبتمبر 2002، و تضمنت هذه الخطة تحديد مجالات التعاون بين الدول الإفريقية في مجالات الشرطة و السيطرة على الحدود و الإجراءات التشريعية و القضائية و القضاء على مصادر تمويل الجماعات الإرهابية و تبادل المعلومات بين الدول الإفريقية في مختلف مجالات منع و مكافحة الإرهاب و تنسيق الجهود على المستويات الإقليمية

[1] - أحمد حسين سوبران ، مرجع سابق، ص 42.
[2] - المرجع نفسه، ص 43.

و القارية و الدولية، كما تضمنت الخطة تحديدا دقيقا لأدوار مجلس السلم و الأمن الإفريقي و المركز الإفريقي لدراسات و بحوث الإرهاب[1].

المبحث الرابع : الأدوار الدولية في منع و مكافحة الإرهاب في المغرب العربي

يلعب الدور الأمريكي و الدولي دورا محوريا في منع و الوقاية من الإرهاب في إفريقيا و منطقة المغرب العربي في فترة ما بعد هجمات 11 سبتمبر في الولايات المتحدة حيث أصبحت مكافحة الإرهاب تحتل الأولوية المطلقة في السياسة الخارجية و الدفاعية للولايات المتحدة، و جرى التعبير عن هذا التحول في إستراتيجية الأمن القومي الأمريكي التي صدرت في سبتمبر 2002، و التي اعتبرت الإرهاب تهديدا رئيسيا لهذا الأمن ، فهو عدو جديد ذو ذراع عالمية، ولا يمكن احتواؤه أو ردعه من خلال استراتيجيات الردع التقليدية، و استعمال سياسة الإكراه و أسلوب المواجهة العسكرية و إنما من خلال تطبيق إستراتيجية طويلة المدى تقوم على ضرب الجماعات الإرهابية و حرمانها من الحصول على ملاذ أمن أو دعم مالي، و مساعدة و حماية الدول التي كانت مستهدفة من جانب تلك الجماعات، و ذلك عن طريق الوقاية و استباق العمليات الإرهابية، كما اهتمت هذه الإستراتيجية بالدول الفاشلة باعتبارها مرتعا للإرهاب، مما جعلها بالتالي جزءا رئيسيا في إستراتيجية الأمن القومي الأمريكي[2].

و من جانب آخر نبرز دور الحلف الأطلسي و الاتحاد الأوروبي كأطراف فاعلة بما يحدث في منطقة المغرب العربي خاصة مع التطورات الطارئة في الآونة الأخيرة في تونس و ليبيا بالخصوص، هذا ما سنتناوله بالتفصيل في هذا المبحث.

[1] - أحمد حسين سوبران ، مرجع سابق، ص 45.

[2] - أحمد إبراهيم محمود ، **الإرهاب الدولي في إفريقيا بين الأزمات الداخلية و تهديدات تنظيم القاعدة** ، مجلة كرسات استرتيجية ،العدد 183 ، جانفي 2008 ، ص 33.

المطلب الأول : الدور الأمريكي في مكافحة الإرهاب

و الجدير بالذكر أنه من الصعب توحيد مواقف البلدان الواقعة في الضفة الجنوبية للمتوسط لمواجهة التحديات المشتركة كالإرهاب و الجريمة المنظمة ...إلخ، ذلك أن إدراك التهديدات متفاوت من بلد لآخر و من منطقة إلى أخرى في البحر المتوسط.

- <u>دوافع الاهتمام الأمريكي و الدولي بالإرهاب في المغرب العربي</u> :

هناك دوافع محددة كانت و ما تزال تكمن وراء الاهتمام الأمريكي و الدولي بجهود مكافحة الإرهاب في المغرب العربي، وهي تتمثل على وجه التحديد في[1] :

أولا : أن كثير من الدول الإفريقية بما فيها دول المغرب العربي تعتبر ساحات خصبة أمام الجماعات الإرهابية لجذب الأفراد إلى أفكارها المتطرفة و تجنيدهم للمشاركة في عملياتهم الإرهابية و نشر إيديولوجياتها المتطرفة على أوسع نطاق ممكن، عبر الاستفادة من ظروف الفقر المدقع و ضعف الدولة و الفراغ السياسي و الإيديولوجي في تلك الدول مثل تنظيم القاعدة و تعتبر حالة الفراغ السياسي و الأمني مصدر تهديد بالغ الخطورة للجهود الأمريكية و الدولية المبذولة للقضاء على تنظيم القاعدة و الجماعات المرتبطة به أو التي تستلهم نموذجه.

ثانيا : وجود علاقات قديمة و حالية لتنظيم القاعدة ببعض الجماعات المتطرفة في بعض مناطق القارة الإفريقية، حيث كان لتنظيم القاعدة روابط وثيقة للغاية بين القاعدة و الجماعات السلفية للدعوى و القتال بالجزائر، و واصل التحالف بين الطرفين إلى درجة تحويل هذه الأخيرة اسمها إلى "**تنظيم القاعدة في بلاد المغرب الإسلامي**" في يناير 2007، ثم قيامها بتنفيذ عمليات إرهابية واسعة في الجزائر و المغرب و كل منطقة في المغرب العربي.

ثالثا : إن إفريقيا تحولت بالفعل إلى ساحة ساخنة من ساحات الحرب على الإرهاب في إفريقيا، على نحو ما سبق أن ذكرنا، بل باتت من أسخن هذه الساحات، حيث وقعت في القارة الإفريقية عدة عمليات إرهابية خطيرة، سواء في المغرب أو الجزائر أو تونس، وهو ما زاد من وثيرة الاهتمام الدولي و الإقليمي بجهود الإرهاب في إفريقيا عامة و منطقة المغرب العربي بصفة خاصة.

[1] - أحمد إبراهيم محمود، مرجع سابق، ص 45.

رابعا : يتمثل في أنه على الرغم من أن معظم الدول الإفريقية تبدي تعاونا مع الولايات المتحدة في إطار حربها على الإرهاب، بما فيها دول المغرب العربي و هي تفتقر إلى القدرات الذاتية التي تتيح لها امتلاك قدرة على منع و مكافحة الإرهاب داخل حدودها.

و على جانب آخر تجد الولايات المتحدة لنفسها مصلحة أساسية في المشاركة في جهود منع و مكافحة الإرهاب، لأن مساعدتها للدول و المنظمات الإفريقية في بناء قدراتها في المجالات الأمنية و العسكرية إنما تقلل من حاجة الولايات المتحدة لإرسال قوات لمناطق الأزمات، بما يقلل من التكاليف المادية و البشرية التي يمكن أن تتحملها في إطار حربها على الإرهاب كما أن جهود احتواء وحل الصراعات الإفريقية يساعد على منع بروز المزيد من الدول الفاشلة في إفريقيا، و التي يمكن أن تكون بمثابة بيئات مولدة للإرهاب و الأنشطة الإجرامية.

إن الدور الأمريكي لا يقتصر على تقديم مساعدات مالية و فنية و لوجيستيكية للدول و المنظمات الإقليمية في إفريقيا في مجال منع و مكافحة الإرهاب، و أن الأكثر من ذلك أنه يمتد إلى نهوض الولايات المتحدة و بعض الدول الغربية بمهام عملياتية محددة في إطار مكافحة الإرهاب، للتعويض عن غياب أو ضعف الحكومات الوطنية في الكثير من الدول الإفريقية، بما في ذلك نشر قوات فعلية للتدخل في مناطق الفراغ السياسي لاسيما في منطقة الساحل[1].

- **تطور الجهود الأمريكية و الدولية لمكافحة الإرهاب في إفريقيا :**

انصب الاهتمام الأمريكي في إطار جهود منع و مكافحة الإرهاب إلى منطقة المغرب العربي و التي تعتبر أيضا واحدة من ساحات الإرهاب الرئيسية في إفريقيا، حيث تنظر الإدارة الأمريكية إلى منطقة الساحل و المغرب العربي باعتبارها قاعدة خلفية لتنظيم القاعدة بسبب محولات عناصر القاعدة البحث عن ملاذ أمن في مناطق شمال إفريقيا سواء في منطقة الساحل أو في المغرب العربي، مستفيدة في ذلك من ضعف سيطرة السلطات الحكومية على الكثير من المناطق في تلك الدول، فضلا عن وجود إضطربات و صراعات داخلية فيها على نحو يتيح لتنظيم القاعدة العثور بسهولة على حلفاء محليين في تلك الدول منها نزاع الصحراء الغربية منذ 1975 .

[1] - أحمد إبراهيم محمود، مرجع سابق ، ص 46.

و قد شهدت جهود مكافحة الإرهاب الأمريكية في تلك المنطقة تطورات تدريجية، تمثلت في عدة مبادرات منذ تسعينات و تم إنشاء و تفعيل مجموعة متنوعة من البرامج التدريبية للدول الإفريقية يتم تقديمها إما في صورة ثنائية أو جماعية و من أهمها مبادرة التفاعل مع الأزمات الإفريقية ACRI، و برنامج القدرات المتقدمة لحفظ السلام الدولي EIPC، و البرنامج الإفريقي لحفظ السلام ARP، و برنامج التدريب و التعليم العسكري الدولي IMET[1].

كما تم الإعلان عن مبادرة عموم الساحل PSI حيث قدم مكتب مكافحة الإرهاب بوزارة الخارجية الأمريكية مبادرة عموم الساحل في 07 نوفمبر 2002 واستهدف أربع دول هي مالي، موريتانيا، نيجر و التشاد بهدف تحقيق التعاون و الاستقرار الإقليمي، إذ صممت لتدعيم قدرات وحدات حرس الحدود بها في مواجهة الأنشطة المريبة لانتقال الأشخاص و السلع و التصدي لعمليات تهريب السلاح و المخدرات و انتقال العناصر الإرهابية و بموجب هذا البرنامج قامت القوات الخاصة بالقيادة الأوروبية بتقديم خدمة التدريب لرفع قوة كفاءة القوات المحلية و بناء قدراتها، الأمر الذي اشتمل على موضوعات التكتيكات الصغرى و الملحة البرية لاكتساب مهارة الميدان عند العمل في الأقاليم الصحراوية بالإضافة للدعم المادي بتوفير وسائل الانتقال المناسبة لطبيعة الأرض و معدات الاتصال المتقدمة. بالإضافة إلى تدشين ما يعرف ب "مبادرة الساحل" من جانب الإدارة الأمريكية في نوفمبر 2002، و تضمنت تقديم مساعدات تدريبية لتأهيل القوات المسلحة في كل من المالي و موريتانيا و تشاد و النيجر، و تعزيز قدراتها في مجال منع و مكافحة الإرهاب، و قامت الإدارة الأمريكية في عام 2004 برفع الميزانية المخصصة للإنفاق على هذه المبادرة من 7 ملايين دولار إلى 125 مليون دولار من أجل تقديم كميات من الأسلحة إلى دول المنطقة لزيادة قدراتها في مجال مكافحة الإرهاب، كما تشير بعض التقارير إلى أن الإدارة الأمريكية قامت بنشر قوة من الوحدات الخاصة الأمريكية مؤلفة من حوالي 400 جندي في مكان قريب من منطقة تمنراست بالجزائر[2].

[1] - حلمي أحمد نبيل ، **الإرهاب الدولي وفقا لقواعد القانون الدولي العام**، القاهرة: دار النهضة العربية ، 1988، ص 120.

[2] - المرجع نفسه ، ص 122.

و في عام 2005، قامت الإدارة الأمريكية بتوسيع مبادرة الساحل TSCTI و تدعيمها و باتت تحمل اسم "مبادرة الساحل الكبير"، و أصبحت تضم 10 دول هي : الجزائر ، تشاد مالي، موريتانيا، النيجر، السينغال، نيجريا، المغرب و تونس مع إمكانية انضمام ليبيا إلى المبادرة، و أعلنت الإدارة في جوان 2005 تخصيص مبلغ 500 مليون دولار لهذه المبادرة من أجل تنفيذ عمليات تدريب القوات المسلحة للدول المشاركة في هذه المبادرة، و ذلك بهدف مساعدة حكومات المنطقة لتحسين السيطرة على أراضيها انطلاقا من فرضية الخواء الجغرافي في الإقليم حتى لا يصبح ملاذا آمنا للجماعات الإرهابية و ذلك بإتباع منهج شامل لبناء القدرات المحلية و تيسير التعاون بين حكومات دول المنطقة في صراع مع التطرف الإسلامي و امتد مجال المبادرة الجديدة جغرافيا بضم دول أخرى من شمال إفريقيا و غربها و التعامل مع المنطقة ككل (الجزائر و تشاد و مالي و موريتانيا و المغرب و النيجر و السينغال و نيجيريا و تونس وربما ليبيا في وقت لاحق إذا تحسنت العلاقات معها[1].

كما امتد نطاق أهداف المبادرة ليشمل المساعدات على تعزيز القدرات الإقليمية لمكافحة الإرهاب و تعزيز التعاون بين قوات الأمن في المنطقة و ترسيخها و تعزيز الحكم الديمقراطي و تساعد المبادرة في حماية الحدود و استغلال الفرص المتاحة لاكتشاف الإرهابيين وردعهم عن طريق توفير التدريب و المعدات الأساسية و التركيز على المساعدة في تعزيز تقاسم المعلومات و تحسينها و تخطيط العمليات بين دول المنطقة، بالإضافة إلى الاهتمام بالجوانب التنموية و توسيع الأنشطة الدبلوماسية الشعبية و حملات التوعية و تحسين مستوى الاستخبارات ورفع كفاءة القيادة و السيطرة و تأمين الاعتبارات اللوجيستية و الإمداد و التموين بغرض تحقيق تأمين أفضل للمنطقة الحدودية بدعم إمكانات وحدات الحدود و معاونتها على إغلاق حدودها و تأمينها و تعزيزها في مواجهة عملية التهريب و تجارة الأسلحة و الإرهاب ورفع مهارات استخدام السلاح و توفير سبل الاتصالات و الملاحة و الدوريات و الرعاية الصحية[2].

[1] - حلمي أحمد نبيل ، مرجع سابق، ص 125.
[2] - أحمد إبراهيم محمود، مرجع سابق ، ص 50.

فالمهمة الرسمية لقيادة إفريقيا حسب البيانات الأمريكية و موقع القيادة على الانترنت هي الإشراف على الأمن في القارة و إدارة التعاون العسكري مع دولها و تقديم الدعم العسكري للبعثات العسكرية و تنفيذ العمليات العسكرية في حالة صدور أوامر بذلك.

و قد فصل بوش هذه الأهداف في الخطاب الذي خصه لإعلان إنشاء القيادة الجديدة قبل أكتوبر 2008، حيث ركز على الشراكة مع الدول الإفريقية و مساعدة الوكالات الحكومية الأمريكية في تنفيذ سياسات الأمن و إدارة أنشطة الأمن و التعاون في المسرح الأفريقي مع التركيز في نشاطها على منطقة الصحراء الكبرى[1].

من جهة أخرى ساهمت الولايات المتحدة الأمريكية في مكافحة الإرهاب عن طريق تمويل ملتقى الجزائر من قبل المركز الأمريكي للدراسات الإستراتيجية حول إفريقيا التابع لجامعة الدفاع الوطني (NATIONAL DEFENAL DNIVERSITY NDU) التابعة للبنتاغون وهي الجامعة التي تتوفر على 5 مراكز أقدمها "المارشال سنتر"، قام بتدعيم اجتماع الجزائر حول مكافحة الإرهاب في منطقتي المغرب العربي و الساحل الصحراوي و لقد كلف الملتقى ما قيمته 400 ألف دولار أمريكي، في وقت لم يخصص فيه المركز الإفريقي سوى على اعتمادات مالية لا تتعدى 2 مليون دولار كميزانية للمركز و هذا كله تمت المصادقة عليها في قمة الاتحاد الإفريقي بالخرطوم شهر جانفي 2005.

- **<u>دور الأفريكوم</u> :**

أفريكوم هي اختصار "القوات الأمريكية الإفريقية "، التي اتخذ الرئيس الأمريكي السابق "جورج بوش" قرار بتكوينها في 06 فيفري 2007 كي تكون مركزا مستقلا للقيادة العسكرية الأمريكية في إفريقيا بعدما كانت مرتبطة بقيادة القوات العسكرية الأمريكية في أوروبا، و يذكر أن الأفريكوم مؤلفة من ألف عنصر موزعين على ثلاث قيادات فرعية تشمل كامل القارة الإفريقية، باستثناء مصر التابعة للقيادة المركزية في ميامي، إلى جانب جزر في المحيط الهندي مثل السيشل و مدغشقر[2].

[1] - أحمد إبراهيم محمود، نفس المرجع ، ص 52.

[2] - ناصري صمار ، الجزائر القاعدة في بلاد المغرب الاسلامي ، مخططات التدخل الدولي، زيارة على الساعة ثاسعة و عشرة دقائق بتاريخ 2017/03/12. المصدر : htt://www.afran.ir/arabic

و تتولى مهمة تنفيذ البرامج المتعلقة بالأمن و الاستقرار في القارة الإفريقية التي كانت تشرف عليها مباشرة وزارة الخارجية الأمريكية، وفي الواقع أضيفت هذه القيادة المركزية الأمريكية، و القيادة الأمريكية للمحيط الهادي، أما اختصاصاتها فهي مطالبة بتقديم تقرير مباشرة إلى الرئيس الأمريكي أسوة برؤساء القيادات الإقليمية الخمس الأخرى في العالم.

لقد حاولت الولايات المتحدة مرات عديدة الضغط على الجزائر بقبول استضافة هذه القاعدة على أراضيها، و نقل خلية العمليات المكلفة بملاحقة خلايا القاعدة في دول الصحراء من ألمانيا إلى الجزائر، باعتبارها الأقرب من أوروبا، و لخبرتها الطويلة في مكافحة الإرهاب لكن الجزائر ظلت ترفض هذه الدعوات حفاظا على استقلال هذه الدول و حفاظا على أمن المنطقة[1].

و جاء الرد الجزائري سريعا الذي أدلى به وزير الداخلية الجزائري الأسبق "يزيد زرهوني" عقب استهداف مقر الحكومة الجزائرية 2007 برفض الجزائر دعوى محاربة الإرهاب بقبول مقر الأفريكوم و الضغط عليها تحت ذريعة الزج بها في مخططات إقليمية للتدخل في شؤون الدول الإفريقية، هذه الأخيرة سرعان ما سجلت رفضها للمشروع الأمريكي و لفكرة الزج ببلدانها في الحرب الأمريكية على الإرهاب على اعتبار أن المخطط الأمريكي يستهدفها بالدرجة الأولى، كما سجلت من التجربة القريبة أن الإرهاب لا يسبق الوجود العسكري الأمريكي بل يتبعه، و في أحسن الأحوال يرافقه، و هذا ما يفسر مثلا الإصرار الرسمي الجزائري على التأكيد بأن الأعمال الإرهابية التي كانت تحصل في الجزائر هي من فعل الجماعة السلفية للدعوة و القتال[2].

المطلب الثاني: دور حلف الشمال الأطلسي و الاتحاد الأوروبي في مكافحة الإرهاب

الفرع الأول : على مستوى حلف الشمال الأطلسي

واجه أعضاء الحلف الأطلسي مشاكل بالنسبة لدول المغرب العربي و جنوب الصحراء تمثلت في :

[1] - أحمد إبراهيم محمود ، مرجع سابق ، ص 55.

[2] - أمحمد مالكي، **لماذا أفريكوم و لمواجهة من** ، مجلة المغرب الموحد ، العدد 05 ، 2010/02/17 ، ص 22.

- **مشاكل ذات أسباب متجدرة** : البقايا الاستعمارية، تفشي الفقر، الفساد و الطوائف و انخفاض مستوى التعليم.
- **الأمن الخاص و المشاكل المتعلقة به** : تجارة الأسلحة و التجارة بالمعادن و الأحجار الكريمة، التطرف الديني، حالة عدم الاستقرار التي تشهدها الحدود (نسبة الهجرة المتزايدة و كذا الهجرة الغير الشرعية).

و يرى أعضاء حلف الشمال الأطلسي بأن الخيار الوحيد لهم هو الاعتماد على طرح ذو ثلاثة مستويات[1] :

المستوى الأول : تغيير الجوار المتوسطي تدريجيا و ذلك يمر بعدة مراحل :

أ- **المرحلة الأولى :** توسيع العلاقات الثنائية.

ب-**المرحلة الثانية :** تطوير مسار خاص بالحوار المتوسطي العابر للأوطان و ذلك بالتركيز على إصلاح القطاع الأمني العسكري.

ت-**المرحلة الثالثة :** تفعيل برنامج الجوار المتوسطي بإقامة شراكة حقيقية بدلا من برنامج و إدارة أوروبية / توسيع مشاركة كل الدول المطلة على البحر المتوسط في ذلك ليبيا و سوريا و لبنان / إقامة روابط قوية من خلال البرامج و الملتقيات و العمليات المتعددة الجنسيات.

ث-**المرحلة الرابعة :** اتخاذ بعض الإجراءات الخاصة بأمن حلف الشمال الأطلسي في بلاد المغرب العربي.

ج- **المرحلة الخامسة :** تعزيز نوع الحلف نحو الجنوب.

ح- **المرحلة السادسة :** السهر على إشراك الجوار المتوسطي التابع للحلف مع الجهود التي تبذلها كل من الاتحاد الأوروبي، اتحاد المغرب العربي و الاتحاد الإفريقي من توفير غطاء أمني شامل في إفريقيا.

[1] - برباش رتيبة ، المرجع السابق، ص 151.

المستوى الثاني : بعد إنعاش علاقات الحلف مع دول المغرب العربي و مواصلة علاقاته الثنائية مع دول جنوب الصحراء يمكن لحلف الشمال الأطلسي إنشاء "حلف أطلسي محلي" إن صح التعبير و ذلك بحل المشاكل الأجنبية التي تعاني منها المنطقة.

لدى دول المغرب العربي اهتمام راسخ بأمنها المشترك، لكن عندما يتعلق الأمر بدول جنوب الصحراء و التهديدات الأمنية التي تعاني منها فإن الوسائل التي تستعملها لمعالجة هذه المشاكل محدودة و منفصلة على بعضها البعض و ذلك بسبب عدم الثقة المتبادلة و التوترات الداخلية السائدة في كل بلد من هذه البلدان و في نفس الوقت إذا اهتم الحلف البعيد بالقضايا الأمنية الخاصة بدول جنوب الصحراء فعليه أن يضمن بأن يجد الأفارقة حلول للمشاكل الإفريقية[1].

المستوى الثالث : إقامة تعاون بين الحلف و الاتحاد الأوروبي في إفريقيا و منه دول المغرب العربي.

إن الاحتياجات الأمنية للاتحاد الإفريقي عديدة و هي احتياجات إفريقية بصفة عامة نذكر منها[2] :

- وسائل ملائمة للسيطرة على النزاع.
- إمكانيات أو وسائل لتحديد النزاعات و الوقاية منها بما في ذلك الإصلاحات الخاصة بقطاع الأمن.
- وسائل خاصة بردود الأفعال أثناء النزاعات (القدرة على نشر القوات الأمنية الإفريقية و الغربية على حد سواء).
- الوسائل الكافية من أجل إعادة الإعمار بعد انتهاء النزاع.

من أجل تلبية الاحتياجات المذكورة أعلاه فيمكن للحلف و الاتحاد الأوروبي خلال ملتقى مشترك حول السلم و الأمن في إفريقيا إعداد بروتوكولات تهدف إلى[3] :

1- إسناد أدوار مسؤوليات محددة وواضحة لكل منظمة.

[1] - برباش رتيبة ، مرجع سابق، ص 151.
[2] - المرجع نفسه ، ص152.
[3] - المرجع نفسه ، ص 153.

2- حث اللجنة العسكرية التابعة للحلف على دعم الاتحاد الإفريقي.

3- رعاية ملتقى البحث الدولي حول السلم و الأمن في إفريقيا بعد اتخاذ هذه القرارات تمكن الحلف و الاتحاد الأوروبي على القيام بالخطوات الأوربية التالية :

- فرض عقوبات قاسية على رؤساء الدول المارقة.

-تنفيذ تسيير لمهمة ما بعد النزاع.

-تغيير حلف الشمال الأطلسي من أجل مواجهة التحديات.

و يتعرض الباحثون السياسيون في هذا المجال إلى السياق التاريخي الذي تتخذ عنه فكرة إنشاء الاتحاد المغاربي و هذا بعد استقلال كل من البلدان المشكلة لبلاد المغرب لكن تأخر تجسيد هذه الفكرة بسبب عدة مشاكل من بينها حرب الرمال بين المغرب و الجزائر سنة 1963، الاعتراف المتأخر للمغرب بموريتانيا في سبتمبر 1969 و مشكلة الصحراء الغربية ابتداء من 1975 و التي لم تتحدد مصيرها بعد، و بعد الاستقلال تم إنشاء ما يسمى باتحاد المغرب العربي بين الدول الخمسة المشكلة للمغرب العربي لكن التكامل كان غير تام في ظل هذا الاتحاد ، حيث أن التجارة داخل هذه المنطقة لا تصل إلى 4 % من المبادلات الخارجية لبلدان المغرب العربي كما أن الإصلاحات المشتركة لم تتجسد بعد، و بقي اتحاد المغرب العربي مجرد بناء افتراضي من معاهدة مراكش 1989 التي انبثق عنها، و لقد ساهمت البطالة و تردي الأوضاع و مختلف الاحباطات التي تواجهها الشعوب في المنطقة في توسيع المد الإسلامي.

الفرع الثاني : على مستوى الاتحاد الأوروبي

إن دول المغرب العربي تعتبر من الشركاء المهيمنين على الحلف في الحوار المتوسطي و عليه يدرك الحلف و الدول الأخرى المشاركة في الحوار المتوسطي مصالحهم الإستراتيجية في المغرب العربي[1].

إن الجزائر التي لطالما ناضلت من أجل إدراج محاربة الإرهاب ضمن الإطار الدولي بدأت تجني ثمار نضالها بالتفاف شركاءه المتوسطين حول هذا المشروع لاسيما بعد هجمات

[1] - برباش رتيبة ، مرجع سابق ، ص 153.

11 سبتمبر 2001، و لقد انضمت الجزائر إلى مسار التعاون مع الحلف في إطار الحوار المتوسطي و هذا شيء إيجابي للأسباب التالية[1] :

- تحين الأمن الداخلي على المدى القصير و المتوسط.
- الإسهام في مجال المهارة المدنية و العسكرية.
- الانخراط في برنامج احترافي للجيش و على المدى المتوسط.

لذلك فإن التقارب الذي سيتم بين بلدان المتوسط و أوروبا سيجعل بعض الدول الأوروبية مثل بريطانيا و هولندا و بعض الدول الاسكندينافية مضطرة لتضييق النطاق على المجموعات الإسلامية الفاعلة على أراضيهم و يحتمل أن يعيد للجزائر التوازن في علاقاتها مع شركائها الأوروبيين بدخول الولايات المتحدة في دائرة المنافسة على الهيمنة على منطقة البحر المتوسط وقد تطلب الجزائر من الولايات المتحدة دعما عسكريا أكبر في إطار العلاقات الثنائية و يمكن أن تكون القوة الأمريكية في البحر المتوسط مفيدة للمصالح الأمنية من خلال التعاون في مجال مكافحة الإرهاب، و قد تشارك الجزائر في المهام التي يقوم بها الحلف لكن يمكن أن تؤول هذه المشاركة على أنها انضمام ضمني إلى النهج الجديد المتمثل في حق التدخل تحت غطاء المهام الجديدة للمساعدات الإنسانية و إقرار السلم و تسيير أزمات و حل النزاعات و عليه فهذه المشاركة تتعارض مع المبادئ التوجيهية للسياسة الخارجية للجزائر التي تؤكد على عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول و مبدأ تقرير المصير للشعوب[2].

[1] - برباش رتيبة ، مرجع سابق ، ص ص 154 – 156.
[2] - المرجع نفسه ، ص 160.

الخلاصة الفصل الثالث :

إن دول المغرب العربي استعملت عدة آليات للتكيف مع هذه الظاهرة الإجرامية العابرة للقارات و ذلك بالانتقال من أسلوب المواجهة و الحل العسكري و التحول إلى الاعتماد على سياسات وقائية و استباقية لمنع وقوع الهجمات الإرهابية، فالجزائر التي عانت تجربة مريرة من هذه الظاهرة أيقنت أن معالجة مسبباتها تكون بالعودة إلى الطرق السلمية بدءا بالمصالحة الوطنية إلى قانون العفو الشامل و كذا الاهتمام بالجانب الاقتصادي و الاجتماعي، القضاء على التهميش، الفقر، التنشئة التي يكون قوامها التسامح، الحوار و نبذ العنف، تونس و المغرب كذلك تعدان بمثابة نجاح في محاربة الظاهرة و ذلك بارتكازها على البعدين الاجتماعي و الاقتصادي و تحقيق سبل التنمية و التعليم....الخ ، أما ليبيا و موريتانيا و نظرا لانتشار أشكال الجريمة المنظمة بشكل كبير و ارتباطاتها بالإرهاب فإنها لم تستطيع خلق أطر و آليات ناجعة للقضاء أو التقليل من هذه الجرائم البشعة.

الخاتمة العامة

الخاتمة :

لقد شكلت نهاية الحرب الباردة، منعطفا في دراسة العلاقات السياسية الدولية، بحيث عرفت هذه المرحلة الجديدة سلسلة من التحولات مست العديد من النظريات و المفاهيم ، التي استخدمت سابقا في فهم سلوكات الفواعل ضمن النظام الدولي، و يعتبر مفهوم الإرهاب من أكثر المفاهيم التي عرفت تحولا في دلالاتها، بحيث خرج هذا المفهوم عن إطاره الضيق الذي استخدم خلال الحرب البادرة. و من خلال هذه الدراسة حاولنا الوقوف على أهم التحولات التي عرفها هذا المفهوم، و كيف انعكست لاحقا على الواقع الأمني في منطقة المغرب العربي، هذه المنطقة أو الإقليم التي لم تبقى بمعزل عن سلسلة التحولات التي عرفها النظام الدولي الجديد، بل تفاعلت معها بشكل كبير، نظرا للموقع الاستراتيجي و الحساس الذي تتمتع به، الأمر الذي جعلها تدخل في مسار هذه التحولات، خاصة على المستوى الأمني، بحيث عرفت الدول المغاربية مصادر جديدة لتهديد أمنها، فرضت عليها ضرورة التفاعل معها، و محاولة وضع الاستراتيجيات المناسبة لمواجهتها و الحد منها، ضمن التحولات التي عرفها النـظام الدولي و كذا مفهوم الإرهاب، و من خلال هذه الدراسة المتواضعة، توصلنا - في هذا الإطار- إلى مجموعة من النتائج و الاستنتاجات ، يمكن أن نوجزها في النقاط التالية :

- نستنتج أنه لا يوجد تعريف شامل و جامع لمصطلح الإرهاب، بل هناك عدة تعاريف تختلف باختلاف الانتماءات و المنطلقات الفكرية لكل جهة، غير أن المتفق عليه بين مختلف الدارسين هو أن الإرهاب يتضمن التهديد أو الخوف، مهما اختلفت أشكاله و مصادره.

- عرف مفهوم الإرهاب نتيجة التحولات بعد الحرب الباردة تحولا في مضمونه، حيث ظهر إلى جانب الأمن القومي المرتبط بالدولة كفاعل في العلاقات الدولية، طرح جديد للأمن من زاوية مغايرة، حيث أصبح الحديث عن الأمن الإنساني المرتبط بالأفراد، و تطورت هذه النظرة مع النظريات و المقاربات النقدية، و من جهة أخرى أصبحت الفواعل في العلاقات الدولية في عصر العولمة تعرف مصادر جديدة و معقدة لتهديد أمنهم و بالأخص الإرهاب الأمر الذي يستدعي ضرورة وضع آليات و استراتيجيات قادرة على استيعاب هذا التهديد

الذي تجاوز المصادر التقليدية التي اقتصرت فقط على التهديد العسكري أو العدوان الخارجي.

- هذه التحولات جعلت مفهوم الإرهاب يتسع ليشمل أبعادا متنوعة : اقتصادية و اجتماعية، سياسية و أمنية ، و على مستويات متباينة.

- أما هذه التحولات الأمنية الجديدة، دخلت منطقة المغرب العربي كباقي الدول و المناطق الأخرى في العالم في مرحلة جديدة، مليئة بالتهديدات الأمنية المستعصية و المتعددة من حيث طبيعتها أو مصادرها، فقد عرفت هذه المنطقة العديد من التــهديدات و المخاطر، و رأينا كيف أن من أهم و أكثر هذه التهديدات خطورة هو الإرهاب، الذي سبب أزمات و حالة من الفوضى للنظم الحاكمة و كذلك للمواطنين، خاص بعد تطوره و ارتباط التنظيمات المحلية في الجزائر و المغرب و كذلك ليبيا بتنظيم القاعدة في إطار ما عرف بتنظيم القاعدة في المغرب الإسلامي، التي باتت اليوم تشكل تحدي كبير للنظم السياسية المغاربية، بالإضافة إلى الإرهاب تشهد المنطقة بل تعج بالكثير من التهديـدات الأخرى، مثل المشاكل الاجتماعية من آفات و مخدرات، و كــذلك مشاكل البيئة و التلوث، و عجز النظم الحاكمة على تأمين الغذاء و المستلزمات الضرورية للعيش من سكن و صحة و تعليم، مع غياب مؤشرات مرضية للتنمية المستدامة و الحكم الراشد و الديمقراطية، بالإضافة إلى التداعيات السلبية للهجرة السرية، كل هذه المشاكل تعتبر بمثابة قنبلة موقوتة أو بركان خامد قد يهز كيان هذه الدول و يهدد استقرارها.

- لذلك وعت النخب الحاكمة و كذا المجتمعات المغاربية بخطورة الوضع و تأزمه، ما دفعها للبحث عن الطرق و السبل الناجعة و المناسبة للخروج من هذه الدوامة المستمرة من الخطر و التهديد، و رأينا كيف أن هذه الدول لم تسعى للعمل المشترك ضمن مؤسسات الاتحاد المغاربي، بسبب هشاشتها و كذلك غياب الإرادة السياسية لإحياء هذا الدور للاتحاد الذي يعتبر تجربة تكاملية فاشلة بكل الأبعاد، خاصة في ظل سيطرة النزعة القطرية على الدول المغاربية في وضع استراتجيات لحل و تجاوز المشاكل الأمنية التي تعيشها هذه الدول، و على هذا المستوى رأينا أن الدول المغاربية تعاملت مع هذه التهديدات بشكل

منفرد، كل دولة تضع استراتيجيات محلية لمواجهة المخاطر، مثال الجزائر و سياسة مكافحة الإرهاب.

- كما نستنتج في هذا الصدد أن إمكانات و قدرات هذه الدول، لم تؤهلها لتجعلها قادرة على إيجاد الحلول و الاستراتيجيات الفعالة لوضع حد لمختلف التهديدات، ما دفعها للتدخل في شراكات بعدما عجزت عن إحياء دور الاتحاد المغاربي كإطار للعمل المشترك، و نتيجة المعوقات البنيوية و السياسية التي تحول دون ذلك، كل هذا جعلها تتجه للبحث عن شركاء خارج الإقليم المغاربي، كخطوة لتطوير آلياتها الدفاعية أمام هذه التهديدات.

- بناءا على هذا توجهت الدول المغاربية إلى أوروبا باعتبارها شريك استراتيجي، فلم تتردد الدول المغاربية في قبول الانضمام في تفعيل مختلف المبادرات و المشاريع المقترحة من الجانب الأوروبي، و قد تبلورت هذه السياسة عبر مشروع الشـراكة الأورومتوسطية و الاتحاد المتوسطي، و كذلك مختلف التفاعلات في ضمن مبادرة 5+5. غير أن النتائج الواقعية التي ترتبت على هذه الشراكة بينت أن الاعتماد على الطرف الأوروبي لم يحقق كل الأهداف المرجوة، بحيث بينت التجربة أن المكاسب لم تكن متكافئة، بل كانت لصالح الطرف الأوروبي على حساب الطرف المغاربي، ما جعل العلاقة تخرج عن إطار الشراكة و التعاون إلى شكل التبعية و الهيمنة.

- كبديل لهذه الاستراتيجيات الفاشلة، عملت الدول المغاربية حتى تجد الشريك المناسب فنسجت وفق هذه القناعات المتمثلة في أن الإستراتيجية المناسبة ستكون عبر العمل المشترك مع طرف قوي خارجي، دعمت الدول المغاربية التوجه نحو الو،م،أ، فعرفت علاقات الطرفين العديد من أوجه التعاون و العمل المشترك على الصعـيد الاقتصادي (مبادرة إيزنستات) و على الصعيد السياسي (مشروع الشرق الأوسط الكبير)، و على الصعيد الأمني (التعاون الأمني ضمن حلف الناتو)، غير أن هذه الشراكة لم تختلف عن نظيرتها الأوروبية، فسياسات الدول الكبرى سرعان ما تعلن عن نياتها و أهدافها الحقيقية في منطقة المغرب العربي، بحيث استنتجنا أن المصالح القومية الأوروبية أو الأمريكية كانت لها الأولوية على حساب مصالح الدول المغاربية المتمثلة في القضاء على مصادر الإرهاب الأمر الذي جعل المغرب العربي يتحول لساحة صراع القوى الكبرى خاصة على الصعيد

الاقتصادي، بحيث سعت كل من الو،م،أ و أوروبا لإثبات وجودها و نفوذها الاقتصادي على حساب وجودها كشريك لإعانة الدول المغاربية على مواجهة الإرهاب، و حتى وإن بدت هناك محاولات جادة من الشريك الأوروبي في مواجهة الإرهاب و مخاطر الهجرة و تسلط النظام الحاكم، فهي ستدعم الدول المغاربية للحد من هذه المظاهر لأن مصلحتها تملي عليها القيام بمثل هذه التحركات، فتتعامل مع الدول المغاربية كدول حاجزة أو مانعة خوفا من انتقال هذه المخاطر إلى أقطارها.

- بناءا على هذا جاءت اتفاقيات الشراكة و العمل المشترك مع أوروبا أو الو،م،أ، مخيبة لآمل الدول المغاربية و شعوبها. لأنها لم تحد من هذه المخاطر و التهديدات بل تحولت هي نفسها إلى مصادر لتهديد أمن هذه الدول المغاربية و مجتمعاتها، من خلال تكريس التبعية و استغلال ثرواتها، و بالتالي تكريس الفقر و البطالة بل إن وجودها و حضورها القوي في المغرب العربي سيشجع أكثر قيام الحركات الإرهابية المناهضة لهذا التواجد للقوى الإمبريالية أو الكافرة في بلاد المسلمين.

- وهكذا، يبدو جليا اليوم أنه بات من المستحيل للدول المغاربية التعاطي المجدي مع أهم التحديات بالاعتماد فقط على السياسات الوطنية، أو عبر اللجوء لأطراف و شركاء خارجيين في كافة المجالات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والسياسية، مما يفرض عليها تكثيف الجهود من أجل إحداث نقلة نوعية في العمل التكاملي والاندماجي المغاربي. فلم يعد معقولا ولا مقبولا، ونحن نشاهد ما يجري في العالم، أن نواصل التعامل مع قضايانا التاريخية وإشكالاتنا السياسية بالطرق التي أوصلتنا إلى ما نحن فيه اليوم.إنّ ما يبعث على الاطمئنان - نسبيا -أنّ أكثر الإكراهات تحديا يفرض النزوع إلى معاودة تفعيل البناء المغاربي، فبعد أن كانت الخلافات إزاء التعاطي مع تنامي التطرف والإرهاب تضع مفترق طرق بين العواصم المعنية ، هذا الهاجس قضية مشتركة بين الأطراف كافة،إلى درجة أنّ الفرقة السابقة باتت تحتم المزيد من التنسيق وتبادل المعلومات والخبرات. وبعد أن كان نزاع الصحراء حاجزا أمام أي انفراج في العلاقات المغربية - الجزائرية الطرفين الرئيسيين في معادلة البناء المغاربي، صار في الإمكان ترحيل خلافاتهما إلى المفاوضات المغربية – الصحراوية تحت رعاية الأمم المتحدة.

- وهكذا، يحدونا الأمل بأنّ دول المغرب العربي، التي تتوفر على إمكانيات مهمة ومؤهلات هامة، ستكون قادرة على التعاطي المجدي مع التحديات والصعاب خاصة الإرهاب، إذا كثّفت جهودها من أجل إقرار الآليات الكفيلة بالسير قدما نحو الاندماا، و ذلك إن التزمت بمجوعة من التوصيات، نوجزها فيما يلي :

- ضرورة الإيمان بضرورة التعاون و التفاهم حول كيفية مواجهة المشاكل و طرح الحلول المناسبة، و العمل على حل جميع المشكلات البينية القائمة عبر إحياء الاتحاد المغاربي، و التركيز على تحقيق التكامل الاقتصادي، لأن العلاقات الاقتصادية و تشابك المصالح المادية بين الدول و كذلك الشعوب سيؤدي إلى تراجع دور القضايا السياسية التي عادة ما تكون مصحوبة بحساسية كبيرة، والحقيقة أن الأساس الاقتصادي في أي تجربة تكاملية سيلعب دورا كبيرا و أساسيا في نجاح مسار التكامل مثل التجربة الأوروبية التي أسفرت عن تبلور الاتحاد الأوربي.

- إعادة النظر في محتوى المعاهدة المنشئة للاتحاد المغاربي و معالجة ما يشوبها من نقائص.

- ضرورة تحقيق التوازن و الانسجام بين متطلبات الأمن القومي و الأمن الفردي الإنساني، من خلال الاهتمام بالقضايا و المشاكل التي تهدد أمن الأفراد و بالتالي الأمن الإنساني، الذي سيدعم استقرار الدولة داخليا و خارجيا، لتحقق هي الأخرى أمنها القومي.

- ضرورة أن تأخذ القوى المجتمعية مكانتها ودورها بفاعلية لبناء المغرب العربي، باعتبارها ممثلة للرأي العام الضامن لأي خطوة تعبر عن أمانيه وتطلعاته ومصالحه، وهنا يتعين أن تتركز الجهود على إقامة أنظمة حكم ديمقراطية معبّرة عن الإرادة الحرة للشعوب المغاربية، تحرص على سلطة القانون وتوفير الحريات للمواطنين، وتحترم حقوق الإنسان، ومؤسسات المجتمع المدني، وتتفاعل معه كشريك حقيقي في إدارة شؤون البلاد وتنفيذ برامج التنمية.

تبقى التنمية المستدامة والحكم الصالح و الديمقراطية في المغرب العربي الآليات الضرورية لإحداث التغيير داخل الأنظمة المغاربية، التي ستجد نفسها - إذا التزمت و طبقت آليات الحكم الراشد و التنمية المستدامة - مؤهلة للدخول في مسار تكاملي مع توفر إرادة سياسية وتشريعات ضامنة ومؤسسات وقضـاء مستقل، و مختلف مظاهر الممارسة الديمقراطية الرشيدة، هكذا **فإنّ التنسيق والتكامل المغاربي** يمكن أن يخلقا إمكانية تنمية حقيقية تلبي الحاجات الأساسية للشعوب المغاربية.

الملاحق

هيكلة الجهاز المؤسساتي لاتحاد المغرب العربي/ المصدر: الأمانة العامة لاتحاد المغرب العربي.

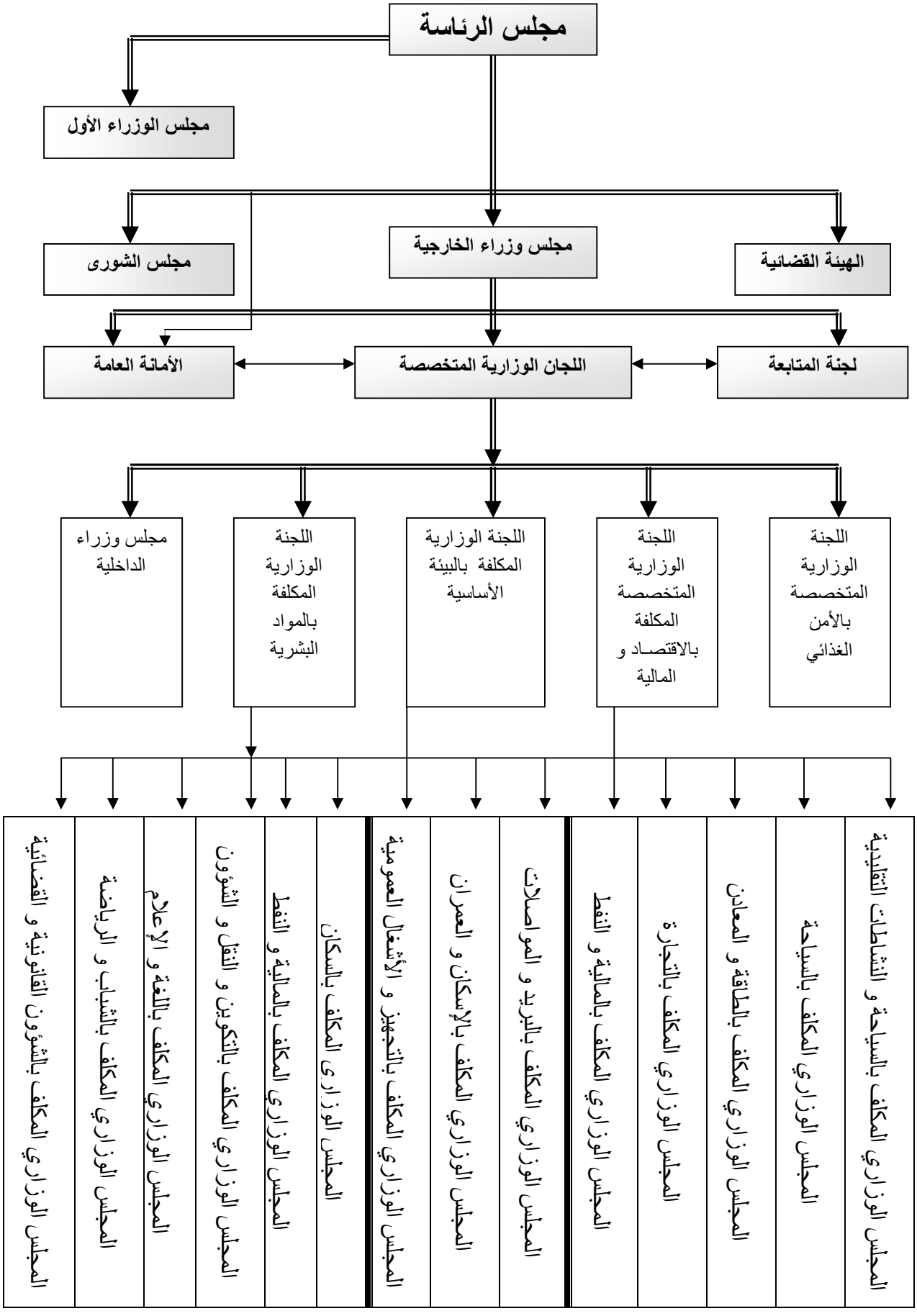

تسليح جيوش بلدان المغرب العربي لسنة 2011

أبرز العمليات الإرهابية ما بين 2001 - 2007

العمليات الإرهابية	التاريخ
1) تفجيرات سبتمبر، إنتحاريون يخطفون أربع طائرات تضرب إثنتان منها برجي التجارة العالميين في نيويورك، فيما تسقط الثالثة فوق مبنى وزارة الدفاع الأمريكية (البنتاغون) في واشنطن، وتتحطم الرابعة في بنسلفانيا وجميعهم بالولايات المتحدة الأمريكية، وبلغت حصيلة القتلى 2978 قتيلا	11 سبتمبر 2001
2) تفجيرات تونس، مقتل 21 شخصا من بينهم 14 ألمانيا في عملية انتحارية ضد كنيس يهودي، في جربة جنوب تونس.	11 أفريل 2002
3) تفجيرات بالي بأندونيسيا، إعتداء بسيارة مفخخة يستهدف متجراً لبيع الأسطوانات في بالي بأندونيسيا، ويسفر عن 202 قتيل معظمهم أستراليون، وبينهم 03 أمريكيين على الأقل، و 300 جريح.	12 أكتوبر 2002
4) تفجيرات شرق الرياض، بالمملكة العربية السعودية.	12 ماي 2003
5) تفجيرات الدار البيضاء بالمغرب، خمسة اعتداءات شبه متزامنة تستهدف مطاعم وفنادق يرتادها أجانب ومراكز يهودية في الدار البيضاء بالمغرب، وتسفر عن سقوط 45 قتيلا، بينهم 12 انتحاريا و 100 جريح.	16 ماي 2003
6) تفجيرات مجمع المحيا بالرياض، بالمملكة العربية السعودية.	09 نوفمبر 2003
7) الاعتداء الذي طال فندق ماريوت الأمريكي في العاصمة الأندونيسية جاكارتا، مُخلفا مقتل 13 شخصا، وقرابة 100 جريحاً.	05 أوت 2003
8) تفجيرات مدريد بإسبانيا، مقتل 191 شخصا وجرح نحو 2000 في سلسلة اعتداءات استهدفت قطارات عدة في ثلاث محطات في العاصمة الاسبانية مدريد وضاحيتها	11 مارس 2004
9) تفجيرات طابا بمصر، هزت ثلاثة إنفجارات قوية منتجعات جنوب سيناء السياحية، مما أدى إلى مصرع 35 شخصا وإصابة 160 على الأقل معظمهم من الإسرائيليين.	07 أكتوبر 2004
10) تفجيرات بالعاصمة الإنجليزية لندن، حيث اختار منفذو التفجيرات أربعة أماكن متفرقة، ثلاثة منها في محطات المترو وحافلة نقل، في اليوم الأول من قمة مجموعة الدول الصناعية الثماني الكبرى في إسكتلندا. وأعلنت الجماعة التي تسمى "تنظيم قاعدة الجهاد في أوربا" مسؤوليتها عن الهجوم.	07 جويلية 2005
11) سلسلة اعتداءات في مواقع سياحية في منتجع شرم الشيخ بمصر، تسفر عن سقوط 88 قتيلا.	23 جويلية 2005
12) تفجيرات عمان، وقعت ثلاث عمليات انتحارية استهدفت ثلاثة فنادق تقع في وسط العاصمة الأردنية عمان. أسفرت عن مقتل 57 قتيلاً وما يزيد على 115 جريحاً، أغلبهم من الأردنيين.	09 نوفمبر 2005
13) تفجيرات الجزائر، الهجوم على مقر الحكومة بالعاصمة الجزائر.	11 أفريل 2007
14) تفجيرات الجزائر، هجومان انتحاريان استهدفا مقر المفوضية العليا اللاجئين التابعة للأمم المتحدة والمجلس الدستوري في الجزائر العاصمة، أوديا بحياة 41 شخصا غالبتهم من الجزائريين. وأعلن تنظيم القاعدة في بلاد المغرب الإسلامي مسؤوليته عن الهجومين.	11 ديسمبر 2007
15) تفجيرات الدار البيضاء بالمغرب، حيث وقعت ثلاثة تفجيرات.	10 أفريل 2007

قائمة المراجع

قائمـــــــة المراجـــــــــع

المراجع باللغة العربية

✓ موسوعات و معاجم :

1- منير البعلبكي ، المعجم الوسيط مادة" إرهاب، القاهرة : دار النهضة للنشر و التوزيع،1994.

2- عبد الوهاب الكيلاني ، موسوعة السياسة ، ج 1. ط3، بيروت :المؤسسة العربية للدارسات والنشر، 1990.

3- ناظم عبد الواحد الجاسور ، موسوعة علم السياسة ، الأردن : دار مجدلاوي للنشر والتوزيع.

✓ الكتب :

1- سامي جاد عبد الرحمن واصل، إرهاب الدولة في إطار قواعد القانون الدولي العام الإسكندرية: دار الجامعة الجديدة، 2005.

2- منتصر سعيد حمودة، الإرهاب الدولي جوانبه وسائل مكافحته في القانون الدولي العام والفقه الإسلامي، الإسكندرية : دار الجامعة الجديدة، 2006.

3- ياسين طاهر الياسري ، مكافحة الإرهاب في الإستراتيجية الأمريكية رؤية قانونية وتحليلية عمان : دار الثقافة للنشر والتوزيع، 2011 .

4- علي يوسف الشكري ، الإرهاب الدولي في النظام العالمي الجديد، القاهرة : إيراك للطبع والنشر والتوزيع.

5- شوقي بدر عبد المنعم ، أحكام الإنابة القضائية في القانون الدولي ،مصر : دار الأهرام للنشر و التوزيع ، 1978 .

6 - سورة البقرة، الآية 40 .

7- سورة النحل، الآية 51 .

8- سامي جاد عبد الرحمن واصل ، إرهاب الدولة، الإسكندرية : دار الجامعة الجديدة،2008 .

9- عبد الفتاح مصطفى الصيفي وآخرون ، الجريمة المنظمة والأنماط والاتجاهات، الرياض : أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية ،1999 .

10- أحمد حسين سوبران ، الارهاب الدولي : في ظل المتغيرات الدولية ، ط1، لبنان: منشورات الجلبي الحقوقية ، 2005.

11- محمد عزيز شكري،الإرهاب الدولي دراسة قانونية نافذة، بيروت:دار العلم للملايين، 1991.

12- حسين المحمدي بوادي ، العالم بين الإرهاب والديمقراطية ، الإسكندرية :دار الفكر الجامعي 2007.

13- حسين شريف فوزي ، الإرهاب الدولي و انعكاساته على الشرق الأوسط ، مصر : العينة العامة ، 1998.

14- رفعت رشوان ، الإرهاب البيئي في قانون العقوبات ، الإسكندرية : دار الجامعة ، 2009.

15- ممدوح توفيق ، الإجرام السياسي ، د.ب .ن ، دار الجيل للطباعة ، 1988 .

16- عصام عبد الفتاح ، عبد السميع مطر، الجريمة الإرهابية ، مصر : دار الجامعة الجديدة 2008 .

17- أسامة حسين الدين ، جرائم الإرهاب على المستوى الدولي والمحلي، الإسكندرية :المكتب العربي الحديث ،2009 .

18- حلمي أحمد نبيل ، الإرهاب الدولي وفقا لقواعد القانون الدولي العام، القاهرة: دار النهضة العربية ، 1988.

19- محمد مؤمن محي الدين، الإرهاب في القانون الجنائي، د. د. ن ، جامعة المنصورة ، 1982 .

20- السماك محمد ، الإرهاب و العنف السياسي ، الشركة العالمية ، لبنان : دار الكتاب ، 1986.

21- محمد، عوض الترتوري ، عرفات جويحان ، علم الإرهاب ، عمان :دار الحامد للنشر والتوزيع، 2006.

22- عبد الرحيم صدقي ، الإرهاب، القاهرة : دار شمس المعرفة ، 1994 .

23- علي محمد المكراوي ، لعبة خلط الأوراق: مقاومة الإرهاب أم إرهاب المقاومة ، ط2 القاهرة : دار الوافي ،2002.

24- كمال حماد ، الإرهاب والمقاومة في ضوء القانون الدولي العام ، بيروت : مجد المؤسسة الجامعية للنشر والتوزيع2003 .

25- إبراهيم الدراجي ، جريمة العدوان ومدى المسؤولية القانونية الدولية ، بيروت : منشورات الحلبي الحقوقية ،2005 .

26- المحمدي بوادي حسنين ، تجربة مواجهة الإرهاب ،الإسكندرية: دار الفكر الجامعي ، 2004.

27- مصطفى الكثيري ، الخصوصية التاريخية والحضارية لبلدان المغرب العربي ومدى انعكاساتها على التنمية الإدارية ، الأردن : منشورات المنطقة العربية للعلوم الإدارية ، 1986.

28 - عبد الله العروي ، المغرب العربي : نظرة مستقبلية ، مجلة قضايا عربية ، لبنان : مطبعة المتوسط ، العدد 58 أوت 1975 .

29- أحمد إبرهيم محمود ، الإرهاب الدولي في إفريقيا بين الأزمات الداخلية و تهديدات تنظيم القاعدة ، كراسات إستراتيجية ، العدد 183 ، جانفي 2008 .

30- نزيه الأيوبي ، جيران متباعدون: العلاقات الاقتصادية والسياسية في أوروبا والشرق الأوسط وشمال إفريقيا، مجلة السياسة الدولية ، مركز الأهرام للدراسات السياسية و الإستراتيجية ، القاهرة العدد 124، أفريل 1996.

31- سعد زغلول عبد الحميد ، تاريخ المغرب العربي ،القاهرة : دار المعارف ، 1965.

32- أحمد فلاح العموش ، مستقبل الإرهاب في هذا القرن ، الرياض : مركز الدراسات والبحوث 2006.

33- غولي هارون ، الإرهاب العولمي وانهيار الإمبراطورية الأمريكية ، ط1 ، القاهرة: دار الوافي ، د.س .

34- فريد ماليداي ، ساعات هزت العالم 11 سبتمبر 2001 ، ط1، بيروت : دار الشافعي ،2001.

35- اسماعيل قيرة و أخرون، مستقبل الديمقراطية في الجزائر، بيروت : مركز الدراسات الوحدة العربية،2002.

36- العربي شمور بخيت ، الشرعية الدولية لمكافحة الإرهاب ، ط1، عمان : دار الثقافة ، 2009.

37- حسين المحمدي بوادي ، الإرهاب الدولي التجريم و مكافحة ، مصر: دار الفكر الجامعي 2007 .

38- محمد عوض الترتوري وأغادير عرفات دوي جان ، علم الإرهاب ، عمان : دار المكتبة حامد للنشر و التوزيع ، 2005 .

39- أحمد إبراهيم مصطفى سليمان،الإرهاب والجريمة المنظمة-التجريم وسبل المواجهة، د.ب .ن مطبعة العشري، 2006.

40- محمد تيسير التميمي، الحرب القذرة من انتهاك السيادة الدولية حتى انتهاك الكرامة الإنسانية الأردن :المركز القومي للنشر، 2005.

41- محمد مجذوب , خطف الطائرات في الممارسة والقانون ، القاهرة : معهد البحوث والدراسات العربية، 1994 .

42- صالح بن بكر طيار، الإرهاب والمواثيق الدولية ، باريس : مركز الدراسات العربية الأوروبية ،2004 .

43- صالح بن غانم السدلاوي ، أسباب الإرهاب والعنف والتطرف ، اللجنة العلمية للمؤتمر العالمي عن موقف الإسلام من الإرهاب ، السعودية :جامعة الإمام محمد بن سعود، 2012.

44- احمد يوسف البل ، الإرهاب في العالمين العربي والغربي ، عمان : ب د ن ، 1998.

45-عصام عبد الفتاح ، عبد.السمير مطر، الجريمة الإرهابية ، ط1، الإسكندرية : دار الجامعة الجديدة ، 2008.

46- وقاف العياشي ، مكافحة الإرهاب بين الساسة و القانون ، لبنان : دار ناجد للنشر و التوزيع 2006 .

47 - محمد الطيبي ، من أجل نظرية معرفية للإرهاب ، الجزائر : دار ابن نااديم للنشر و التوزيع. 2008.

✓ أطروحات الدكتوراه :

1- ظريف شاكر ، البعد الأمني الجزائري في منطقة الساحل و الصحراء الإفريقية ، التحديات و الرهانات ، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجيستير في العلوم السياسية ، كلية الحقوق بجامعة الحاج لخضر – باتنة ، 2010.

✓ رسائل الماجيستير :

1- عليلي مونة ، السياسة الأمريكية في منطقة شمال إفريقيا بد الحرب الباردة ، مذكرة لنيل شهادة ماجستير في العلاقات دولية ، كلية العلوم السياسية والإعلام ، قسم العلوم السياسية ، جامعة الجزائر ، 2001- 2002.

2- برباش رتيبة ، الأمن و الإرهاب في المغرب العربي مقاربة إستراتيجية ، مذكرة لنيل شهادة الماجيستر ، قسم العلوم السياسية ، جامعة الجزائر ، 2012.

✓ المجلات :

1- غانم السيد عبد المطلب ، ندوة العنف و السياسة في الوطن العربي ، مجلة السياسة الدولية العدد 90 ، أكتوبر 1987 .

2- عصام صادق رمضان ، الأبعاد القانونية للإرهاب الدولي ، مجلة السياسة الدولية ، العدد 116 جويلية 1987 .

3- ميلاد مفتاح الحراثي ، الاندماج الاقتصادي المغاربي في القرن 21، مجلة المستقبل العربي مركز دراسات الوحدة العربية ، العدد 187، سبتمبر 1994 .

4- محمد عوض لهزايمة ، الإرهاب بين الحضارة العربية المعاصرة والعربية الإسلامية ، مجلة الصراط ، العدد 6، الجزائر كلية العلوم الإسلامية ، 2002.

5- مساعد .ص ، الساحل الإفريقي في عين الإعصار ، جهة مشتركة لمكافحة الارهاب ، مجلة الجيش ، العدد561 ، أفريل 2010.

6 - أمينة السعودي ، الإصلاحات الدستورية في العالم العربية و ما تكشفه رغم محدوديتها مبادرة الإصلاح العربي ، القاهرة ، العدد 08 ، كانون الثاني2010.

7- د. باخوية دريس، جرائم الإرهاب في دول المغرب العربي (تونس ، الجزائر و المغرب) مجلة دفاتر السياسة و القانون ، العدد 116 ، كلية الحقوق و العلوم السياسية جامعة أدرار ،جوان 2014.

8- أحمد إبراهيم محمود ، الإرهاب الدولي في إفريقيا بين الأزمات الداخلية و تهديدات تنظيم القاعدة ، كرسات استرتيجية، العدد 183 ، جانفي 2008 .

9- أمحمد مالكي، لماذا أفريكوم و لمواجهة من ، مجلة المغرب الموحد ، العدد 05 ، 2010/02/17.

✓ الجريدة الرسمية :

1- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، قانون رقم 99-08 ، الجريدة الرسمية ، العدد 06 المتعلق باستعادة الوئام المدني، المؤرخ في 29 ربيع الأول عام 1420 الموافق لـ 13 جوان سنة 1999.

2- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المرسوم التشريعي رقم :92-03، العدد 70 المتعلق بمكافحة الإرهاب المعدل لقانون الإجراءات الجزائية، الجريدة الرسمية، المؤرخ في 30 سبتمبر 1992.

3- الجريدة الرسمية بالمغرب رقم 5112، الصادرة يوم الخميس 29 ماي 2003.

✓ الانترنت :

1- تنظيم – الدولة –في- ليبيا- النشأة –و الأفاق – التوسع ، الزيارة على الساعة الثانية زوالا بتاريخ2017/04/27 على الموقع :

http://www.aljazeera.net/programs/arabpresent Situation

2- أمحند برقوق ، الإشكاليات الجديدة للأمن في المتوسط ، نقلا على الساعة ثامنة صباحا بتاريخ 2017/03/12 موقع : berkouk-mhand.yolasite.com/research.php

3- أحمد عامر، النظرية المفسرة للإرهاب ، نقلا عن الموقع على الساعة الرابعة مساءا شوهد بتاريخ 2017 /01/05 : http://www.nadariamofasera.com

4- حسين سيتو .ظاهرة الإرهاب التوقيت على الساعة العشرة صباحا بتاريخ 02 /02/ 2017 الموقع : www.pydrojava.net/ara/index:php/option=com

5- الحكومة تصادق على مشروع قانون جديد لمكافحة الإرهاب ، زيارة على الساعة عاشرة بتاريخ 2017/01/13. المصدر: http://ww.magharebin.com

6- ناصري صمار ، الجزائر القاعدة في بلاد المغرب الاسلامي ، مخططات التدخل الدولي زيارة على الساعة تاسعة و عشرة دقائق بتاريخ 2017/03/12. المصدر :

http://www.afran.ir/arabic

7- الاتفاقية العربية لمجلس الوزراء الخارجية و وزراء العدل ، القاهرة ،1998/04/22، زيارة الموقع على الساعة ثامنة مساءا بتاريخ : 2017/03/22 على الموقع :

http://www.aljazeera.net/specialfiles/pages

المراجع باللغة الأجنبية

✓ **قواميس باللغة الفرنسية :**

1- Oxford world power dictionary، china: of Oxford university press،2006.

2- Dictionnaire de la pensée stratégique ، Gère François، Paris : la Rousse Bords، 2000.

✓ **الكتب :**

- Andre Chaeles Julieu، l'Afrique du Nord. en marche., paris : gollimard 1975.

✓ **المجلات :**

- Document – Tunisian ، In The Name of Security ،Routine Abuses in Tunisian، N 43،2012 .

فهرس المحتويات

العنـــــــــــوان	رقم الصفحة
المقدمـــــة	أ
الفصل الأول : الإطار النظري للدراسة.....	07
المبحث الأول : ماهية الإرهاب.....	08
المطلب الأول : التعاريف المختلفة للظاهرة الإرهابية.....	08
المطلب الثاني : التأصيل و التطور التاريخي للإرهاب	14
المطلب الثالث : المفاهيم المتداخلة مع مصطلح الإرهاب	19
المبحث الثاني : الأطر النظرية المفسرة لظاهرة الإرهاب.....	28
المطلب الأول : المنظور الاجتماعي الكلي.....	28
المطلب الثاني :. المنظور الفردي.....	33
المطلب الثالث : المنظور الأمني.....	34
المبحث الثالث:لمحة عن الأوضاع الجيو سياسية و الأمنية و الاقتصادية لمنطقتي المغرب العربي.	36
المطلب الأول : الوضع الاقتصادي في منطقة المغرب العربي.....	36
المطلب الثاني : الوضع الجيو السياسي و الأمني في المغرب العربي.....	38
المطلب الثالث : الأهمية الإستراتيجية للمغرب العربي.....	47
الفصل الثاني :أساليب و أنواع و أسباب الظاهرة الإرهابية و تأثيراتها على دول المغاربية	51
المبحث الأول : أنواع و أساليب الظاهرة الإرهابية	51
المطلب الأول : الأنواع المختلفة للإرهاب	51
المطلب الثاني : أساليب التي ينتهجها الإرهاب	56
المبحث الثاني : أسباب و دوافع الظاهرة الإرهابية في المنطقة المغاربية.....	59
المطلب الأول : أسباب تطور وتنامي الظاهرة الإرهابية في الجزائر.....	60
المطلب الثاني : أسباب تطور وتنامي الظاهرة الإرهابية في تونس.....	61
المطلب الثالث : أسباب تطور وتنامي الظاهرة الإرهابية في المغرب.....	62
المطالب الرابع : أسباب تطور وتنامي الظاهرة الإرهابية في موريتانيا.....	63
المطلب الخامس : أسباب تطور وتنامي الظاهرة الإرهابية في ليبيا.....	64

المبحث الثالث : تأثيرات الظاهرة الإرهابية على أمن دول المغاربية..... 65
المطلب الأول : التأثيرات الأمنية للظاهرة الإرهابية على دول المغاربية..... 66
المطلب الثاني : التأثيرات السياسية للظاهرة الإرهابية على دول المغاربية..... 67
المطلب الثالث : التأثيرات الاقتصادية للظاهرة الإرهابية على دول المغاربية..... 67
المطلب الرابع : تأثيرات نفسية و اجتماعية على دول المغاربية..... 68

الفصل الثالث : آليات مكافحة الإرهاب على مستوى منطقة المغرب العربي 72
المبحث الأول : الآليات الوقائية الإستباقية لمكافحة الإرهاب في المغرب العربي 73
المطلب الأول : الآليات الوقائية لمنع الجرائم الإرهابية في الجزائر 73
المطلب الثاني : الآليات الوقائية لمنع الجرائم الإرهابية في تونس 74
المطلب الثالث : الآليات الوقائية لمنع الجرائم الإرهابية في المغرب 75

المبحث الثاني : المكافحة القانونية الداخلية للإرهاب بدول المغرب العربي..... 76
المطلب الأول : الآليات القانونية لمكافحة الظاهرة الإرهابية في الجزائر..... 76
المطلب الثاني : الآليات القانونية لمكافحة الظاهرة الإرهابية في تونس..... 77
المطلب الثالث : الآليات القانونية لمكافحة الظاهرة الإرهابية في المغرب..... 77
المطلب الرابع : الآليات القانونية لمكافحة الظاهرة الإرهابية في ليبيا..... 79
المطلب الخامس :الآليات القانونية لمكافحة الظاهرة الإرهابية في موريتانيا..... 79

المبحث الثالث : مكافحة الإرهاب في المغرب العربي على المستوى الإقليمي..... 79
المطلب الأول : التعاون في إطار الاتفاقية العربية لمنع و مكافحة الإرهاب..... 80
المطلب الثاني : التعاون الإقليمي في إطار الاتفاقية الإفريقية و الاتحاد الإفريقي لمنع
و مكافحة الإرهاب..... 85

المبحث الرابع : الأدوار الدولية في منع و مكافحة الإرهاب في المغرب العربي 89
المطلب الأول : الدور الأمريكي في مكافحة الإرهاب 90
المطلب الثاني : دور حلف شمال الأطلسي الاتحاد الأوروبي في مكافحة الإرهاب 96

الخاتمة 102
الملاحق..... 109
قائمة المراجع..... 113